فتح الجليل
بقواعد الجرح والتعديل

تأليف الدكتور

عبدالله أبوبكر علي أحمد سعيد

المدرس بقسم الحديث وعلومه

في كلية أصول الدين والدعوة بالمنصورة- جامعة الأزهر

فتح الجليل بقواعد الجرح والتعديل

عبدالله أبوبكر علي أحمد سعيد

قسم الحديث وعلومه ، كلية أصول الدين والدعوة ، جامعة الأزهر، المنصورة، مصر.

البريد الالكتروني: AbdullahSaid.11@azhar.edu.eg

الملخص:

الهدف

فإن هذا البحث يهدف إلى بيان وتوضيح بعض قواعد الجرح والتعديل من خلال ما اشتمل عليه من بيان عدالة الصحابة ، و شروط المتكلم في الرجال، وبيان طبقات المجرحين والمعدلين، وفي بيان قول المرأة والعبد والصبي في الجرح والتعديل، وفي ذكر عدد المجرحين أو المعدلين، وشروط قبول رواية الراوي، وفي بيان أسباب الجرح، و في بيان مراتب العدالة والجرح، وفي حكم قبول التعديل أو التجريح دون ذكر السبب، وفي حكم تعارض الجرح والتعديل، وفي بيان التعديل على الإبهام، وفي تفصيل بعض ما أبهمه الشافعي ومالك رحمهما الله تعالى بقولهما :عن الثقة، و في بيان حكم رواية العدل عمن سماه، و بيان حكم رواية غير العدل عمن سماه، هل يعتبر ذلك تعديلاً أو لا؟، و حكم رواية العدل عمن لم يسمِّه، هل يعتبر ذلك تعديلاً أو لا؟، بيان معانى بعض الاصطلاحات في الجرح والتعديل، و بيان أشهر المصنفات في الجرح والتعديل.المنهج:ويسير البحث على المنهج الاستقرائي، والاستنباطي.النتائج:وقد توصل البحث إلى عدة نتائج، وهي كما يلي :جواز الكلام في الجرح والتعديل.عدَّل النبي وجرَّح .ثبوت عدالة الصحابة رضوان الله عليهم.تنوع مناهج المتكلمين في الرجال فمنهم المتشدد، ومنهم المعتدل، ومنهم المتساهل .التوصيات:ويوصي البحث بما يلي :

الإخلاص لله سبحانه وتعالى في كل الأعمال .الاهتمام بدراسة الجوانب التي من خلالها يتوصل الباحث إلى تمييز مقبول الحديث من مردوده.الالتزام بالأمانة العلمية في البحث.

الكلمات المفتاحية :فتح –الجليل –الجرح –التعديل –قواعد .

Fatḥ Al-Jalīl Bi Qawā‘ed Al-JarḥWa Al-Ta‘dīl

Abd Allah Abu Bakr Ali Ahmed Said
Department of Hadith, Faculty of Usul Al-Din, Al-Azhar University, Mansoura,Egypt.
E-mail:AbdullahSaid,11@azhar.edu.eg

Abstract:
This study attempts to show some of the rules of impugnment and validation through highlighting thecertain topics like the companions' justice, conditions and classes of scholars of impugnment and validation, scholars' opinions on the impugnment and validationmade by women, slaves and boys, ranks of impugnment and validation, the ruling on accepting impugnmentor validation without mentioning the cause, the ruling on the contradiction between impugnment and validation, the ruling onvalidation in case of ambiguity, elucidation on what is made ambiguous by Imam Al-Shaf‘I and Imam Malik, may Allah have mercy upon them, by their opinion on the trustworthy, ruling on the narration of the upright narrators when they name the narrators from whom they receive the Hadith, ruling on the narration of the upright narrators when they do not name the narrators from whom they receive the Hadith, showing the meanings of some terminologies used in impugnment and validation, showing the most well-known works on this topic. The researcher adopts the deductiveapproachthrough this study, and reaches a number of findings: - the permissibility to discuss the reliability or otherwise of narrators; Prophet Muhammad (PBUH) himself practiced impugnment and validation; the companions are reliable; scholars of Hadith might either be strict, moderate or lenient when judging the reliability of narrators. So, the researcher recommends the following: - showing sincerity

to Allah, Most High, in all deeds, showing interestin studying the aspects through which the researcher might be able to distinguishthe accepted Hadith from the rejected ones, and firm adherence to scholarly integrity when conducting a research.

Keywords: Fatḥ, Al-Jalīl,Impugnment,Validation, Rules

مقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ الله، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بالله مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ الله فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ (١).

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، العالم بجميع أحوال البشر، ما خفي منها وما ظهر، ما اندثر منها وما اشتهر، ما قلّ منها وما كثُر.

وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله المبعوث بالآيات المتواترة، صلى الله وسلم عليه وعلى آله وأصحابه ومن اقتفى أثره وسلك سبيله.

أما بعد ؛

فإن السنة هي المصدر الثاني للتشريع بعد القرآن الكريم، مبينة لأحكامه، ومخصصة لعامه، ومفصلة لمجمله، ومقيدة لمطلقه.

وقد أمر الله ﷻ نبيه ﷺ بالبيان ، فقال ﷻ: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ

(١) هذا جزء من حديث رواه عبد الله بن مسعود ﷺ عن النبي ﷺ، أخرجه أبوداود في السنن: كتاب النكاح – باب في خطبة النكاح ٢/٢٣٨ (٢١١٨)، والترمذي في جامعه: كتاب النكاح عن رسول الله ﷺ – باب ما جاء في خطبة النكاح ٢/٤٠٤ (١١٠٥) وقال: حديث حسن، والنسائي في السنن = المجتبى من السنن: كتاب الجمعة – باب كيفية الخطبة ٣/١٠٤ (١٤٠٤)، وابن ماجه في السنن: كتاب النكاح – باب خطبة النكاح ١/٦٠٩ (١٨٩٢).

لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾﴾(١) .

ولأجل هذه المكانة العظيمة للسنة المطهرة كان لابد من التدقيق فيها والتحقيق؛ لبيان المقبول منها من المردود، فاعتنى بها العلماء، فسعوا فى حفظها ، وتدوينها، والدفاع عنها، فنفوا عنها تحريف الغالين ، وانتحال المبطلين ، وتأويل الجاهلين.

فوضعوا قواعد علوم الحديث التي تعين على تنقية السنة مما يشوبها، وكان من هذه العلوم علم الجرح والتعديل الذي يعنى ببيان أحوال الرواة قبولاً أو رداً، وعدالةً، وضبطاً.

قال الحافظ السيوطي:

مَعْرِفَةُ الثِّقَاتِ وَالضُّعَفَاءِ، هُوَ مِنْ أَجَلِّ الْأَنْوَاعِ، فَبِهِ يُعْرَفُ الصَّحِيحُ وَالضَّعِيفُ(٢).

وقال الخطيب البغدادي:

كَتْبُ كَلَامِ الْحُفَّاظِ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ لَمَّا كَانَ أَكْثَرُ الْأَحْكَامِ لَا سَبِيلَ إِلَى مَعْرِفَتِهِ إِلَّا مِنْ جِهَةِ النَّقْلِ لَزِمَ النَّظَرُ فِي حَالِ النَّاقِلِينَ وَالْبَحْثُ عَنْ عَدَالَةِ الرَّاوِينَ، فَمَنْ ثَبَتَتْ عَدَالَتُهُ جَازَتْ رِوَايَتُهُ، وَإِلَّا عُدِلَ عَنْهُ وَالْتُمِسَ مَعْرِفَةُ الْحُكْمِ مِنْ جِهَةِ غَيْرِهِ؛ لِأَنَّ الْأَخْبَارَ حُكْمُهَا حُكْمُ الشَّهَادَاتِ فِي أَنَّهَا لَا تُقْبَلُ إِلَّا عَنِ الثِّقَاتِ(٣).

---

(١) سورة النحل ، جزء من الآية رقم : (٤٤) .

(٢) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ٢/ ٨٩٠.

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي ٢/ ٢٠٠.

وقال عَلِيُّ بنُ الْمَدِينِيّ: التَّفَقُّهُ فِي معَاني الْحَدِيثِ نِصْفُ الْعِلْمِ، وَمَعْرِفَةُ الرِّجَالِ نِصْفُ الْعِلْمِ(١).

لذا فقد أردت في هذا البحث بيان بعض قواعد الجرح والتعديل، وهو بعنوان: (فتح الجليل بقواعد الجرح والتعديل).

وقد قسمته إلى : مقدمة ، وتمهيد ، وخمسة عشر مبحثاً ، وخاتمة .

أما المقدمة :

ففيها الحديث عن سبب اختيار البحث، وخطته.

وأما التمهيد:

فيشتمل على أمرين :

أولاً - تعريف الجرح والتعديل.

ثانياً - حكم الجرح والتعديل.

وأما المبحث الأول- فهو بعنوان: الصحابة ﷺ كلهم عدول.

وأما المبحث الثاني- فهو بعنوان: شروط المتكلم في الرجال.

وأما المبحث الثالث- فهو بعنوان: طبقات المجرحين والمعدلين.

وأما المبحث الرابع- فهو بعنوان: قول المرأة والعبد والصبي في الجرح والتعديل.

---

(١) المصدر السابق ٢/ ٢١١.

وأما المبحث الخامس- فهو بعنوان: عدد المجرحين أو المعدلين.

وأما المبحث السادس- فهو بعنوان: شروط قبول رواية الراوي.

وأما المبحث السابع- فهو بعنوان: أسباب الجرح.

وأما المبحث الثامن- فهو بعنوان: مراتب العدالة والجرح.

وأما المبحث التاسع- فهو بعنوان: حكم قبول التعديل أو التجريح دون ذكر السبب.

وأما المبحث العاشر- فهو بعنوان: تعارض الجرح والتعديل.

وأما المبحث الحادي عشر- فهو بعنوان: التعديل على الإبهام.

وأما المبحث الثاني عشر- فهو بعنوان: تفصيل بعض ما أبهمه الشافعي ومالك رحمهما الله تعالى بقولهما: عن الثقة.

وأما المبحث الثالث عشر- ففيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول - رواية العدل عمن سماه

المطلب الثاني- حكم رواية غير العدل عمن سماه، هل يعتبر ذلك تعديلاً أو لا؟

المطلب الثالث- حكم رواية العدل عمن لم يسمِّه، هل يعتبر ذلك تعديلاً أو لا؟

وأما المبحث الرابع عشر- فهو بعنوان: بيان معانى بعض الاصطلاحات في الجرح والتعديل.

وأما المبحث الخامس عشر- فهو بعنوان: أشهر المصنفات في الجرح والتعديل.

وأما الخاتمة :

فتشتمل على أهم النتائج التى توصلت إليها من خلال البحث، ثم فهرس المصادر.

ومنهجي فى هذه الدراسة كما يلي:

١- عزو الآيات القرآنية، بتعيين اسم السورة ، ورقم الآية .

٢- تخريج الأحاديث من مظانها، فإن كان الحديث فى الصحيحين، أو أحدهما، اكتفيت بذلك.

٣- عزو أقوال أهل العلم إلى مصادرها.

٤- بيان غريب الحديث.

وبعد، فهذا جهد بشري يعتريه التقصير والزلل ، وأرجو من الله ﷻ أن يوفقني في تحقيق هدفي من البحث.

والله أسأل أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

التمهيد

أولاً - تعريف الجرح والتعديل.

تعريف التعديل لغة:

العَدْل مَا قَامَ فِي النُّفُوسِ أَنه مُسْتقيم، وَهُوَ ضِدُّ الجَوْر. وَفُلَانٌ مِنْ أَهل المعْدِلة أَي مِنْ أَهل العَدْلِ.

والعَدْلُ مِنَ النَّاسِ: المَرْضِيُّ قولُه وحُكْمُه.

قَالَ الْبَاهِلِيُّ: رَجُلٌ عَدْلٌ وعادِلٌ جَائِزُ الشَّهَادَةِ(١).

والمراد بالعدل: مَنْ لهُ مَلَكَةٌ تَحْمِلُه على مُلازَمة التَّقوى والمُروءةِ(٢).

التعديل اصطلاحاً:

عرفه ابن الأثير فقال:

التعديل وصف متى التحق بالراوي والشاهد اعتُبِرَ قولهما وأُخِذَ به(٣).

قلت : فالتعديل هو وصف في الراوي يَنْتُجُ عنه قبول حديثه.

---

(١) لسان العرب ١١/ ٤٣٠.

(٢) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: ٥٨).

(٣) جامع الأصول ١/ ١٢٦.

تعريف الجرح لغة:

جُرْحٌ : الْجِيمُ وَالرَّاءُ وَالْحَاءُ أَصْلَانِ: أَحَدُهُمَا الْكَسْبُ، وَالثَّانِي شَقُّ الْجِلْدِ.

فَالْأَوَّلُ- قَوْلُهُمْ : اجْتَرَحَ إِذَا عَمِلَ وَكَسَبَ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ ٱجْتَرَحُوا۟ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ﴿٢١﴾ ﴾(١)، وَإِنَّمَا سُمِّيَ ذَلِكَ اجْتِرَاحًا؛ لِأَنَّهُ عَمَلٌ بِالْجَوَارِحِ، وَهِيَ الْأَعْضَاءُ الْكَوَاسِبُ، وَالْجَوَارِحُ مِنَ الطَّيْرِ وَالسِّبَاعِ: ذَوَاتُ الصَّيْدِ.

وَأَمَّا الْآخَرُ- فَقَوْلُهُمْ جَرَحَهُ بِحَدِيدَةٍ جُرْحًا، وَالِاسْمُ الْجُرْحُ، وَيُقَالُ: جَرَحَ الشَّاهِدَ إِذَا رَدَّ قَوْلَهُ. وَاسْتَجْرَحَ فُلَانٌ إِذَا عَمِلَ مَا يُجْرَحُ مِنْ أَجْلِهِ(٢).

وقال ابن الأثير: وَمِنْهُ حَدِيثُ بَعْضِ التَّابِعِينَ (كثُرت هَذِهِ الْأَحَادِيثُ واسْتَجْرَحَتْ) أَيْ فسَدت وقَلَّ صِحَاحُها، وَهُوَ اسْتَفْعَلَ، مِنْ جَرَحَ الشّاهدَ إِذَا طَعَن فِيهِ وَرَدَّ قَوْلَهُ، أَرَادَ أَنَّ الْأَحَادِيثَ كَثُرتْ حَتَّى أَحْوَجَت أهلَ الْعِلْمِ بِهَا إِلَى جَرْحِ بعض رُواتها ورَدّ روَايته(٣).

وَقَالَ بعضُ فُقهاءِ اللُّغة: الجُرْح، بالضمّ: يكون فِي الأَبدانِ بالحَديد ونَحْوِه؛ والجَرْحُ بِالْفَتْح: يكون باللّسان فِي المعانِي والأَعراضِ ونحوِها. وَهُوَ المتداوَلُ بَينهم، وإِن كَانَا فِي أَصلِ اللُّغة بِمَعْنى وَاحِد(٤).

---

(١) الجاثية: جزء من الآية رقم ٢١.

(٢) معجم مقاييس اللغة ١/ ٤٥١.

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر ١/ ٢٥٥.

(٤) تاج العروس ٦/ ٣٣٧.

الجرح اصطلاحاً:

عرفه ابن الأثير فقال:

وصف متى التحق بالراوي والشاهد سقط الاعتبار بقوله، وبطل العمل به(١).

قلت : فالجرح هو وصف في الراوي يَنْتُجُ عنه تضعيفُ حديثه.

تعريف علم الجرح والتعديل:

عرفه عبدالرحمن بن أبي حاتم بأنه:

إظهار أَحْوَال أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ كَانَ مِنْهُمْ ثِقَةً أَوْ غَيْرَ ثِقَةٍ.

فقد روى الخطيب البغدادي بسنده عن مُحَمَّدَ بْنَ الْفَضْلِ الْعَبَّاسِيَّ قال: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَاتِمٍ ، وَهُوَ إِذَنْ يَقْرَأُ عَلَيْنَا كِتَابَ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ يُوسُفُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّازِيُّ فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، مَا هَذَا الَّذِي تَقْرَؤُهُ عَلَى النَّاسِ؟ فَقَالَ: كِتَابٌ صَنَّفْتُهُ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، فَقَالَ: وَمَا الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ؟ فَقَالَ: أُظْهِرُ أَحْوَالَ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ كَانَ مِنْهُمْ ثِقَةً أَوْ غَيْرَ ثِقَةٍ(٢).

وعرفه أبوالطيب محمد صديق خان بن حسن فقال:

---

(١) جامع الأصول ١/ ١٢٦.

(٢) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: ٣٨).

هو علم يبحث فيه عن جرح الرواة وتعديلهم بألفاظ مخصوصة وعن مراتب تلك الألفاظ(١).

قلت : فمما تقدم يتبين لنا أن علم الجرح والتعديل هو: العلم بالقواعد التي يعرف بها حال الراوي قبولاً وردّاً.

(١) أبجد العلوم (ص: ٣٥٧).

ثانياً - حكم الجرح والتعديل.

لما كانت السنة النبوية أمانة يجب صيانتها من التحريف فقد شُرع الجرح والتعديل، ولم يكن الهدف من الجرح أو التعديل مجرد القدح أو المدح، بل كان الهدف منه النصيحة والحفاظ على السنة النبوية وتنقيتها مما شابها من وضع ونحوه، فلهذا جاز الجرح ليحذر الناس حديث الكذاب ومن شابهه.

وقد جاء التعديل في القرآن في قوله ﷻ:

﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾ ﴾(١).

فقد عدل القرآن الصحابة وبين رضى الله تبارك وتعالى عنهم في الدنيا والآخرة.

كما جاء فيه التجريح أيضاً في قوله ﷻ:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟ أَن تُصِيبُوا۟ قَوْمًۢا بِجَهَٰلَةٍ فَتُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ ﴿٦﴾ ﴾(٢).

فقد وصف الله تبارك وتعالى ناقل الخبر على غير حقيقته بالفسق، وهذا تجريح لناقل الخبر على غير وجهه.

قال ابن كثير في تفسير هذه الآية:

---

(١) سورة التوبة: الآية رقم ١٠٠ .

(٢) سورة الحجرات: الآية رقم ٦ .

يَأْمُرُ ﷻ بِالتَّثَبُّتِ فِي خَبَرِ الْفَاسِقِ لِيُحتَاطَ لَهُ، لِئَلَّا يُحْكَمَ بِقَوْلِهِ فَيَكُونَ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ كَاذِبًا أَوْ مُخْطِئًا، فَيَكُون الْحَاكِمُ بِقَوْلِهِ قَدِ اقْتَفَى وَرَاءَهُ، وَقَدْ نَهَى اللَّهُ تعالى عَنِ اتِّبَاعِ سَبِيلِ الْمُفْسِدِينَ، وَمِنْ هُنَا امْتَنَعَ طَوَائِفُ مِنَ الْعُلَمَاءِ مِنْ قَبُولِ رِوَايَةِ مَجْهُولِ الْحَالِ لِاحْتِمَالِ فِسْقِهِ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ(١).

وقد ثبت التعديل عن النبي ﷺ:

روى البخاري في صحيحه بسنده عن جَابِرَ بْنَ عَبْدِالله رَضِيَ الله عَنْهُمَا، قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ تُوُفِّيَ اليَوْمَ رَجُلٌ صَالِحٌ مِنَ الحَبَشِ، فَهَلُمَّ، فَصَلُّوا عَلَيْهِ»، قَالَ: فَصَفَفْنَا، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ وَنَحْنُ مَعَهُ صُفُوف(٢).

كما روى بسنده عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ أُخْتِهِ حَفْصَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لَهَا: «إِنَّ عَبْدَالله رَجُلٌ صَالِحٌ»(٣).

فقوله: صالح تعديل للرجل.

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نِعْمَ الرَّجُلُ أَبُوبَكْرٍ، نِعْمَ الرَّجُلُ عُمَرُ، نِعْمَ الرَّجُلُ أَبُوعُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ، نِعْمَ الرَّجُلُ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ،

---

(١) تفسير ابن كثير ت سلامة ٧/ ٣٧٠.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه : كِتَابُ الجَنَائِزِ – بَابُ الصُّفُوفِ عَلَى الجِنَازَةِ ٨٦/٢ (١٣٢٠)

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب أصحاب النبي ﷺ– بَابُ مَنَاقِبِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ٢٥/٥ (٣٧٤٠)، ومسلم في صحيحه: كتاب فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمْ – بَابُ مِنْ فَضَائِلِ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ١٩٢٧/٤ (٢٤٧٩).

نِعْمَ الرَّجُلُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ، نِعْمَ الرَّجُلُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، نِعْمَ الرَّجُلُ مُعَاذُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الجَمُوحِ»(١).

وقد ثبت التجريح عن النبي ﷺ:

روى البخاري في صحيحه بسنده عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ، أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: «ائْذَنُوا لَهُ، فَبِئْسَ ابْنُ العَشِيرَةِ – أَوْ بِئْسَ أَخُو العَشِيرَةِ –» فَلَمَّا دَخَلَ أَلاَنَ لَهُ الكَلاَمَ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ الله، قُلْتَ مَا قُلْتَ، ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ فِي القَوْلِ؟ فَقَالَ: «أَيْ عَائِشَةُ، إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةً عِنْدَ الله مَنْ تَرَكَهُ – أَوْ وَدَعَهُ النَّاسُ – اتِّقَاءَ فُحْشِهِ»(٢).

كما عَدَّلَ بعض الصحابة والتابعون وجرحوا.

ذكر الحافظ ابن عدي من الصحابة:

عُمَر بْن الخطاب.

وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ.

وعَبدالله بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبدالْمُطَّلِبِ.

وعَبدالله بن سلام.

---

(١) أخرجه الترمذي في جامعه: أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ– بَابُ مَنَاقِبِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَأُبَيٍّ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الجَرَّاحِ ﷺ ٥/ ٦٦٦ (٣٧٩٥)، وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَن.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه : كِتَابُ الأَدَبِ – بَابُ المُدَارَاةِ مَعَ النَّاسِ ٨/٣١ (٦١٣١)، ومسلم في صحيحه: كتاب الْبِرِّ وَالصِّلَةِ وَالْآدَابِ – بَابُ مُدَارَاةِ مَنْ يُتَّقَى فُحْشُهُ ٤/٢٠٠٢ (٢٥٩١).

وعبادة بن الصامت.

وأنس بن مالك.

وعائشة أم المؤمنين ﵂.

وَذكر مِنَ التَّابِعِينَ:

سَعِيد بْنُ المُسَيَّب.

وسَعِيد بْنُ جُبَيْرٍ.

وعطاء بن أبي رباح.

وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ.

وَالْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ البصري، وغيرهم(١).

ومعلوم أن التجريح ليس من قبيل الغيبة، وإنما هو تبصير الناس بحال الراوى ليتقوا حديثه.

روي عن إسماعيل بن علية، أنه قال في الجرح: إن هذا أمانة، ليس بغيبة.

وكان شعبة يقول: تعالوا حتى نغتاب في الله ساعة، يعني: نذكر الجرح والتعديل.

وذكر ابن المبارك رجلاً فقال: يكذب.

---

(١) الكامل في ضعفاء الرجال (١/ ١١٧ – ١٣٠) المؤلف: أبوأحمد بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبدالموجود– علي محمد معوض، الناشر: الكتب العلمية – بيروت–لبنان، ط/الأولى، ١٤١٨هـ١٩٩٧م.

فقال له رجل: يا أبا عبدالرحمن، تغتاب؟

قال: اسكت، إذا لم نبين كيف يعرف الحق من الباطل؟.

وقال أبو زرعة الدمشقي: سمعت أبا مسهر يسأل عن الرجل يغلط ويَهِم ويُصَحِّف.

فقال: بَيِّن أمره، فقلت لأبي زرعة: أترى ذلك غيبة؟ قال: لا.

وروى أحمد بن مروان المالكي، ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، قال: جاء أبوتراب النخشبي إلى أبي، فجعل أبي يقول: فلان ضعيف، وفلان ثقة، فقال أبو تراب: يا شيخ، لا تغتب العلماء.

قال: فالتفت أبي إليه، قال: ويحك، هذا نصيحة، ليس هذا غيبة(١).

فقد جعل الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى التجريح نصيحة، وبهذا يظهر لنا مشروعية الجرح والتعديل خدمة للسنة النبوية وتنقيتها مما يشوبها من كذب أو تدليس.

وقد حرص العلماء على تنفيذ هذه النصيحة واستخدامها وسيلة لتحري صدق الأخبار.

روى الإمام مسلم في صحيحه بسنده عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: جَاءَ بُشَيْرٌ الْعَدَوِيُّ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَجَعَلَ يُحَدِّثُ، وَيَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ

---

(١) شرح علل الترمذي (١/ ٣٤٩- ٣٥٠)، المؤلف: زين الدين عبدالرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)، المحقق: الدكتور همام عبدالرحيم سعيد، الناشر: مكتبة المنار – الزرقاء – الأردن، ط/الأولى، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَعَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا يَأْذَنُ لِحَدِيثِهِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، مَالِي لَا أَرَاكَ تَسْمَعُ لِحَدِيثِي، أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا تَسْمَعُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: " إِنَّا كُنَّا مَرَّةً إِذَا سَمِعْنَا رَجُلًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ابْتَدَرَتْهُ أَبْصَارُنَا، وَأَصْغَيْنَا إِلَيْهِ بِآذَانِنَا، فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ، وَالذَّلُولَ، لَمْ نَأْخُذْ مِنَ النَّاسِ إِلَّا مَا نَعْرِفُ "(١).

وبسنده عن عَبْدِاللهِ بْن الْمُبَارَك قال: «الْإِسْنَادُ مِنَ الدِّينِ، وَلَوْلَا الْإِسْنَادُ لَقَالَ مَنْ شَاءَ مَا شَاءَ»(٢).

وقد بذل العلماء جهوداً كبيرة في بيان أحوال الرواة بالسؤال عنهم، أو السفر إلى بلادهم لمعرفة حالهم، وهذا كله لتقويض عمل الكذابين.

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى في معرض حديثه عن الإسرائيليات:

وَفِي الْقُرْآنِ غُنْيَةٌ عَنْ كُلِّ مَا عَدَاهُ مِنَ الْأَخْبَارِ الْمُتَقَدِّمَةِ؛ لِأَنَّهَا لَا تَكَادُ تَخْلُو مِنْ تَبْدِيلٍ وَزِيَادَةٍ وَنُقْصَانٍ، وَقَدْ وُضِعَ فِيهَا أَشْيَاءُ كَثِيرَةٌ، وَلَيْسَ لَهُمْ مِنَ الْحُفَّاظِ الْمُتْقِنِينَ الَّذِينَ يَنْفُونَ عَنْهَا تحريفَ الغَالِين وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ، كَمَا لِهَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ الْأَئِمَّةِ وَالْعُلَمَاءِ، وَالسَّادَةِ والأتقياء، والبررة وَالنُّجَبَاءِ مِنَ

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: المقدمة – بَابٌ فِي الضُّعَفَاءِ وَالْكَذَّابِينَ وَمَنْ يُرْغَبُ عَنْ حَدِيثِهِمْ ١٣/١.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: المقدمة – بَابُ فِي أَنَّ الْإِسْنَادَ مِنَ الدِّينِ وأن الرواية لا تكون إلا عن الثقات وأن جرح الرواة بما هو فيهم جائز بل واجب وأنه ليس من الغيبة المحرمة بل من الذب عن الشريعة المكرمة ١٥/١.

الْجَهَابِذَةِ النُّقَّادِ، والحُفَّاظ الْجِيَادِ، الَّذِينَ دَوَّنوا الْحَدِيثَ وحَرَّرُوه، وبيَّنوا صحيحَه منْ حَسَنه مِنْ ضَعِيفِهِ، مِنْ منكَره وَمَوْضُوعِهِ وَمَتْرُوكِهِ وَمَكْذُوبِهِ، وَعَرَفُوا الوضَّاعِين وَالْكَذَّابِينَ وَالْمَجْهُولِينَ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ أَصْنَافِ الرِّجَالِ، كلُّ ذَلِكَ صِيَانَةً لِلْجَنَابِ النَّبَوِيِّ والمقام المحمديّ، خاتم الرسل وسيد البشر، صلى الله عليه وسلم -أَنْ يُنْسَب إِلَيْهِ كذبٌ أَوْ يُحَدَّثَ عَنْهُ بِمَا لَيْسَ مِنْهُ، فَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ، وجَعَل جنّاتِ الْفِرْدَوْسِ مَأْوَاهُمْ(١).

(١) تفسير ابن كثير ت سلامة (١/ ٣٢).

المبحث الأول

الصحابة ﷺ كلهم عدول

الصحابة تتلمذوا على يدي خير البريةﷺ، فقد حضروا نزول الوحي عليهﷺ، وهم الجيل الذين اصطفاهم الله تبارك وتعالى لصحبة نبيه ﷺ وحمل سنته، وهو أعلم الناس بالقرآن والسنة، فكانوا أحرص الناس على حملها وتبليغها على وجهها الصحيح.

وعدالتهم ثابتة بتعديل الله ﷻ لهم كما قال في كتابه:

﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾ ﴾(١).

وقال ﷻ: ﴿ لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿١٨﴾ ﴾(٢).

وقال ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٤﴾ ﴾(٣).

كما أن عدالتهم ثابتة بتعديل رسول الله ﷺ:

---

(١) سورة التوبة: الآية رقم ١٠٠ .

(٢) سورة الفتح: الآية رقم ١٨ .

(٣) سورة الأنفال: الآية رقم ٦٤ .

روى الإمام البخاري بسنده عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ» (١).

كما روى الإمام مسلم بسنده عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ»(٢).

ونخلص من هذا أن الصحابة رضوان الله عليهم كلهم عدول، لأنهم خير من تحملوا السنة وبلغوها على وجهها الأكمل.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كِتَابُ الشَّهَادَاتِ – بَابٌ: لاَ يَشْهَدُ عَلَى شَهَادَةِ جَوْرٍ إِذَا أُشْهِدَ ٣/١٧١ (٢٦٥٢)، ومسلم في صحيحه: كتاب فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمْ – بَابُ فَضْلِ الصَّحَابَةِ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ٤/١٩٦٣ (٢٥٣٣).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمْ– بَابُ تَحْرِيمِ سَبِّ الصَّحَابَةِ ﷺ ٤/١٩٦٧ (٢٥٤٠).

المبحث الثاني

شروط المتكلم في الرجال

١- تقوى الله ﷻ.

٢- التثبت من سبب الجرح.

٣- الحذر من التساهل.

قال ابن الصلاح: ثُمَّ إِنَّ عَلَى الْآخِذِ فِي ذَلِكَ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَيَتَثَبَّتَ، وَيَتَوَقَّى التَّسَاهُلَ، كَيْلَا يَجْرَحَ سَلِيمًا وَيَسِمَ بَرِيئًا بِسِمَةِ سُوءٍ يَبْقَى عَلَيْهِ الدَّهْرَ عَارُهَا(١).

٤- أن يكون عدلاً.

٥- أن يكون متيقظاً .

٦- ألا يطلق التعديل بمجرد الظاهر.

قال الحافظ ابن حجر : وكذا يَنْبَغي أَنْ لا يُقْبَلَ الجَرْحُ والتَّعْديلُ إلاَّ مِن عدلٍ مُتَيَقِّظٍ... إلى قوله: كما لا يُقْبَلُ تزكِيَةُ مَن أَخَذَ بمجرَّدِ الظَّاهِرِ، فأَطلَقَ التَّزكيةَ(٢).

٧- الورع والبراءة من الهوى والميل.

٨- الخبرة الكاملة بالحديث وعلله ورجاله.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح = معرفة أنواع علوم الحديث - ت عتر ٣٨٩/١.

(٢) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت عتر (ص: ١٣٨).

قال الإمام الذهبي: والكلامُ في الرُّواة يَحتاجُ إلى وَرَعٍ تامّ، وبَراءةٍ مِن الهوى والمَيْل، وخِبرةٍ كاملةٍ بالحديثِ، وعِلَلِه، ورجالِه(١).

٩- المعرفة بأسباب الجرح والتعديل.

قال الحافظ ابن حجر : تُقْبَلُ التَّزكِيَةُ مِنْ عَارِفٍ بأَسْبَابِها لا مِنْ غيرِ عارِفٍ؛ لئلاَّ يُزكِّيَ بمجرَّدِ ما يظهَرُ لهُ ابْتِداءً مِن غيرِ ممارسةٍ واخْتِبارٍ (٢).

(١) الموقظة في علم مصطلح الحديث (ص: ٨٢)،المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، اعتنى به: عبدالفتاح أبوغُدّة، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، ط/الثانية، ١٤١٢ هـ، عدد الأجزاء: ١.

(٢) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت عتر (ص: ١٣٨).

المبحث الثالث

طبقات المجرحين والمعدلين

قَسَّمَ الحافظ الذَّهَبِيُّ مَنْ تَكَلَّمَ فِي الرِّجَالِ أَقْسَامًا:

أ- فَقِسْمٌ تَكَلَّمُوا فِي سَائِرِ الرُّوَاةِ ؛ كَابْنِ مَعِينٍ وَأَبِي حَاتِمٍ.

ب- وَقِسْمٌ تَكَلَّمُوا فِي كَثِيرٍ مِنَ الرُّوَاةِ ؛ كَمَالِكٍ وَشُعْبَةَ.

جـ- وَقِسْمٌ تَكَلَّمُوا فِي الرَّجُلِ بَعْدَ الرَّجُلِ ؛ كَابْنِ عُيَيْنَةَ وَالشَّافِعِيِّ.

قَالَ: وَالْكُلُّ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ أَيْضًا:

١- قِسْمٌ مِنْهُمْ مُتَعَنِّتٌ فِي الجرح، مُتَثَبِّتٌ فِي التَّعْدِيلِ، يَغْمِزُ الرَّاوِيَ بِالْغَلْطَتَيْنِ وَالثَّلَاثِ، ويلين بذلك حديثه.

فَهَذَا إِذَا وَثَّقَ شَخْصًا فَعَضَّ عَلَى قَوْلِهِ بِنَوَاجِذِكَ، وَتَمَسَّكْ بِتَوْثِيقِهِ.

وَإِذَا ضَعَّفَ رَجُلًا فَانْظُرْ هَلْ وَافَقَهُ غَيْرُهُ عَلَى تَضْعِيفِهِ؟

فَإِنْ وَافَقَهُ وَلَمْ يُوَثِّقْ ذَاكَ الرَّجُلَ أَحَدٌ مِنَ الْحُذَّاقِ فَهُوَ ضَعِيفٌ، وَإِنْ وَثَّقَهُ أَحَدٌ، فَهَذَا الَّذِي قَالُوا: لَا يُقْبَلُ مِنْهُ الْجَرْحُ إِلَّا مُفَسَّرًا، يَعْنِي لَا يَكْفِي فِيهِ قَوْلُ ابْنِ مَعِينٍ مَثَلًا: هُوَ ضَعِيفٌ. وَلَمْ يُبَيِّنْ سَبَبَ ضَعْفِهِ، ثُمَّ يَجِيءُ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ يُوَثِّقُهُ، وَمِثْلُ هَذَا يُتَوَقَّفُ فِي تَصْحِيحِ حَدِيثِهِ وهو إلى الحسن أقرب.

وابن معين وأبوحاتم والجوزجاني متعنتون.

وَلِهَذَا كَانَ مَذْهَبُ النَّسَائِيِّ أَنْ لَا يُتْرَكَ حَدِيثُ الرَّجُلِ حَتَّى يَجْتَمِعَ الْجَمِيعُ عَلَى تَرْكِهِ.

٢- وقسم متساهلون ، كأبي عيسى الترمذي وأبي عبدالله الحاكم وأبي بكر البيهقي.

٣ - وقسم معتدلون ومنصفون ، كالبخاري وأحمد بن حنبل وأبي زرعة وابن عدي(١).

كما ذكر ابن حجر طبقات أربعة لنقاد الرجال، وبيَّن أنها لا تخلو من متشدد ومتوسط.

فمن الأولى: شعبة وسفيان الثوري، وشعبة أشد منه.

ومن الثانية: يحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى أشد من عبد الرحمن.

ومن الثالثة: يحيى بن معين وأحمد، ويحيى أشد من أحمد.

ومن الرابعة: أبو حاتم والبخاري، وأبو حاتم أشد من البخاري(٢).

---

(١) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي (٤/ ٣٥٩- ٣٦٠)، المؤلف: شمس الدين أبوالخير محمد بن عبدالرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، المحقق: علي حسين علي، الناشر: مكتبة السنة – مصر، ط/الأولى، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م، وذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل (ص: ١٧١- ١٧٢) المؤلف: شمس الدين أبوعبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، المحقق: عبدالفتاح أبوغدة، الناشر: دار البشائر – بيروت، ط/الرابعة، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ٤٨٢/١ .

المبحث الرابع

قول المرأة والعبد والصبي في الجرح والتعديل

يقبل قول المرأة والعبد في الجرح والتعديل ولا يقبل من الصبي.

أولاً- المرأة.

يقبل قول المرأة في الجرح والتعديل، شريطة أن تكون عارفة بأسباب الجرح والتعديل مع توافر باقي شروط المجرح والمعدل فيها.

وذلك لما يلي:

١- سؤال النبي ﷺ بريرة عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في قصة الإفك(١).

٢- عدم توافر دليل يمنع ذلك.

٣- عدم وجود إجماع على منع قبول قول المرأة في الجرح والتعديل.

٤- إِجْمَاع السَّلَفِ على قبول خَبَر الْمَرْأَةِ الْعَدْلِ يوجب قَبُول تَعْدِيلِهَا لِلرِّجَالِ ، لأن تَعْدِيلها هُوَ خبر عَنْ حَالِ الْراوي.

٥- قبول قول المرأة فِي الشَّهَادَة فِي مَوَاضِعَ مِنَ الْأَحْكَامِ ، يجيز قَبُول تَزْكِيَتِها.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كِتَابُ الشَّهَادَاتِ – بَابُ تَعديلِ النِّسَاءِ بَعْضِهِنَّ بَعْضًا ١٧٣/٣ (٢٦٦١)، ومسلم في صحيحه: كتاب التَّوْبَةِ – بَابٌ فِي حَدِيثِ الْإِفْكِ وَقَبُولِ تَوْبَةِ الْقَاذِفِ ٢١٢٩/٤ (٢٧٧٠).

ثانياً- العبد.

يقبل قول العبد في الجرح والتعديل، شريطة أن يكون عدلاً مع توافر باقي شروط المجرح والمعدل فيه.

وذلك لما يلي:

١- عدم توافر دليل يمنع ذلك.

٢- عدم وجود إجماع على منع قبول قول العبد في الجرح والتعديل.

٣- ولأَنَّ خَبَرَ العبد الْعَدْلِ مَقْبُولٌ فكذلك تَزْكِيَة كُلِّ عَدْلٍ ذَكَرٍ وَأُنْثَى ، حُرٍّ وَعَبْدٍ ، لِشَاهِدٍ وَمُخْبِرٍ.

ثالثاً- الصبي.

لا يقبل قول الصبي في الجرح والتعديل.

وذلك لما يلي:

١- عدم وجود إجماع على قبول قول الصبي في الجرح والتعديل.

٢- كونه غَيْر عَارِفٍ بِأَحْكَامِ أَفْعَالِ الْمُكَلَّفِينَ وَمَا بِهِ مِنْهَا يَكُونُ الْعَدْلُ عَدْلًا وَالْفَاسِقُ فَاسِقًا.

٣- كونه غَيْر مكلف لا يؤمن معه تعديل الفاسق وتجريح العدل.

وقد استدل الخطيب البغدادي على قبول قول المرأة في الجرح والتعديل بسؤال النبي ﷺ بريرة عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في قصة الإفك والتي جاء فيها:

فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ فَقَالَ: «هَلْ عَلِمْتِ عَلَى عَائِشَةَ شَيْئًا يَرِيبُكِ ، أَوْ رَأَيْتِ شَيْئًا تَكْرَهِينَهُ؟» قَالَتْ: أَحْمِي سَمْعِي وَبَصَرِي ، عَائِشَةُ أَطْيَبُ مِنْ طِيبِ الذَّهَبِ ".

وقال الخطيب البغدادي: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْمَالِكِيُّ ، أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الطِّيبِ قَالَ: إِنْ قَالَ قَائِلٌ: أَفَتَرَوْنَ وُجُوبَ قَبُولِ تَعْدِيلِ الْمَرْأَةِ الْعَدْلِ الْعَارِفَةِ ، بِمَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ الْعَدْلُ ، وَمَا بِهِ يَحْصُلُ الْجَرْحُ؟ قِيلَ: أَجَلْ ، وَلَا شَيْءَ يَمْنَعُ مِنْ ذَلِكَ ، مِنْ إِجْمَاعٍ أَوْ غَيْرِهِ ، وَلَوْ حَصَلَ عَلَى مَنْعِهِ تَوْقِيفٌ أَوْ إِجْمَاعٌ لَمَنَعْنَاهُ وَتَرَكْنَا لَهُ الْقِيَاسَ ، وَإِنْ كَانَ أَكْثَرُ الْفُقَهَاءِ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَغَيْرِهِمْ لَا يَقْبَلُ فِي التَّعْدِيلِ النِّسَاءَ ، وَلَا يَقْبَلُ فِيهِ أَقَلَّ مِنْ رَجُلَيْنِ ، وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى مَا قُلْنَاهُ أَنَّ أَقْصَى حَالَاتِ الْعَدْلِ وَتَعْدِيلِهِ أَنْ يَكُونَ بِمَثَابَةِ الْمُخْبِرِ وَالْخَبَرِ وَالشَّاهِدِ وَالشَّهَادَةِ ، فَإِذَا ثَبَتَ أَنَّ خَبَرَ الْمَرْأَةِ الْعَدْلِ مَقْبُولٌ ، وَأَنَّهُ إِجْمَاعٌ مِنَ السَّلَفِ ، وَجَبَ أَيْضًا قَبُولُ تَعْدِيلِهَا لِلرِّجَالِ ، حَتَّى يَكُونَ تَعْدِيلُهُنَّ الَّذِي هُوَ إِخْبَارٌ عَنْ حَالِ الْمُخْبِرِ وَالشَّاهِدِ ، بِمَثَابَةِ خَبَرِهِنَّ فِي وُجُوبِ الْعَمَلِ بِهِ ، وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَ لِلنِّسَاءِ مَدْخَلٌ فِي الشَّهَادَاتِ فِي مَوَاضِعَ مِنَ الْأَحْكَامِ ، جَازَ لِذَلِكَ قَبُولُ تَزْكِيَتِهِنَّ ، كَمَا قُبِلَتْ شَهَادَتُهُنَّ ، وَيَجِبُ عَلَى هَذَا الَّذِي قُلْنَاهُ أَلَّا يُقْبَلَ تَعْدِيلُهُنَّ لِلشُّهُودِ فِي الْحُكْمِ الَّذِي لَا يُقْبَلُ فِيهِ شَهَادَتُهُنَّ ، حَتَّى يَجْرِيَ رَدُّ التَّزْكِيَةِ فِي ذَلِكَ مَجْرَى رَدِّ الشَّهَادَةِ .

وَيَجِبُ أَيْضًا قَبُولُ تَزْكِيَةِ الْعَبْدِ لِلْمُخْبِرِ دُونَ الشَّاهِدِ ؛ لِأَنَّ خَبَرَ العبد الْعَدْلِ مَقْبُولٌ وَشَهَادَتُهُ مَرْدُودَةٌ ، وَالَّذِي يُوجِبُهُ الْقِيَاسُ وُجُوبُ قَبُولِ تَزْكِيَةِ كُلِّ عَدْلٍ ذَكَرٍ وَأُنْثَى ، حرٍّ وَعَبْدٍ ، لِشَاهِدٍ وَمخبِرٍ ، حَتَّى تَكُونَ تَزْكِيَتُهُ مُطَابِقَةً لِلظَّاهِرِ مِنْ حَالِهِ ، وَالرُّجُوعِ إِلَى قَوْلِهِ وَانْتِفَاءِ التُّهْمَةِ وَالظِّنَّةِ عَنْهُ ،

إِلَّا أَنْ يَرِدَ تَوْقِيفٌ أَوْ إِجْمَاعٌ ، أَوْ مَا يَقُومُ مَقَامَ ذَلِكَ عَلَى تَحْرِيمِ الْعَمَلِ بِتَزْكِيَةِ بَعْضِ الْعدُولِ الْمَرْضِيِّينَ ، فَيُصَارُ إِلَى ذَلِكَ ، وَيُتْرَكُ الْقِيَاسُ لِأَجْلِهِ ، وَمَتَى لَمْ يَثْبُتْ ذَلِكَ كَانَ مَا ذَكَرْنَاهُ مُوجِبًا لِتَزْكِيَةِ كُلِّ عَدْلٍ لِكُلِّ شَاهِدٍ وَمُخْبِرٍ.

فَإِنْ قِيلَ: مَا تَقُولُونَ فِي تَزْكِيَةِ الصَّبِيِّ الْمُرَاهِقِ وَالْغُلَامِ الضَّابِطِ لِمَا يَسْمَعُهُ ، أَتُقْبَلُ أَمْ لَا؟ قِيلَ: لَا؛ لِمَنْعِ الْإِجْمَاعِ مِنْ ذَلِكَ ، وَلِأَجْلِ أَنَّ الْغُلَامَ ، وَإِنْ كَانَتْ حَالُهُ ضَبْطَ مَا سَمِعَ وَالتَّعْبِيرَ عَنْهُ عَلَى وَجْهِهِ ، فَإِنَّهُ غَيْرُ عَارِفٍ بِأَحْكَامِ أَفْعَالِ الْمُكَلَّفِينَ وَمَا بِهِ مِنْهَا يَكُونُ الْعَدْلُ عَدْلًا وَالْفَاسِقُ فَاسِقًا ، فَلَمْ يَجُزْ لِأَجْلِ ذَلِكَ قَبُولُ تَزْكِيَتِهِ ، وَلِأَنَّهُ لَا تَعَبُّدَ عَلَيْهِ فِي تَزْكِيَةِ الْفَاسِقِ وَتَفْسِيقِ الْعَدْلِ ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ لِذَلِكَ خَائِفًا مِنْ مَأْثَمٍ وَعِقَابٍ ، لَمْ يُؤْمَنْ مِنْهُ تَفْسِيقُ الْعَدْلِ وَتَعْدِيلُ الْفَاسِقِ ، وَلَيْسَ هَذِهِ حَالَ الْمَرْأَةِ وَالْعَبْدِ، فَافْتَرَقَ الْأَمْرُ فِيهِمَا(١).

وقال الإمام النووي: يقبل تعديل العبد والمرأة العارفين(٢).

---

(١) الكفاية في علم الرواية ١/ ٩٧. المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، المحقق: أبوعبدالله السورقي ، إبراهيم حمدي المدني، الناشر: المكتبة العلمية – المدينة المنورة، عدد الأجزاء: ١. وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث ٢/ ١٢.

(٢) التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث (ص: ٥٠)، المؤلف: أبوزكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، تقديم وتحقيق وتعليق: محمد عثمان الخشت، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، ط/الأولى، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م، عدد الأجزاء: ١.

وعلق الحافظ السيوطي على كلام الإمام النووي فقال:

(يُقْبَلُ تَعْدِيلُ الْعَبْدِ وَالْمَرْأَةِ الْعَارِفَيْنِ) لِقَبُولِ خَبَرِهِمَا، وَبِذَلِكَ جَزَمَ الْخَطِيبُ فِي " الْكِفَايَةِ "، وَالرَّازِيُّ، وَالْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ أَنْ حَكَى، عَنْ أَكْثَرِ الْفُقَهَاءِ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَغَيْرِهِمْ أَنَّهُ لَا يُقْبَلُ فِي التَّعْدِيلِ النِّسَاءُ، لَا فِي الرِّوَايَةِ، وَلَا فِي الشَّهَادَةِ، وَاسْتَدَلَّ الْخَطِيبُ عَلَى الْقَبُولِ بِسُؤَالِ النَّبِيِّ ﷺ بُرَيْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ فِي قِصَّةِ الْإِفْكِ.

قَالَ: بِخِلَافِ الصَّبِيِّ الْمُرَاهِقِ فَلَا يُقْبَلُ تَعْدِيلُهُ إِجْمَاعًا(١).

(١) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ١/ ٣٧٩، المؤلف: عبدالرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، حققه: أبوقتيبة نظر محمد الفاريابي، الناشر: دار طيبة، عدد الأجزاء: ٢.

المبحث الخامس

عدد المجرحين أو المعدلين

اختلف العلماء في ذلك كما يلي:

<u>الرأي الأول-</u>

يثبت الجرح والتعديل بقول مجرح أو معدل واحد.

قال النووي: الصَّحِيحُ أَنَّ الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ يَثْبُتَانِ بِوَاحِدٍ.

وقال ابن الصلاح: وهُوَ الصَّحِيحُ الَّذِي اخْتَارَهُ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ الْخَطِيبُ وَغَيْرُهُ.

وقال ابن حجر: تُقبَل التزكيةُ مِن عارفٍ بأسبابها، لا مِن غير عارفٍ؛ لئلا يُزَكِّيَ بمجردِ ما ظهر له ابتداءً، مِن غير ممارسةٍ واختبارٍ، ولو كانت التزكية صادرةً من مُزَكٍّ واحدٍ، عَلى الأصَحِّ، خلافاً لِمَن شرَط أَنَّها لا تُقبَل إلاَّ مِن اثْنَيْنِ؛ إلْحاقاً لها بالشَّهادَةِ.

<u>علة هذا القول:</u>

١- أَنَّ الْعَدَدَ لَمْ يُشْتَرَطْ فِي قَبُولِ الْخَبَرِ، فَلَمْ يُشْتَرَطْ فِي جَرْحِ رَاوِيهِ، وَتَعْدِيلِهِ.

٢- أَنَّ التَّزْكِيَةَ بِمَنْزِلَةِ الْحُكْمِ، وَهُوَ أَيْضًا لَا يُشْتَرَطُ فِيهِ الْعَدَدُ.

<u>الرأي الثاني-</u>

لَا بُدَّ مِنِ اثْنَيْنِ.

الرأي الثالث–

التفصيل:

قال الحافظ ابن حجر: ولَوْ قيلَ: يُفَصلُ بينَ ما إذا كانتِ التَّزكيةُ في الرَّاوي مُستَنِدَةً مِن المزكِّي إلى اجْتِهادِهِ، أَو إلى النَّقْل عنْ غيرِهِ لكان مُتَّجِهاً.

فإنه إنْ كان الأولَ (يقصد: ما إذا كانتِ التَّزكيةُ في الرَّاوي مُستَنِدَةً مِن المزكِّي إلى اجْتِهادِهِ)، فلا يُشترط العَدَدُ أَصلاً؛ لأنَّهُ حينئذٍ يكونُ بمنزلةِ الحاكمِ.

وإن كان الثانِيَ(يقصد: ما إذا كانتِ التَّزكيةُ في الرَّاوي مُستَنِدَةً إلى النَّقْل عنْ غيرِهِ)، فَيَجْرِي فيه الخلافُ، وتبيّنَ أنه، أيضاً، لا يُشترط العدد؛ لأنَّ أَصلَ النَّقلِ لا يُشترط فيهِ العددُ؛ فكذا ما تَفرَّع عنه، والله ﷻ أعلم(١).

قلت: وأرى أن الرأي الثالث وهو تفصيل الحافظ ابن حجر هو الصواب لما يلي:

*** أن المتكلم في الراوي إما أن يكون من اجتهاده فهذا لا يحتاج لعدد.**

*** وإما أن يكون ناقلاً لكلام غيره وهذا لا يحتاج لعدد أيضاً.**

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ت عتر ١/ ١٠٩، والشذا الفياح من علوم ابن الصلاح ٢٣٨/١ ، وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ٣٦٣/١، ونزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ١٣٨/١.

المبحث السادس

شروط قبول رواية الراوي

يشترط فيمن تقبل روايته، شرطان:

الأول- عدالة الراوي.

الثاني- ضبط الراوي.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ وَالنَّخَعِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ التَّابِعِينَ يَذْهَبُونَ إِلَى أَلَّا يَقْبَلُوا الْحَدِيثَ إِلَّا عَنْ مَنْ عُرِفَ، قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَمَا لَقِيتُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يُخَالِفُ هَذَا الْمَذْهَبَ.

وروى الرامهرمزي بسنده عن عَبْدِاللَّهِ بْن عَوْن قال: «لَا نَكْتُبُ الْحَدِيثَ إِلَّا مِمَّنْ كَانَ عِنْدَنَا مَعْرُوفًا بِالطَّلَبِ».

وبسنده عن مَرْوَانَ بْن مُحَمَّدٍ قال: لَا غِنًى لِصَاحِبِ الْحَدِيثِ عَنْ صِدْقٍ وَحِفْظٍ وَصِحَّةِ كُتُبٍ، فَإِذَا أَخْطَأَتْهُ وَاحِدَةٌ، وَكَانَتْ فِيهِ وَاحِدَةٌ لَمْ تَضُرَّهْ، إِنْ لَمْ يَكُنْ حَفِظَ رَجَعَ إِلَى الصِّدْقِ، وَكُتُبُهُ صَحِيحَةٌ، لَمْ يَضُرَّهُ إِنْ لَمْ يَحْفَظْ(١).

وتفصيل ذلك كما يلي:

أولاً- المراد بالعدالة، وما يتعلق بها.

عرف الغزالي العدالة بأنها : هَيْئَةٌ رَاسِخَةٌ فِي النَّفْسِ تحْمِلُ عَلَى مُلَازَمَةِ التَّقْوَى وَالْمُرُوءَةِ جَمِيعًا حَتَّى تَحْصُلُ ثِقَةُ النُّفُوسِ بِصِدْقِهِ، فَلَا ثِقَةَ بِقَوْلِ مَنْ لَا يَخَافُ اللَّهَ تَعَالَى خَوْفًا وَازِعًا عَنْ الْكَذِبِ(٢).

---

(١) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي (ص: ٤٠٥).

(٢) المستصفى (ص: ١٢٥).

وقال السخاوي: هي مَلَكَةٌ تَحْمِلُ عَلَى مُلَازَمَةِ التَّقْوَى وَالْمُرُوءَةِ(١).

والمراد بالعدل: مَنْ لهُ مَلَكَةٌ تَحْمِلُه على مُلازَمة التَّقوى والمُروءةِ.

والمرادُ بالتَّقوى: اجْتِنابُ الأعمالِ السَّيِّئةِ مِن شِرْك أو فسقٍ أو بدعةٍ(٢).

والمراد بالمروءةَ: ملكةٌ تحمل على مُلازمةِ الشخصِ لما عليهِ أمثالهُ من المحاسنِ.

وخَرمُها بالخروجِ عنْ ذلكَ، كأنْ يخرجَ عنْ حسنِ العِشرةِ للأهلِ والجيرانِ والمعاملينَ، ويضايق في اليسيرِ الذي لا يستقصَى فيهِ، وأن يبتذلَ الرجلُ المعتبرُ نفسَهُ بنقلِ الماءِ والأطعمةِ إلى بيتهِ إذا كانَ ذلكَ عنْ شحٍّ، فإنْ فَعَلَهُ استكانةً واقتداءً بالسلفِ التاركينَ للتكلفِ لم يَقدحْ في المروءةِ، وكذا لو كانَ يلبسُ ما يجدُ ويأكلُ، وهذا يُعرفُ بحالِ الشخصِ في الأعمال والأخلاقِ، وظهورُ مخايل الصدقِ فيما يُبديهِ(٣).

شروط العدالة:

يشترط فيمن يكون عدلاً ما يلي:

١- أن يَكُونَ مُسْلِمًا.

٢- عاقلاً ، فَلَا يَكُونُ مَجْنُونًا، سَوَاءٌ الْمُطْبِقُ وَالْمُتَقَطِّعُ إِذَا أَثَّرَ فِي الْإِفَاقَةِ.

---

(١) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث ٢/٥.

(٢) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: ٥٨).

(٣) النكت الوفية بما في شرح الألفية ٢/ ١٦.

٣- البلوغ: بأن يبلغ الْحُلُمَ، بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ وَسُكُونِ اللَّامِ؛ أَيِ: الْإِنْزَالَ فِي النَّوْمِ، وَالْمُرَادُ الْبُلُوغُ بِهِ أَوْ بِنَحْوِهِ كَالْحَيْضِ، أَوْ بِاسْتِكْمَالِ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً؛ إِذْ هُوَ مَنَاطُ التَّكْلِيفِ.

قال الخطيب البغدادي: فَأَمَّا الْأَدَاءُ بِالرِّوَايَةِ فَلَا يَكُونُ صَحِيحًا يَلْزَمُ الْعَمَلُ بِهِ إِلَّا بَعْدَ الْبُلُوغِ، وَيَجِبُ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ الرَّاوِي فِي وَقْتِ أَدَائِهِ عَاقِلًا مُمَيِّزًا.

وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى وُجُوبِ كَوْنِهِ بَالِغًا عَاقِلًا مَا أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو عُمَرَ الْقَاسِمُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ اللُّؤْلُؤِيُّ، ثنا أَبُودَاوُدَ، ثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا وُهَيْبٌ عَنْ خَالِدٍ عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ عَلِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ ، عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ»(١) وَلِأَنَّ حَالَ الرَّاوِي إِذَا كَانَ طِفْلًا أَوْ

---

(١) أخرجه أبوداود فى السنن : كتاب الحدود – باب في المجنون يسرق ، أو يصيب حداً ١٤٠/٤ (٤٤٠٣) بلفظه، والبيهقي فى السنن الكبرى : جماع أبواب صلاة الإمام قاعداً بقيام، وقائماً بقعود وغير ذلك – باب من تجب عليه الصلاة ٨٣/٣ (٤٨٦٨) بلفظه، والإمام أحمد فى مسنده: ١١٦/١ بلفظ مقارب، والترمذي فى جامعه: كتاب الحدود عن رسول الله ﷺ – باب ما جاء فيمن لا يجب عليه الحد ٣٢/٤ (١٤٢٣) بلفظ مقارب . قال أبو عيسى : حديث علي حديث حسن غريب من هذا الوجه، وقد روي من غير وجه عن علي ، عن النبي ﷺ ، ولا نعرف للحسن سماعاً من علي بن أبي طالب ، وقد روي هذا الحديث عن عطاء بن السائب ، عن أبي ظبيان ، عن علي بن أبي طالب ، عن النبي ﷺ نحو هذا الحديث، ورواه الأعمش ، عن أبي ظبيان ، عن ابن عباس، عن علي موقوفاً، ولم يرفعه، والعمل على هذا الحديث عند أهل العلم، قال أبوعيسى : قد كان الحسن في زمان علي، وقد أدركه، ولكنا لا نعرف له سماعاً منه.

==

مَجْنُونًا ، دُونَ حَالِ الْفَاسِقِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَذَلِكَ أَنَّ الْفَاسِقَ يَخَافُ وَيَرْجُو وَيَتَجَنَّبُ ذُنُوبًا، وَيَعْتَمِدُ قُرُبَاتٍ، وَكَثِيرٌ مِنَ الْفُسَّاقِ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ الْكَذِبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالتَّعَمُّدَ لَهُ ذَنْبٌ كَبِيرٌ وَجُرْمٌ غَيْرُ مَغْفُورٍ، فَإِذَا كَانَ خَبَرُ الْفَاسِقِ الَّذِي هَذِهِ حَالُهُ غَيْرَ مَقْبُولٍ ، فَخَبَرُ الطِّفْلِ وَالْمَجْنُونِ أَوْلَى بِذَلِكَ، وَالْأُمَّةُ مَعَ هَذَا مُجْتَمِعَةٌ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ لَا نَعْرِفُ بَيْنَهَا خِلَافًا فِيهِ، وَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ وَقْتَ الْأَدَاءِ مُسْلِمًا، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾(١)، وَإِنَّ أَعْظَمَ الْفِسْقِ الْكُفْرُ ، فَإِذَا كَانَ خَبَرُ الْمُسْلِمِ الْفَاسِقِ مَرْدُودًا مَعَ صِحَّةِ اعْتِقَادِهِ ، فَخَبَرُ الْكَافِرِ بِذَلِكَ أَوْلَى(٢).

٤- السلامة من أسباب الفسق :

الفسق لغة : أصل الْفسق الْخُرُوج عَن الشَّيْء(٣).

==

قلت : وقول الترمذى: "ورواه الأعمش عن أبي ظبيان ، عن ابن عباس، عن علي موقوفاً ، ولم يرفعه" قلت : بل هو مرفوع ؛ لقول على ﷺ فى الرواية التى عند الحاكم فى المستدرك : (أَوَمَا تَذْكُرُ أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال : " رُفِعَ القَلَمُ ... الحديث ") وهو عنده عَن سُلَيْمَان بْنِ مِهْرَان، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عن عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنهم. المستدرك على الصحيحين للحاكم ١/ ٣٨٩.

والحاكم فى المستدرك : كِتَابُ الطَّهَارَةِ ١/ ٣٨٩ (٩٤٩) بلفظ مقارب، وقال الحاكم: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ»، وعلق الذهبي فقال: على شرطهما.

وابن خزيمة فى صحيحه : كتاب الصلاة – باب ذكر الخبر الدال على أن أمر الصبيان بالصلاة قبل البلوغ على غير الإيجاب ١٠٢/٢ (١٠٠٣) .

(١) سورة الحجرات: جزء من الآية رقم ٦ .

(٢) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: ٧٦).

(٣) مشارق الأنوار على صحاح الآثار ٢/ ١٦٣.

اصطلاحا: هُوَ ارْتِكَابُ كَبِيرَةٍ أَوْ إِصْرَارٌ عَلَى صَغِيرَةٍ.

وأسباب الفسق:

أ- ارْتِكَابُ الكَبِيرَةٍ .

ب- الإِصْرَارٌ عَلَى الصَغِيرَةٍ(١).

وقد جعل الحافظ ابن حجر من أقسام المردود من ظهر فِسْقه بالفعلِ أوالقَوْلِ، وسمى حديثه منكراً(٢).

٥- السلامة من خوارم المروءة:

مثل: الْبَوْلُ قَائِمًا، يَعْنِي فِي الطَّرِيقِ، وَبِحَيْثُ يَرَاهُ النَّاسُ، وَفِي الْمَاءِ الرَّاكِدِ، وَكَشْفُ الْعَوْرَةِ إِذَا خَلَا، وَالتَّحَدُّثُ بِمَسَاوِئِ النَّاسِ.

ويُرْجَعُ فِي مَعْرِفَة الْمُرُوءَة إِلَى الْعُرْفِ، فَلَا تَتَعَلَّقُ بِمُجَرَّدِ الشَّرْعِ، وَأَنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ الْأُمُورَ الْعُرْفِيَّةَ قَلَّمَا تُضْبَطُ، بَلْ هِيَ تَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْأَشْخَاصِ وَالْبُلْدَانِ، فَكَمْ مِنْ بَلَدٍ جَرَتْ عَادَةُ أَهْلِهِ بِمُبَاشَرَةِ أُمُورٍ لَوْ بَاشَرَهَا غَيْرُهُمْ لَعُدَّ خَرْمًا لِلْمُرُوءَةِ(٣).

قال الحافظ ابن الصلاح: أَجْمَعَ جَمَاهِيرُ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ عَلَى: أَنَّهُ يُشْتَرَطُ فِيمَنْ يُحْتَجُّ بِرِوَايَتِهِ أَنْ يَكُونَ عَدْلًا، ضَابِطًا لِمَا يَرْوِيهِ، وَتَفْصِيلُهُ أَنْ يَكُونَ مُسْلِمًا، بَالِغًا، عَاقِلًا، سَالِمًا مِنْ أَسْبَابِ الْفِسْقِ وَخَوَارِمِ الْمُرُوءَةِ،

---

(١) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث ٢/ ٥.

(٢) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت عتر (ص: ٨٨).

(٣) البِرْذَوْنُ: الدَّابَّةُ، مَعْرُوفٌ، والأُنثى بِرْذَوْنَةٌ، وجَمْعُه بَراذينُ، وَالْبَرَاذِينُ مِنَ الخَيْلِ: مَا كَانَ مِنْ غَيْرِ نِتاج العِرابِ. لسان العرب ١٣/ ٥١.

مُتَيَقِّظًا غَيْرَ مُغَفَّلٍ، حَافِظًا إِنْ حَدَّثَ مِنْ حِفْظِهِ، ضَابِطًا لِكِتَابِهِ إِنْ حَدَّثَ مِنْ كِتَابِهِ.

وَإِنْ كَانَ يُحَدِّثُ بِالْمَعْنَى اشْتُرِطَ فِيهِ مَعَ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِمَا يُحِيلُ الْمَعَانِيَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ(١).

قلت : ويستنبط مما سبق أن خوارم المروءة منها ما يتعلق بالشرع مثل: البول في الماء الدائم، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لاَ يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي المَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لاَ يَجْرِي، ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ»(٢)، ومنها ما يتعلق بالعرف مثل: الأكل في الطرقات.

فالخوارم التي تتعلق بالشرع لا تتغير من زمان إلى زمان ولا من مكان إلى مكان.

مثل: فحش القول فهو غير مقبول في أي زمان أو مكان.

أخرج الخطيب البغدادي بسنده في باب فِي أَنَّ السَّفَهَ يُسْقِطُ الْعَدَالَةَ وَيُوجِبُ رَدَّ الرِّوَايَةِ، عن مُحَمَّد بْن إِسْمَاعِيل الْبُخَارِيّ، وَذَكَرَ النَّضْرَ بْنَ مُطَرِّفٍ، فَقَالَ: قَالَ يَحْيَى الْقَطَّانُ: " سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنْ لَمْ أُحَدِّثْكُمْ فَأُمِّي زَانِيَةٌ، قَالَ يَحْيَى: تَرَكْتُ حَدِيثَهُ لِهَذَا"(٣).

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ت عتر ١/ ١٠٤- ١٠٥.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كِتَابِ الطَّهَارَةِ – بَابُ النَّهْيِ عَنِ البوْلِ فِي المَاءِ الرَّاكِدِ ٥٧/١ (٢٣٩)، ومسلم في صحيحه: كِتَابِ الطَّهَارَةِ – بَابُ النَّهْيِ عَنِ البوْلِ فِي المَاءِ الرَّاكِدِ ٢٣٥/١ (٢٨٢).

(٣) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: ١١٥).

وأما الخوارم التي تتعلق بالعرف فتكون حسب عرف أهل الزمان والمكان، ولابد أن يكون العرف متفقاً عليه عند أهل الزمان والمكان، ولا يتخذ كل متكلم في الرجال عرفاً خاصاً به دون غيره من المعدلين والمجرحين، فقد يجرح الراوي بما ليس بجرح.

روى الخطيب البغدادي بسنده في بَابِ ذِكْرِ بَعْضِ أَخْبَارِ مَنِ اسْتُفْسِرَ فِي الْجَرْحِ فَذَكَرَ مَا لَا يُسْقِطُ الْعَدَالَةَ، عن مُحَمَّد بْن جَعْفَر الْمَدَائِنِي، قَالَ: قِيلَ لِشُعْبَةَ: لِمَ تَرَكْتَ حَدِيثَ فُلَانٍ؟ قَالَ: «رَأَيْتُهُ يَرْكُضُ عَلَى بِرْذَوْنٍ(١) فَتَرَكْتُ حَدِيثَهُ»(٢).

وبسنده أيضاً عن مُحَمَّد بْن حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، ثنا جَرِيرٌ(٣)، قَالَ: «رَأَيْتُ سِمَاكَ بْنَ حَرْبٍ يَبُولُ قَائِمًا فَلَمْ أَكْتُبْ عَنْهُ».

ثم قال: قَالَ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: يَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْمُحَدِّثُ وَالشَّاهِدُ مُجْتَنِبَيْنِ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُبَاحَاتِ، نَحْوِ التَّبَذُّلِ، وَالْجُلُوسِ لِلتَّنَزُّهِ فِي الطُّرُقَاتِ، وَالْأَكْلِ فِي الْأَسْوَاقِ، وَصُحْبَةِ الْعَامَّةِ الْأَرْذَالِ، وَالْبَوْلِ عَلَى قَوَارِعِ الطُّرُقَاتِ، وَالْبَوْلِ قَائِمًا، وَالِانْبِسَاطِ إِلَى الْخُرْقِ فِي الْمُدَاعَبَةِ وَالْمِزَاحِ، وَكُلِّ مَا قَدِ اتُّفِقَ

(١) المصدر السابق (ص: ١١٠).

(٢) المصدر السابق (ص: ١١٠).

(٣) هو جرير بن عبدالحميد بن قرط الضبي، أَبُوعَبْدِاللَّهِ الرازي، القاضي، ثقة صحيح الكتاب، قيل: كان في آخر عمره يهم من حفظه، مات سنة ثمان وثمانين ومائة. تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤/ ٥٤٠، وتقريب التهذيب (ص: ١٣٩).

عَلَى أَنَّهُ نَاقِصُ الْقَدْرِ وَالْمُرُوءَةِ، وَرَأَوْا أَنَّ فِعْلَ هَذِهِ الْأُمُورِ يُسْقِطُ الْعَدَالَةَ، وَيُوجِبُ رَدَّ الشَّهَادَةِ(١).

(١) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: ١١١).

بم تثبت العدالة؟

تثبت عدالة الراوي بأحد أمرين:

١- تنصيص معدلين على عدالة الراوي.

٢- الاستفاضة والشهرة.

وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ فِي مَذْهَبِ الشَّافِعِيّ ﷺ، وَعَلَيْهِ الِاعْتِمَادُ فِي فَنِّ أُصُولِ الْفِقْهِ.

وَمِمَّنْ ذَكَرَ ذَلِكَ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ أَبُو بَكْرٍ الْخَطِيبُ الْحَافِظُ، وَمَثَّلَ ذَلِكَ بِمَالِكٍ، وَشُعْبَةَ، وَالسُّفْيَانَيْنِ، وَالْأَوْزَاعِيِّ، وَاللَّيْثِ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ، وَوَكِيعٍ، وَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ، وَعَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ، وَمَنْ جَرَى مَجْرَاهُمْ فِي نَبَاهَةِ الذِّكْرِ وَاسْتِقَامَةِ الْأَمْرِ، فَلَا يُسْأَلُ عَنْ عَدَالَةِ هَؤُلَاءِ وَأَمْثَالِهِمْ، وَإِنَّمَا يُسْأَلُ عَنْ عَدَالَةِ مَنْ خَفِيَ أَمْرُهُ عَلَى الطَّالِبِينَ.

قال ابن الصلاح: عَدَالَةُ الرَّاوِي تَارَةً تَثْبُتُ بِتَنْصِيصِ مُعَدِّلَيْنِ عَلَى عَدَالَتِهِ، وَتَارَةً تَثْبُتُ بِالِاسْتِفَاضَةِ، فَمَنِ اشْتَهَرَتْ عَدَالَتُهُ بَيْنَ أَهْلِ النَّقْلِ أَوْ نَحْوِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَشَاعَ الثَّنَاءُ عَلَيْهِ بِالثِّقَةِ وَالْأَمَانَةِ، اسْتُغْنِيَ فِيهِ بِذَلِكَ عَنْ بَيِّنَةٍ شَاهِدَةٍ بِعَدَالَتِهِ تَنْصِيصًا،(زاد السيوطي: كَمَالِكٍ، وَالسُّفْيَانَيْنِ، وَالْأَوْزَاعِيِّ وَالشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدَ وَأَشْبَاهِهِمْ)، (وزاد الخطيب البغدادي: شُعْبَةَ بْنَ الْحَجَّاجِ، وَاللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ، وَحَمَّادَ بْنَ زَيْدٍ، وَعَبْدَاللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ، وَيَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ الْقَطَّانَ، وَعَبْدَالرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ، وَوَكِيعَ بْنَ الْجَرَّاحِ، وَيَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، وَعَفَّانَ بْنَ مُسْلِمٍ، وَعَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ، وَيَحْيَى بْنَ مَعِينٍ، وَمَنْ جَرَى مَجْرَاهُمْ فِي نَبَاهَةِ الذِّكْرِ وَاسْتِقَامَةِ الْأَمْرِ وَالِاشْتِهَارِ بِالصِّدْقِ وَالْبَصِيرَةِ

وَالْفَهْمِ ، لَا يُسْأَلُ عَنْ عَدَالَتِهِمْ ، وَإِنَّمَا يُسْأَلُ عَنْ عَدَالَةِ مَنْ كَانَ فِي عِدَادِ الْمَجْهُولِينَ ، أَوْ أَشْكلَ أَمْرُهُ عَلَى الطَّالِبِينَ)

سئل أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَل، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوَيْهِ، فَقَالَ: مِثْلُ إِسْحَاقَ يُسْأَلُ عَنْهُ، إِسْحَاقُ عِنْدَنَا إِمَامٌ مِنْ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ.

قال ابن الصلاح: وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ فِي مَذْهَبِ الشَّافِعِيّ ﷺ، وَعَلَيْهِ الِاعْتِمَادُ فِي فَنِّ أُصُولِ الْفِقْهِ(١). ﷺ

(١) مقدمة ابن الصلاح ت عتر ١/ ١٠٤، والكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي ١/ ٨٦، وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ١/ ٣٥٣ بتصرف.

ثانياً- المراد بالضبط، وما يتعلق به.

تعريف الضبط:

قال ابن الأثير : هو عبارة عن احتياطٍ في باب العلم، له طرفان، طرف وقوع العلم عند السماع، وطرف الحفظ بعد العلم عند التكلم حتى إذا سمع ولم يعلم، لم يكن شيئاً معتبراً، كما لو سمع صياحاً لا معنى له، وإذا لم يفهم اللفظ بمعناه على الحقيقة، لم يكن ضبطاً، وإذا شك في حفظه بعد العلم والسماع، لم يكن ضبطاً(١).

قلت : فالضبط هو إلمام الراوي ووعيه بما يروي إن حدث من حفظه، وصيانته لكتابه إن حدث منه.

أنواع الضبط:

١- ضبط صدر: وهو حفظ الحديث في صدر الراوي بحيث يتمكن من استحضاره وقتما شاء.

٢- ضبط كتاب: وهو كتابة الراوي للحديث في كتاب لديه، مع صيانته من التبديل، والتغيير، والتحريف.

قال ابن الصلاح عمن تقبل روايته: حَافِظًا إِنْ حَدَّثَ مِنْ حِفْظِهِ، ضَابِطًا لِكِتَابِهِ إِنْ حَدَّثَ مِنْ كِتَابِهِ، وَإِنْ كَانَ يُحَدِّثُ بِالْمَعْنَى اشْتُرِطَ فِيهِ مَعَ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِمَا يُحِيلُ الْمَعَانِيَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ(٢).

---

(١) جامع الأصول ١/ ٧٢.

(٢) مقدمة ابن الصلاح ت عتر ١/ ١٠٤- ١٠٥.

بم يعرف ضبط الراوي؟

يُعْرَفُ ضَبْطُ الرَّاوِي بما يلي:

١- شهادة علماء الحديث للراوي بأنه من أهل الحفظ.

قال الخطيب البغدادي: وَإِذَا سَلِمَ الرَّاوِي مِنْ وَضْعِ الْحَدِيثِ وَادِّعَاءِ السَّمَاعِ مِمَّنْ لَمْ يَلْقَهُ، وَجَانَبَ الْأَفْعَالَ الَّتِي تَسْقُطُ بِهَا الْعَدَالَةُ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ كِتَابٌ بِمَا سَمِعَهُ فَحَدَّثَ مِنْ حِفْظِهِ، لَمْ يَصِحَّ الِاحْتِجَاجُ بِحَدِيثِهِ حَتَّى يَشْهَدَ لَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْأَثَرِ وَالْعَارِفُونَ بِهِ أَنَّهُ مِمَّنْ قَدْ طَلَبَ الْحَدِيثَ وَعَانَاهُ وَضَبَطَهُ وَحَفِظَهُ(١).

٢- موافقة حديث الراوي لحديث الثقات المتقنين.

قال السيوطي: يُعْرَفُ ضَبْطُ الرَّاوِي بِمُوَافَقَةِ الثِّقَاتِ الْمُتْقِنِينَ الضَّابِطِينَ، إِذَا اعْتُبِرَ حَدِيثُهُ بِحَدِيثِهِمْ، فَإِنْ وَافَقَهُمْ فِي رِوَايَتِهِمْ غَالِبًا، وَلَوْ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى فَضَابِطٌ، وَلَا تَضُرُّ مُخَالَفَتُهُ لَهُمْ النَّادِرَةُ، فَإِنْ كَثُرَتْ مُخَالَفَتُهُ لَهُمْ، وَنَدَرَتِ الْمُوَافَقَةُ اخْتَلَّ ضَبْطُهُ، وَلَمْ يُحْتَج بِهِ فِي حَدِيثِهِ(٢).

٣- قلب أحاديث الراوي وعرضها عليه:

قال الخطيب البغدادي: وَيُعْتَبَرُ إِتْقَانُهُ، وَضَبْطُهُ بِقَلْبِ الْأَحَادِيثِ عَلَيْهِ.

وروى بسنده عَنْ حَمَّاد بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: «قَلَبْتُ أَحَادِيثَ عَلَى ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ فَلَمْ تَنْقَلِبْ، وَقَلَبْتُ عَلَى أَبَانَ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ فَانْقَلَبَتْ»(٣).

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي ١/ ١٣٥.

(٢) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ١/ ٣٥٧ – ٣٥٨ .

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي ١/ ١٣٥.

٤- الاختبار وسؤال الراوي :

وذلك بأن يُسأَل الراوي عن بعض أحاديثه التي حدث بها سابقاً، فإن أتى بها على وجهها الأول فضابط، وإلا فقليل الضبط.

ذكر الترمذي عَن يحيى بن سعيد القطان أَنه كَانَ إِذا رأى الرجل يحدث عَن حفظه مرّة هَكَذَا، وَمرَّة هَكَذَا، لَا يثبُتُ على رِوَايَة وَاحِدَة تَركَه(١).

وروى ابن عدي بسنده عن عَبد الْمَلِكِ بْنُ عُمَير: إِنِّي لأُحَدِّثُ بِالْحَدِيثِ فَمَا أَدَعُ مِنْهُ حَرْفًا.

وبسنده عَنْ عُمَارَةَ بْن الْقَعْقَاعِ، قَال: قَال لِي إِبْرَاهِيمُ النَّخْعِيُّ: إِذَا حَدَّثْتَنِي فَحَدِّثْنِي عَن أَبِي زُرْعَة بْنِ جَرِيرٍ، فَإِنَّهُ حَدَّثني مَرَّةً بِحَدِيثٍ ثُمَّ سَأَلْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ بِسَنَتَيْنِ، فَمَا أَخْرَمَ مِنْهُ حَرْفًا(٢).

٥- تلقين الراوي بما ليس من حديثه ، فإن عرفه فضابط وإلا فلا.

روى الخطيب البغدادي بسنده عن يَحْيَى بْن سَعِيد قال: إِذَا كَانَ الشَّيْخُ إِذَا لَقَّنْتَهُ قَبِلَ فَذَاكَ بَلَاءٌ، وَإِذَا ثَبَتَ عَلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ فَلَيْسَ بِهِ بَأْسٌ.

وبسنده إلى الحميدي قال: وَمَنْ قَبِلَ التَّلْقِينَ تُرِكَ حَدِيثُهُ الَّذِي لُقِّنَ فِيهِ، وَأُخِذَ عَنْهُ مَا أَتْقَنَ حِفْظَهُ، إِذَا عُلِمَ ذَلِكَ التَّلْقِينُ حَادِثًا فِي حِفْظِهِ لَا يُعْرَفُ بِهِ قَدِيمًا، فَأَمَّا مَنْ عُرِفَ بِهِ قَدِيمًا فِي جَمِيعِ حَدِيثِهِ فَلَا يُقْبَلُ حَدِيثُهُ، وَلَا يُؤْمَنُ أَنْ يَكُونَ مَا حَفِظَهُ مِمَّا لُقِّنَ.

---

(١) العلل الصغير للترمذي ١/ ٧٤٤.

(٢) الكامل في ضعفاء الرجال ١/ ٩٩.

وبسنده عَنْ وَهْب بْن بَقِيَّة ، قَالَ: سَمِعْتُ حَمَّادَ بْنَ زَيْدٍ ، يَقُولُ: لَقَّنْتُ سَلَمَةَ بْنَ عَلْقَمَةَ حَدِيثًا، فَحَدَّثَنِيهِ ثُمَّ رَجَعَ عَنْهُ، وَقَالَ: إِذَا سَرَّكَ أَنْ تُكَذِّبَ أَخَاكَ فَلَقِّنْهُ(١).

وقال الدارقطني في أَحْمَدَ بنِ إِسْمَاعِيلَ بنِ مُحَمَّدٍ بن نبيه القرشي السهمي، أَبُوحذافة المدني: ضعيف الحديث، كَانَ مغفلا، أدخلت عليه أحاديث فِي غير الموطأ فقبلها، لا يحتج به(٢).

(١) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: ١٤٩) بَابُ رَدِّ حَدِيثِ مَنْ عُرِفَ بِقَبُولِ التَّلْقِينِ.

(٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١/ ٢٦٦.

المبحث السابع

أسباب الجرح

للجرح سببان:

١- الطعن في عدالة الراوي.

٢- الطعن في ضبط الراوي.

قال الحافظ ابن حجر: الطَّعْنُ يكون بِعَشَرَةِ أشياء بعضُها أشدُّ في القَدْحِ مِن بعضٍ:

خمسةٌ منها تتعلَّقُ بالعدالَةِ، وخمسةٌ تتعلَّقُ بالضَّبْطِ.

ولم يَحْصل الاعتناءُ بتمييزِ أَحدِ القِسمينِ مِن الآخَرِ؛ لمصلحةٍ اقتضتْ ذلك، وهي ترتيبُها على الأشدِّ فالأشدِّ في موجبِ الردِّ على سَبيلِ التّدلّي؛ لأنَّ الطَّعْنَ إمَّا أَنْ يكونَ:

١- لِكَذِبِ الرَّاوِي في الحديثِ النبوي: بأن يروي عنه ﷺ ما لم يَقُلْه، متعمّداً لذلك.

٢- أو تُهمتِهِ بذلكَ: بأَنْ لا يُرْوَى ذلك الحديث إلا من جهته، ويكونَ مُخالِفاً للقواعِدِ المعلومةِ، وكذا مَن عُرِفَ بالكذبِ في كلامه، وإنْ لم يَظهر منهُ وقوعُ ذلك في الحَديثِ النبويّ، وهذا دُونَ الأولِ.

٣- أَو فُحْشِ غَلَطِهِ، أي: كَثْرَتِه.

٤- أَو غفلتهِ عن الإتقان.

٥- أو فسقِهِ: أي: بالفعل أو القول، مما لم يَبْلُغ الكفر.

٦- أو وَهْمِهِ: بأَنْ يَرْوِي على سبيلِ التوهمِ.

٧- أَو مخالفتِهِ، أي للثقات.

٨- أو جهالتِهِ: بأن لا يُعْرَفَ فيه تعديلٌ ولا تَجْرِيحٌ مُعَيَّنٌ.

٩- أَو بدعتِهِ: وهي اعتقادُ ما أُحْدِثَ على خِلاف المعروف عن النبي ﷺ، لا بمعاندةٍ، بل بنوعِ شُبْهَةٍ.

١٠- أَو سوءِ حفظِهِ: وهي عبارةٌ عمن يكون غلطُهُ أقلَّ من إصابته(١).

قلت: فالخمسة التي تتعلق بالعدالة هي:

١- الكذب.

قال الحافظ ابن حجر: وهُو المَوضوعُ، والحُكْمُ عليهِ بالوَضْعِ إِنَّما هُو بطريقِ الظَّنِّ الغالِبِ لا بالقَطْعِ، إِذ قَدْ يَصْدُقُ الكَذوبُ(٢).

وقال الخطيب البغدادي: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِاللَّهِ الْمَالِكِيُّ، أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الطَّيِّبِ، قَالَ: «وَمَنْ عُرِفَ بِوَضْعِ حَدِيثٍ وَاحِدٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رُدَّ خَبَرُهُ، وَبَطَلَتْ شَهَادَتُهُ(٣).

٢- التهمة بالكذب.

قال الحافظ ابن حجر: هُو المَتْروكُ(٤).

---

(١) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ٨٨/١ .

(٢) المصدر السابق (ص: ٨٩).

(٣) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: ١٥٢).

(٤) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت عتر (ص: ٩١).

٣- الفسق.

الفسق لغة : أصل الْفسق الْخُرُوج عَن الشَّيْء(١).

اصطلاحا: هُوَ ارْتِكَابُ كَبِيرَةٍ أَوْ إِصْرَارٌ عَلَى صَغِيرَةٍ(٢).

وقد سمى الحافظ ابن حجر حديث من ظهر فِسْقه بالفعلِ أوالقَوْلِ، منكراً.

٤- البدعة: وهي اعتقادُ ما أُحْدِثَ على خِلافِ المَعروفِ عن النبيِّ ﷺ، لا بِمعانَدَةٍ، بل بنَوْعِ شبهةٍ.

٥- الجهالة: أي بأَنْ لا يُعْرَفَ فيهِ تعديلٌ وتَجريحٌ(٣).

وأما الخمسة التي تتعلق بالضبط فهي :

١- فحش الغلط.

قال ابن الصلاح: وَلَا تُقْبَلُ رِوَايَةُ مَنْ عُرِفَ بِكَثْرَةِ السَّهْوِ فِي رِوَايَاتِهِ إِذَا لَمْ يُحَدِّثْ مِنْ أَصْلٍ صَحِيحٍ(٤).

٢- الغفلة.

قال الخطيب البغدادي: وَمَنْ عُرِفَ بِكَثْرَةِ السَّهْوِ وَالْغَفْلَةِ وَقِلَّةِ الضَّبْطِ، رُدَّ حَدِيثُهُ(٥).

---

(١) مشارق الأنوار على صحاح الآثار ٢/ ١٦٣.

(٢) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث ٢/ ٥.

(٣) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت عتر (ص: ٨٨).

(٤) مقدمة ابن الصلاح = معرفة أنواع علوم الحديث - ت عتر (ص: ١١٩).

(٥) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: ١٥٢).

٣- الوهم.

مثل : وَصْل مُرْسَل أَو مُنْقَطع، أَو إدخال حَديثٍ في حَديثٍ، أَو نحوِ ذلك.

وتَحْصُلُ معرفةُ ذلك بكثرةِ التَّتبُّعِ، وجَمْعِ الطُّرُقِ؛ فهذا هو المعَلَّلُ، وهو مِن أَغمَضِ أَنواعِ عُلومِ الحديثِ وأَدقِّها، ولا يقومُ بهِ إلاَّ مَن رَزَقَهُ اللهُ تعالى فهْماً ثاقِباً، وحِفْظاً واسِعاً، ومعرِفةً تامَّةً بمراتِبِ الرُّواةِ، ومَلَكَةً قويَّةً بالأسانيدِ والمُتونِ، ولهذا لم يتكلَّمْ فيهِ إلاَّ القليلُ مِن أَهلِ هذا الشأْنِ؛ كعليِّ بنِ المَدينيِّ، وأَحمدَ بنِ حنبلٍ، والبُخاريِّ، ويَعقوبَ بنِ أبي شَيْبةَ، وأَبي حاتمٍ، وأَبي زُرعةَ، والدَّارَقُطنيِّ(١).

قال الإمام الشافعي: ومَنْ كَثُرَ غَلَطُه مِن المحدثين ولم يكن له أَصْلُ كِتَابٍ صحيح لم نقبل حديثَه، كما يكون مَنْ أَكْثَرَ الغَلَطَ في الشهادة لم نقبل شهادَته(٢).

وسأل أبوالقاسم حمزةُ بنُ يوسفَ الجرجاني الإمام أبا الحسن الدارقطني عمن يكون كثير الخطأ؟ قال: إن نبهوه عليه ورجع عنه فلا يسقط، وإن لم يرجع سقط(٣).

ومن كثر وهمه لا يُعتبر بحديثه.

---

(١) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت عتر (ص: ٩٢).

(٢) الرسالة للشافعي ١/ ٣٨٢.

(٣) سؤالات حمزة للدارقطني (ص: ٧٢).

قال أبوبكر البرقاني: سألت أبا الحسنِ عليَّ بنَ عمرَ الدارقطنيّ عن الجراح أبي وكيع؟ فقال: ليس بشيء هو كثير الوهم، قلت: يعتبر به؟ قال: لا(١).

٤- مخالفة الثقات.

قال ابن الصلاح: وَلَا تُقْبَلُ رِوَايَةُ مَنْ كَثُرَتِ الشَّوَاذُّ وَالْمَنَاكِيرُ فِي حَدِيثِهِ(٢).

روى الرامهرمزي بسنده عن عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيّ قال: قِيلَ لِشُعْبَةَ: مَتَى يُتْرَكُ حَدِيثُ الرَّجُلِ؟ قَالَ: إِذَا رَوَى عَنِ الْمَعْرُوفِينَ مَا لَا يَعْرِفُهُ الْمَعْرُوفُونَ فَأَكْثَرَ، وَإِذَا أَكْثَرَ الْغَلَطَ، وَإِذَا اتُّهِمَ بِالْكَذِبِ، وَإِذَا رَوَى حَدِيثَ غَلَطٍ مُجْتَمِعٌ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَتَّهِمْ نَفْسَهُ فَيَتْرُكْهُ طُرِحَ حَدِيثُهُ، وَمَا كَانَ غَيْرُ ذَلِكَ فَارْوِ عَنْهُ(٣).

وعليه فكثرة المخالفة قادحة في الراوي، أما المخالفة النادرة فلا بأس بها.

قال الحافظ السيوطي: يُعْرَفُ ضَبْطُ الرَّاوِي بِمُوَافَقَةِ الثِّقَاتِ الْمُتْقِنِينَ الضَّابِطِينَ، إِذَا اعْتُبِرَ حَدِيثُهُ بِحَدِيثِهِمْ، فَإِنْ وَافَقَهُمْ فِي رِوَايَتِهِمْ غَالِبًا، وَلَوْ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى فَضَابِطٌ، وَلَا تَضُرُّ مُخَالَفَتُهُ لَهُمْ النَّادِرَةُ، فَإِنْ كَثُرَتْ مُخَالَفَتُهُ لَهُمْ، وَنَدَرَتِ الْمُوَافَقَةُ اخْتَلَّ ضَبْطُهُ، وَلَمْ يُحْتَج بِهِ فِي حَدِيثِهِ(٤).

---

(١) سؤالات البرقاني للدارقطني ت القشقري (ص: ٢٠).

(٢) مقدمة ابن الصلاح = معرفة أنواع علوم الحديث – ت عتر (ص: ١١٩).

(٣) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي (ص: ٤١٠).

(٤) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ١/ ٣٥٧ – ٣٥٨ .

٥- سوء الحفظ.

عرف الحافظ ابن حجر سوء الحفظ فقال:

والمُرادُ بهِ: مَن لم يُرَجَّحْ جانِبُ إصابتِه على جانِبِ خَطَئِهِ.

وقسم سوء الحفظ إلى قسمينِ:

١- أن يكون سوء الحفظ لازِماً للرَّاوي في جَميعِ حالاتِه، وهُو الشاذُّ؛ على رَأْيِ بعضِ أَهلِ الحَديثِ.

٢- أَوْ يكون سوءُ الحفظِ طارِئاً على الرَّاوي؛ إِمَّا لكِبَرِهِ أَو لذَهابِ بصرِه، أَوْ لاحتِراقِ كُتُبِه، أَو عدمِها؛ بأَنْ كانَ يعْتَمِدُها، فرَجَعَ إِلى حفظِهِ، فساءَ، فهذا هو المُخْتَلِطُ(١).

والحُكْمُ فيهِ أَنَّ ما حَدَّثَ بهِ قبلَ الاختلاطِ إذا تَميَّزَ قُبِلَ، وإذا لم يَتَمَيَّزْ تُوُقِّفَ فيهِ، وكذا مَن اشتَبَهَ الأمرُ فيهِ، وإِنَّما يُعْرَفُ ذلك باعْتِبارِ الآخِذينَ

---

(١) قسم أبو سعيد العلائي المختلطين إلى ثلاثة أقسام:

أحدها: من لم يوجب ذلك له ضعفاً أصلاً ولم يحط من مرتبته؛ إما لقصر مدة الاختلاط وقلته كسفيان بن عيينة وإسحاق بن إبراهيم بن راهويه وهما من أئمة الإسلام المتفق عليهم، وإما لأنه لم يرو شيئاً حال اختلاطه فسلم حديثه من الوهم كجرير بن حازم وعفان بن مسلم ونحوهما.

والثاني: من كان متكلماً فيه قبل الاختلاط فلم يحصل من الاختلاط إلا زيادة في ضعفه كابن لهيعة ومحمد بن جابر السحيمي ونحوهما.

والثالث: من كان محتجاً به ثم اختلط أو عمي في آخر عمره فحصل الاضطراب فيما روى بعد ذلك، فيتوقف الاحتجاج به على التمييز بين ما حدث به قبل الاختلاط عما رواه بعد ذلك. المختلطين للعلائي (ص: ٣).

عنهُ، ومَتى تُوبِعَ السَّيِّءُ الحِفْظِ بِمُعْتَبَرٍ؛ كأَنْ يكونَ فوقَهُ أَو مِثْلَه لا دُونَه، وكَذا المُخْتَلِطُ الَّذي لم يتَمَيَّزْ وكذا المسْتورُ والإسنادُ المرْسَلُ وكذا المدَلَّسُ إذا لم يُعْرَفِ المحذوفُ منهُ صارَ حديثُهُم حَسناً؛ لا لذاتِهِ، بل وَصْفُهُ بذلك باعتبارِ المَجْموعِ من المتابِعِ والمتَابَعِ(١).

٦- ويضاف إلى الأسباب الخمسة التي تتعلق بالضبط سبباً سادساً وهو :

التساهل في تحمل الحديث وأدائه.

قال ابن الصلاح : لَا تُقْبَلُ رِوَايَةُ مَنْ عُرِفَ بِالتَّسَاهُلِ فِي سَمَاعِ الْحَدِيثِ أَوْ إِسْمَاعِهِ، كَمَنْ لَا يُبَالِي بِالنَّوْمِ فِي مَجْلِسِ السَّمَاعِ، وَكَمَنْ يُحَدِّثُ لَا مِنْ أَصْلٍ مُقَابَلٍ صَحِيحٍ، وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ مَنْ عُرِفَ بِقَبُولِ التَّلْقِينِ فِي الْحَدِيثِ(٢).

وقال الخطيب البغدادي: وَيُرَدُّ خَبَرُ مَنْ عُرِفَ بِالتَّسَاهُلِ فِي حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا يُرَدُّ خَبَرُ مَنْ تَسَاهَلَ فِي الْحَدِيثِ عَنْ نَفْسِهِ وَأَمْثَالِهِ، وَفِيمَا لَيْسَ بِحُكْمٍ فِي الدِّينِ(٣).

وذكر ابن جماعة من أدب طَالب الحَدِيث: (وَلَا يحملهُ الشره فِي الطّلب على التساهل فِي السماع والتحمل فيخل بِشَيْء من شُرُوطه(٤).

(١) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت عتر (ص: ١٠٤ – ١٠٥).
(٢) مقدمة ابن الصلاح = معرفة أنواع علوم الحديث – ت عتر (ص: ١١٩).
(٣) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: ١٥٢).
(٤) المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي (ص: ١٠٨).

مثال التساهل في التحمل :

روى الخطيب البغدادي في بَابِ تَرْكِ الِاحْتِجَاجِ بِمَنْ عُرِفَ بِالتَّسَاهُلِ فِي سَمَاعِ الْحَدِيثِ، بسنده عن أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ قَالَ: «رَأَيْتُ ابْنَ وَهْبٍ ، وَكَانَ يَبْلُغُنِي تَسْهِيلُهُ ، يَعْنِي فِي السَّمَاعِ، فَلَمْ أَكْتُبْ عَنْهُ شَيْئًا، وَحَدِيثُهُ حَدِيثٌ مُقَارِبُ الْحَقِّ.

وبسنده عن عَبْدِاللَّهِ بْن عَلِيّ بْنِ الْمَدِينِيّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: قَالَ لِي ابْنُ وَهْبٍ: هَاتِ كِتَابَ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ حَتَّى أَقْرَأَهُ عَلَيْكَ، فَتَرَكْتُهُ عَلَى عَمْدِ عَيْنٍ وَكَانَ رَدِيءَ الْأَخْذِ(١).

مثال التساهل في الأداء :

روى الخطيب البغدادي في بَابِ تَرْكِ الِاحْتِجَاجِ بِمَنْ عُرِفَ بِالتَّسَاهُلِ فِي رِوَايَةِ الْحَدِيثِ بسنده عن يَحْيَى بْنِ حَسَّانَ، قال: جَاءَ قَوْمٌ، وَمَعَهُمْ جُزْءٌ، فَقَالُوا: سَمِعْنَاهُ مِن ابْنِ لَهِيعَةَ، فَنَظَرْتُ، فَإِذَا لَيْسَ فِيهِ حَدِيثٌ وَاحِدٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ لَهِيعَةَ، فَجِئْتُ إِلَى ابْنِ لَهِيعَةَ فَقُلْتُ: هَذَا الَّذِي حَدَّثْتَ بِهِ لَيْسَ فِيهِ حَدِيثٌ مِنْ حَدِيثِكَ، وَلَا سَمِعْتَهَا أَنْتَ قَطُّ، فَقَالَ: مَا أَصْنَعُ يَجِيئُونِي بِكِتَابٍ فَيَقُولُونَ: هَذَا مِنْ حَدِيثِكَ، فَأُحَدِّثُهُمْ بِهِ، قُلْتُ(٢): وَكَانَ عَبْدُاللَّهِ بْنُ لَهِيعَةَ سَيِّءَ الْحِفْظِ وَاحْتَرَقَتْ كُتُبُهُ ، وَكَانَ يَتَسَاهَلُ فِي الْأَخْذِ ، وَأَيَّ كِتَابٍ جَاءُوهُ بِهِ حَدَّثَ مِنْهُ ، فَمِنْ هُنَاكَ كَثُرَتِ الْمَنَاكِيرُ فِي حَدِيثِهِ(٣).

---

(١) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: ١٥١).

(٢) أي الخطيب البغدادي.

(٣) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: ١٥٢).

المبحث الثامن

مراتب العدالة والجرح

أولاً- مراتب التعديل :

المرتبة الأولى

* عند ابن أبي حاتم :

إذا قيل للواحد إنه ثقة أو متقن ثبت فهو ممن يحتج بحديثه.

* عند ابن الصلاح :

نفس مرتبة ابن أبي حاتم وزاد: وَكَذَا إِذَا قِيلَ: " ثَبْتٌ أَوْ حُجَّةٌ "، وَكَذَا إِذَا قِيلَ فِي الْعَدْلِ: إِنَّهُ " حَافِظٌ أَوْ ضَابِطٌ "، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

* عند الذهبي :

فأعلى العبارات في الرواة المقبولين: ثبت حجة، وثبت حافظ، وثقة متقن، وثقة ثقة.

* عند العراقي :

فالمرتبة الأولى الْعليا من الفاظ التَّعْدِيل هِيَ إذا كرر لفظ التوثيق إما مَعَ تبَاين اللَّفْظَيْنِ كَقَوْلِهِم: ثَبت حجَّة أَوْ ثَبت حَافظ أَوْ ثِقَة ثَبت أَوْ ثِقَة متقن أَوْ نَحْو ذَلِك، وإما مَعَ إعادة اللَّفْظ الأول كَقَوْلِهِم: ثِقَة ثِقَة وَنَحْوهَا.

* عند الحافظ ابن حجر:

الصحابة ، فأصرح بذلك لشرفهم.

*** عند السخاوي:**

أعلى المراتب ما كان على وزن أفعل مثل: فلان أوثق الناس.

ويلحق بها: فلان إليه المنتهى في التثبت، ولَا أَعْرِفُ لَهُ نَظِيرًا فِي الدُّنْيَا.

المرتبة الثانية

*** عند ابن أبي حاتم :**

إذا قيل للواحد : إنه صدوق أو محله الصدق أو لا بأس به فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه وهي المنزلة الثانية.

*** عند ابن الصلاح :**

نفس قول ابن أبي حاتم وقال: هَذَا كَمَا قَالَ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْعِبَارَاتِ لَا تُشْعِرُ بِشَرِيطَةِ الضَّبْطِ، فَيُنْظَرُ فِي حَدِيثِهِ وَيُخْتَبَرُ حَتَّى يُعْرَفَ ضَبْطُهُ.

*** عند الذهبي :**

ثم ثقة .

*** عند العراقي :**

هِيَ الَّتِي جعلهَا ابْن ابي حَاتِم وَتَبعهُ ابْن الصّلاح الْمرتبَة الأولى.

*** عند الحافظ ابن حجر:**

من أُكد مدحه ، إما بأفعل : كأوثق الناس، أو بتكرير الصفة لفظاً: كثقة ثقة، أو معنى : كثقة حافظ.

*** عند السخاوي:**

ثم فلَانٌ لَا يُسْأَلُ عَنْ مِثْلِهِ، ونحوها.

المرتبة الثالثة

* عند ابن أبي حاتم :

إذا قيل للواحد: شيخ فهو بالمنزلة الثالثة يكتب حديثه وينظر فيه إلا أنه دون الثانية.

* عند ابن الصلاح :

نفس قول ابن أبي حاتم.

* عند الذهبي :

ثم صدوق، ولا بأس به، وليس به بأس.

* عند العراقي :

قَوْلهم: لَيْسَ بِهِ بَأْس، أو لا بأس بِهِ، أوْ صَدُوق، أوْ مأمون.

* عند الحافظ ابن حجر:

من أُفرد بصفة، كثقة ، أو متقن، أو ثبت، أو عدل.

* عند السخاوي:

ثم ما تكرر فيه لفظ التعديل سواء باتحاد اللفظ مثل: ثبت ثبت أو باختلافه مثل: ثقة حجة.

وَمَا زَادَ عَلَى مَرَّتَيْنِ يَكُونُ أَعْلَى مِنْهَا.

وَأَكْثَرُ مَا وَقَفْنَا عَلَيْهِ مِنْ التكرار قَوْلُ ابْنِ عُيَيْنَةَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، وَكَانَ ثِقَةً ثِقَةً تِسْعَ مَرَّاتٍ. وَكَأَنَّهُ سَكَتَ لِانْقِطَاعِ نَفَسِهِ.

المرتبة الرابعة

*** عند ابن أبي حاتم :**

إذا قيل للواحد: صالح الحديث فإنه يكتب حديثه للاعتبار(١).

*** عند ابن الصلاح :**

نفس قول ابن أبي حاتم.

وقال: وَجَاءَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ أَحْمَدَ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ رُبَّمَا جَرَى ذِكْرُ حَدِيثِ الرَّجُلِ فِيهِ ضَعْفٌ، وَهُوَ رَجُلٌ صَدُوقٌ، فَيَقُولُ: رَجُلٌ صَالِحُ الْحَدِيثِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ(٢).

*** عند الذهبي :**

ثم محله الصدق، وجيد الحديث، وصالح الحديث، وشيخ وسط، وشيخ حسن الحديث، وصدوق إن شاء الله، وصويلح، ونحو ذلك(٣).

*** عند العراقي :**

قَوْلهم: مَحَله الصدْق، أوْ رووا عَنهُ، أوْ إلى الصدْق مَا هُوَ، أوْ شيخ وسط، أوْ وسط، أوْ شيخ، أوْ صَالح الحَدِيث، أوْ مقارب الحَدِيث (بِفَتْح

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣٧/٢.

(٢) مقدمة ابن الصلاح ت عتر ١/ ١٢٢- ١٢٥.

(٣) ميزان الاعتدال ٤/١.

الرَّاء وَكسرهَا)، أوْ جيد الحَدِيث، أوْ حسن الحَدِيث، أوْ صُوَيْلِح إن شَاءَ الله، أوْ ارجو أنه لَيْسَ بِهِ بَأْس(١).

* عند الحافظ ابن حجر:

من قصُر عن درجة الثالثة قليلاً، وإليه الإشارة: بصدوق، أو لا بأس به، أو ليس به بأس.

* عند السخاوي:

ثم ما انفرد فيه لفظ التعديل دون تكرار، مثل : ثبت، أو حجة أو ثقة ، وَمِنْ صِيَغِ هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ كَأَنَّهُ مُصْحَفٌ(٢).

وكذا ما وصف به العدل مما يشعر بالضبط مثل : حافظ أو ضابط لابد أن يضاف هذا اللفظ إلى ما يشعر بالعدالة فيقال مثلاً: ثقة حافظ، لأن إفراد الْوَصْفِ بما يشعر بالضبط غَيْر كَافٍ فِي التَّوْثِيقِ.

وَيَدُلُّ لِذَلِكَ أَنَّ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ سَأَلَ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ رَجُلٍ، فَقَالَ: حَافِظٌ، فَقَالَ لَهُ: أَهُوَ صَدُوقٌ؟

المرتبة الخامسة

* عند الحافظ ابن حجر:

من قصُر عن الرابعة قليلاً، وإليه الإشارة: بصدوق سيئ الحفظ، أو صدوق يهم، أو له أوهام، أو يخطئ، أو تغير بأخرة.

---

(١) الرفع والتكميل ١/ ١٤٧ – ١٥٠.

(٢) كان شعبة إذا ذكر الأعمش قال: المصحف المصحف. تهذيب التهذيب ٤/٢٢٣.

ويلتحق بذك : من رمي بنوع من البدعة كالتشيع، والقدر، والنصب، والإرجاء، والتجهم(١)، مع بيان الداعية من غيره.

*** عند السخاوي:**

ثم ما يشعر بالتعديل دون ما يشعر بالضبط: مثل صدوق أو خيار أو مأمون أو لا بأس به، أو ليس به بأس، عند غير ابن معين فهو يعني بها ثقة.

المرتبة السادسة

*** عند الحافظ ابن حجر:**

من ليس له من الحديث إلا القليل، ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله، وإليه الإشارة بلفظ مقبول حيث يتابع وإلا فلين الحديث(٢).

---

(١) الإرجاء: بِمَعْنى التَّأْخِير، وَهُوَ عِنْدهم على قسمَيْنِ:

١- مِنْهُم من أَرَادَ بِهِ تَأْخِير القَوْل فِي الحكم فِي تصويب إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ اللَّذين تقاتلوا بعد عُثْمَان.

٢- وَمِنْهُم من أَرَادَ تَأْخِير القَوْل فِي الحكم على من أَتَى الْكَبَائِر وَترك الْفَرَائِض بالنَّار؛ لِأَن الْإِيمَان عِنْدهم الْإِقْرَار والاعتقاد وَلَا يضر الْعَمَل مَعَ ذَلِك.

والتشيع: محبَّة عَلِيّ، وتقديمه على الصحابة، فَمن قدمه على أبي بكر وَعمر فَهُوَ غال فِي تشيعه، وَيُطلق عَلَيْهِ رَافِضِي، وَإِلَّا فشيعي فَإِن انضاف إِلَى ذَلِك السبّ أَو التَّصْرِيح بالبغض فغال فِي الرَّفْض، وَإِن اعْتقد الرّجْعَة إِلَى الدُّنْيَا فأشد فِي الغلو.

والقدرية: من يزْعم أَن الشَّرّ فعل العَبْد وَحده.

والجهمية: من يَنْفِي صِفَات الله تَعَالَى الَّتِي أثبتها الْكتاب وَالسّنة، وَيَقُول: إِن الْقُرْآن مَخْلُوق.

وَالنّصب بغض عَليّ وَتَقْدِيم غَيره عَلَيْهِ. فتح الباري لابن حجر ٤٥٩/١.

(٢) تقريب التهذيب ٢٠/١، المؤلف: أبوالفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: أيمن عرفة، الناشر: المكتبة التوفيقية، مصر.

*** عند السخاوي:**

ثم ما يشعر بقبول روايته، مثل: مَحَلُّهُ الصِّدْقُ أو رَوَوْا عَنْهُ ، أَوْ رَوَى النَّاسُ عَنْهُ، أَوْ يرْوَى عَنْهُ، أَوْ إِلَى الصِّدْقِ مَا هُوَ، أي أَنَّهُ لَيْسَ بِبَعِيدٍ عَنِ الصِّدْقِ.

وكذا ما لا يدل على التزكية أو الجرح، مثل: شَيْخٌ وَسَطٌ أَوْ وَسَطٌ فقط أَوْ شَيْخٌ فَقَطْ، أو مُقَارَبَ الْحَدِيثِ، أو صَالِحُ الْحَدِيثِ، أو جيد الحديث، أو حسن الحديث(١)، أو مَا أَقْرَبَ حَدِيثَهُ، أَوْ صُوَيْلِحٌ أَوْ صَدُوقٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أو أَرْجُو أَنْ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، أو يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، أو مَا عَلِمْتُ فِيهِ جَرْحًا، أو فَطِنٌ كَيِّسٌ(٢).

حكم أهل هذه المراتب:

قال السخاوي عن مراتبه:

١- من المرتبة الأولى إلى الرابعة يحتج بأهلها.

---

(١) مُقارب الْحَدِيثِ، مِنَ الْقُرْبِ ضِدِّ الْبُعْدِ، وَهُوَ بِكَسْرِ الرَّاءِ كَمَا ضُبِطَ فِي الْأُصُولِ الصَّحِيحَةِ مِنْ كِتَابِ ابْنِ الصَّلَاحِ الْمَسْمُوعَةِ عَلَيْهِ، وَكَذَا ضَبَطَهَا النَّوَوِيُّ فِي مُخْتَصَرَيْهِ، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ، وَمَعْنَاهُ أَنَّ حَدِيثَهُ مُقَارِبٌ لِحَدِيثِ غَيْرِهِ مِنَ الثِّقَاتِ، أَوْ (جَيِّدُهُ) أَيِ: الْحَدِيثِ مِنَ الْجَوْدَةِ، أَوْ (حَسَنُهُ) ، أَوْ (مُقَارَبُهُ) بِفَتْحِ الرَّاءِ ؛ أَيْ: حَدِيثُهُ يُقَارِبُهُ حَدِيثُ غَيْرِهِ، فَهُوَ عَلَى الْمُعْتَمَدِ، بِالْكَسْرِ وَالْفَتْحِ، وَسَطٌ لَا يَنْتَهِي إِلَى دَرَجَةِ السُّقُوطِ وَلَا الْجَلَالَةِ، وَهُوَ نَوْعُ مَدْحٍ، وَمَعْنَاهَا يُقَارِبُ النَّاسَ فِي حَدِيثِهِ وَيُقَارِبُونَهُ ؛ أَيْ: لَيْسَ حَدِيثُهُ بِشَاذٍّ وَلَا مُنْكَرٍ. فتح المغيث بشرح ألفية الحديث ١١٩/٢ بتصرف.

(٢) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث ٢/ ١١٣ – ١٢٠ بتصرف.

٢- وأما المرتبة الخامسة فيكتب حديثهم ويختبر؛ لِكَوْنِ أَلْفَاظِهَا لَا تُشْعِرُ بالضَّبْطِ.

٣- وأما المرتبة السادسة فلا يحتج بأحد من أهلها، بل يكتب حديثهم للاعتبار فقط وليس للاختبار لوضوح عدم الضبط لديهم.

قال الحافظ السخاوي: ثُمَّ إِنَّ الْحُكْمَ فِي أَهْلِ هَذِهِ الْمَرَاتِبِ الِاحْتِجَاجُ بِالْأَرْبَعَةِ الْأُولَى مِنْهَا، وَأَمَّا الَّتِي بَعْدَهَا فَإِنَّهُ لَا يُحْتَجُّ بِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِهَا ؛ لِكَوْنِ أَلْفَاظِهَا لَا تُشْعِرُ بِشَرِيطَةِ الضَّبْطِ، بَلْ يُكْتَبُ حَدِيثُهُمْ وَيُخْتَبَرُ.

وقَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: وَإِنْ لَمْ يَسْتَوْفِ النَّظَرُ الْمُعَرَّفَ، بِكَوْنِ ذَلِكَ الْمُحَدِّثِ فِي نَفْسِهِ ضَابِطًا مُطْلَقًا، وَاحْتَجْنَا إِلَى حَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِهِ، اعْتَبَرْنَا ذَلِكَ الْحَدِيثَ وَنَظَرْنَا هَلْ لَهُ أَصْلٌ مِنْ رِوَايَةِ غَيْرِهِ.

وَأَمَّا السَّادِسَةُ، فَالْحُكْمُ فِي أَهْلِهَا دُونَ أَهْلِ الَّتِي قَبْلَهَا، وَفِي بَعْضِهِمْ مَنْ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ لِلِاعْتِبَارِ دُونَ اخْتِبَارِ ضَبْطِهِمْ ؛ لِوُضُوحِ أَمْرِهِمْ فِيهِ(١).

(١) المصدر السابق ٢/١٢١.

ثانياً- مراتب التجريح :

المرتبة الأولى

* عند ابن أبي حاتم :

إذا قيل للرجل: لين الحديث فهو ممن يكتب حديثه، وينظر فيه اعتباراً.

* عند ابن الصلاح :

نفس قول ابن أبي حاتم.

* عند الذهبي :

وأردى عبارات الجرح: دجال كذاب، أو وضاع يضع الحديث.

* عند العراقي :

أن يقال: فلان كذاب، أَوْ يَضَعُ الْحَدِيثَ، أَوْ يَكْذِبُ، أَوْ وَضَّاعٌ، أو دَجَّالٌ، أَوْ وَضَع حَدِيثًا.

* عند الحافظ ابن حجر:

من روى عنه أكثر من واحد ولم يُوَثَّق، وإليه الإشارة بلفظ: مستور، أو مجهول الحال.

* عند السخاوي:

الْوَصْفُ بِمَا دَلَّ عَلَى الْمُبَالَغَةِ فِيهِ، كَأَكْذَبِ النَّاسِ، وَكَذَا قَوْلُهُمْ: إِلَيْهِ الْمُنْتَهَى فِي الْوَضْعِ، وَهُوَ رُكْنُ الْكَذِبِ، وَنَحْوُ ذَلِكَ.

وَكَأَنَّهُ سَكَتَ لِانْقِطَاعِ نَفَسِهِ.

المرتبة الثانية

*** عند ابن أبي حاتم :**

إذا قيل للرجل: ليس بقوي فهو بمنزلة الأولى في كَتْبِ حَدِيثِهِ إلا أنه دونه.

*** عند ابن الصلاح :**

نفس قول ابن أبي حاتم.

*** عند الذهبي :**

ثم متهم بالكذب، ومتفق على تركه.

*** عند العراقي :**

إذا قيل: مُتَّهَمٌ بِالْكَذِبِ، أَوْ الْوَضْعِ، وَ فُلَانٌ سَاقِطٌ، وفُلَانٌ هَالِكٌ، وَفُلَانٌ ذَاهِبٌ، أَوْ ذَاهِبُ الْحَدِيثِ، وَفُلَانٌ مَتْرُوكٌ، أَوْ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، أَوْ تَرَكُوهُ، أَوْ فِيهِ نَظَرٌ، وَفُلَانٌ سَكَتُوا عَنْهُ، وَفُلَانٌ لَا يُعْتَبَرُ بِه، أَوْ لَا يُعْتَبَرُ بِحَدِيثِهِ، وَفُلَانٌ لَيْسَ بِالثِّقَةِ، أَوْ لَيْسَ بِثِقَةٍ، أَوْ غَيْرُ ثِقَةٍ وَلَا مَأْمُونٍ، وَنَحْوُ ذَلِكَ.

*** عند الحافظ ابن حجر:**

من لم يوجد فيه توثيق لمعتبر، ووُجد فيه إطلاق الضَّعف، ولو لم يُفَسَّر، وإليه الإشارة بلفظ: ضعيف.

*** عند السخاوي:**

ثم ما يلي المرتبة الأولى وهو قول : كَذَّابٌ، أَوْ يَضَعْ الْحَدِيثَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ يَكْذِبُ، أَوْ وَضَّاعٌ وَكَذَا دَجَّالٌ، أَوْ وَضَعْ حَدِيثًا.

المرتبة الثالثة

*** عند ابن أبي حاتم :**

إذا قيل للرجل: ضعيف الحديث، فهو دون الثاني لا يطرح حديثه بل يعتبر به.

*** عند ابن الصلاح :**

*** نفس قول ابن أبي حاتم.**

*** عند الذهبي :**

ثم متروك، وليس بثقة، وسكتوا عنه، وذاهب الحديث، وفيه نظر، وهالك، وساقط.

*** عند العراقي :**

إذا قيل: فُلَانٌ رُدَّ حَدِيثُهُ، بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ؛ يَعْنِي: بَيْنَ الْمُحَدِّثِينَ، أَوْ رَدُّوا حَدِيثَهُ، أَوْ مَرْدُودُ الْحَدِيثِ، وفُلَانٌ ضَعِيفٌ جِدًّا، وَفُلَانٌ وَاهٍ بِمَرَّةٍ، أَيْ: قَوْلًا وَاحِدًا لَا تَرَدُّدَ فِيهِ، وَفلان طَرَحُوا حَدِيثَهُ، وَفُلَانٌ ارْمِ بِهِ، وَفُلَانٌ مُطَّرَحُ، أَوْ مُطَّرَحُ الْحَدِيثِ، وَفُلَانٌ لَيْسَ بِشَيْءٍ، أَوْ لَا شَيْءَ، أَوْ فُلَانٌ لَا يُسَاوِي شَيْئًا، وَنَحْوُ ذَلِكَ.

*** عند الحافظ ابن حجر:**

من لم يرو عنه غير واحد، ولم يُوَثَّق، وإليه الإشارة بلفظ: مجهول.

*** عند السخاوي:**

ثم ما يلي المرتبة الثانية وهو قول : فُلَانٌ يَسْرِقُ الْحَدِيثَ(١)؛ أَوْ يَكُونُ الْحَدِيثُ عُرِفَ بِرَاوٍ، فَيُضِيفُهُ لِرَاوٍ غَيْرِهِ مِمَّنْ شَارَكَهُ فِي طَبَقَتِهِ، قَالَ: وَلَيْسَ كَذَلِكَ مَنْ يَسْرِقُ الْأَجْزَاءَ وَالْكُتُبَ؛ فَإِنَّهَا أَنْحَسُ بِكَثِيرٍ مِنْ سَرِقَةِ الرُّوَاةِ، وَفُلَانٌ مُتَّهَمٌ بِالْكَذِبِ، أَوْ بِالْوَضْعِ، وَفُلَانٌ سَاقِطٌ، وَفُلَانٌ هَالِكٌ، وَفُلَانٌ ذَاهِبٌ، أَوْ ذَاهِبُ الْحَدِيثِ، وَفُلَانٌ مَتْرُوكٌ، أَوْ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، أَوْ تَرَكُوهُ، وَكَذَا مُجْمَعٌ عَلَى تَرْكِهِ، وَهُوَ عَلَى يَدَيْ عَدْلٍ، أَوْ مُودٍ بِالتَّخْفِيفِ، أَوْ بِالنَّقْلِ مَعَ تَنْوِينِ مَا قَبْلَهُ، وَفُلَانٌ سَكَتُوا عَنْهُ، وَكَثِيرًا مَا يُعَبِّرُ الْبُخَارِيُّ بِهَاتَيْنِ الْأَخِيرَتَيْنِ فِيمَنْ تَرَكُوا حَدِيثَهُ، بَلْ قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: إِنَّهُمَا أَدْنَى الْمَنَازِلِ عِنْدَهُ وَأَرَدَؤُهَا، قُلْتُ: لِأَنَّهُ لِوَرَعِهِ قَلَّ أَنْ يَقُولَ: كَذَّابٌ أَوْ وَضَّاعٌ. نَعَمْ، رُبَّمَا يَقُولُ: كَذَّبَهُ فُلَانٌ، وَرَمَاهُ فُلَانٌ بِالْكَذِبِ، وَمِنْهَا: فُلَانٌ لَا يُعْتَبَرُ بِهِ، أَوْ لَا يُعْتَبَرُ بِحَدِيثِهِ، وَفُلَانٌ لَيْسَ بِالثِّقَةِ، أَوْ لَيْسَ بِثِقَةٍ، أَوْ غَيْرُ ثِقَةٍ وَلَا مَأْمُونٍ، وَنَحْوُ ذَلِكَ.

---

(١) فُلَانٌ يَسْرِقُ الْحَدِيثَ؛ فَإِنَّهَا – كَمَا قَالَ الذَّهَبِيُّ – أَهْوَنُ مِنْ وَضْعِهِ وَاخْتِلَافِهِ فِي الْإِثْمِ؛ إِذْ سَرِقَةُ الْحَدِيثِ أَنْ يَكُونَ مُحَدِّثٌ يَنْفَرِدُ بِحَدِيثٍ، فَيَجِيءُ السَّارِقُ وَيَدَّعِي أَنَّهُ سَمِعَهُ أَيْضًا مِنْ شَيْخِ ذَاكَ الْمُحَدِّثِ. المصدر السابق ١٢٥/٢.

المرتبة الرابعة

*** عند ابن أبي حاتم :**

إذا قيل للرجل: متروك الحديث، أو ذاهب الحديث، أو كذاب، فهو ساقط الحديث لا يكتب حديثه وهي المنزلة الرابعه(١).

*** عند ابن الصلاح :**

نفس قول ابن أبي حاتم(٢).

*** عند الذهبي :**

ثم واه بمرة، وليس بشئ، وضعيف جداً، وضعفوه، وضعيف، وواه، ومنكر الحديث، ونحو ذلك.

*** عند العراقي :**

إذا قيل: فُلَانٌ ضَعِيفٌ، ومُنْكَرِ الْحَدِيثِ، أَوْ حَدِيثُهُ مُنْكَرٌ، أَوْ مُضْطَرِبِ الْحَدِيثِ، وَفُلَانٌ وَاهٍ، وَفُلَانٌ ضَعَّفُوهُ، وَفُلَانٌ لَا يُحْتَجُّ بِهِ وَبَعْدَهَا.

*** عند الحافظ ابن حجر:**

من لم يوَثَّق البتة، وضُعِّف مع ذلك بقادح، وإليه الإشارة بمتروك، أو متروك الحديث، أو واهي الحديث، أو ساقط.

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٢/٣٧.

(٢) مقدمة ابن الصلاح – ت عتر ١/ ١٢٥.

*** عند السخاوي:**

ثم ما يلي المرتبة الثالثة وهو قول : فُلَانٌ رُدَّ حَدِيثُهُ؛ يَعْنِي: بَيْنَ الْمُحَدِّثِينَ، أَوْ رَدُّوا حَدِيثَهُ، أَوْ مَرْدُودُ الْحَدِيثِ، وفُلَانٌ ضَعِيفٌ جِدًّا، وَفُلَانٌ وَاهٍ بِمَرَّةٍ، أَيْ: قَوْلًا وَاحِدًا لَا تَرَدُّدَ فِيهِ، وَتَالِفٌ، وَفُلَانٌ طَرَحُوا حَدِيثَهُ، أَيْ: أَهْلُ الْحَدِيثِ، وَفُلَانٌ ارْمِ بِهِ، وَفُلَانٌ مُطَّرَحُ، أَوْ مُطَّرَحُ الْحَدِيثِ، وَفُلَانٌ لَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ ؛ أَيْ: لَا احْتِجَاجًا وَلَا اعْتِبَارًا، أَوْ فلان لَا تَحِلُّ كِتَابَةُ حَدِيثِهِ، أَوْ لَا تَحِلُّ الرِّوَايَةُ عَنْهُ، وَفُلَانٌ لَيْسَ بِشَيْءٍ، أَوْ لَا شَيْءَ، أَوْ فُلَانٌ لَا يُسَاوِي فَلْسًا، أَوْ لَا يُسَاوِي شَيْئًا، وَنَحْوُ ذَلِكَ.

وَمَا أُدْرِجَ فِي هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ مِنْ " لَيْسَ بِشَيْءٍ " هُوَ الْمُعْتَمَدُ، وَإِنْ قَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ: إِنَّ ابْنَ مَعِينٍ إِذَا قَالَ فِي الرَّاوِي: لَيْسَ بِشَيْءٍ، إِنَّمَا يُرِيدُ أَنَّهُ لَمْ يَرْوِ حَدِيثًا كَثِيرًا.

المرتبة الخامسة

*** عند الذهبي :**

ثم يضعف، وفيه ضعف، وقد ضعف، ليس بالقوي، ليس بحجة، ليس بذاك، يعرف وينكر، فيه مقال، تكلم فيه، لين، سيئ الحفظ، لا يحتج به، اختلف فيه، صدوق لكنه مبتدع.

ونحو ذلك من العبارات التي تدل بوضعها على إطراح الراوي بالأصالة، أو على ضعفه، أو على التوقف فيه، أو على جواز أن يحتج به مع لين ما فيه(١).

---

(١) ميزان الاعتدال ١/٤.

*** عند العراقي :**

قولهم : فُلَانٌ فِيهِ مَقَالٌ، وفُلَانٌ ضُعِّفْ، وَفُلَانٌ فِي حَدِيثِهِ ضَعْفٌ، وَفُلَانٌ تُنْكِرُ يَعْنِي مَرَّةً وَتَعْرِفُ يَعْنِي أُخْرَى، وَفُلَانٌ لَيْسَ بِذَاكَ، أو لَيْسَ بِذَاكَ الْقَوِيِّ، أَوْ لَيْسَ بِالْمَتِينِ، أَوْ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَفُلَانٌ لَيْسَ بِحُجَّةٍ، أَوْ لَيْسَ بِعُمْدَةٍ، أَوْ لَيْسَ بِمَأْمُونٍ، أَوْ لَيْسَ بِالْمَرْضِي، أَوْ لِلضَّعْفِ مَا هُوَ، يَعْنِي: أَنَّهُ لَيْسَ بِبَعِيدٍ عَنِ الضَّعْفِ، وَفُلَانٌ فِيهِ خُلْفٌ، وَفُلَانٌ طَعَنُوا فِيهِ، أَوْ مَطْعُونٌ فِيهِ، وفُلَانٌ سَيِّئُ الْحِفْظِ، وَفُلَانٌ لَيِّنٌ، أَوْ لَيِّنُ الْحَدِيثِ، أَوْ فِيهِ لِينٌ، وَفُلَانٌ تَكَلَّمُوا فِيهِ، وَكَذَا سَكَتُوا عَنْهُ، أَوْ فِيهِ نَظَرٌ مِنْ غَيْرِ الْبُخَارِيِّ، وَنَحْوُ ذَلِكَ(١).

*** عند الحافظ ابن حجر:**

من اتهم بالكذب.

*** عند السخاوي:**

ثم ما يلي المرتبة الرابعة وهو قول : فُلَانٌ ضَعِيفٌ، وَ مُنْكَرِ الْحَدِيثِ، أَوْ حَدِيثُهُ مُنْكَرٌ، أَوْ لَهُ مَا يُنْكَرُ، أَوْ مَنَاكِيرُ، أَوْ مُضْطَرِبِ الْحَدِيثِ، وَفُلَانٌ وَاهٍ، وَفُلَانٌ ضَعَّفُوهُ، وَفُلَانٌ لَا يُحْتَجُّ بِهِ.

المرتبة السادسة

*** عند الحافظ ابن حجر:**

من أُطلق عليه اسم الكذب، والوضع.

---

(١) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث ٢/١٢٧- ١٢٩.

*** عند السخاوي:**

قولهم : فُلَانٌ فِيهِ مَقَالٌ، أَوْ أَدْنَى مَقَالٍ، وَفُلَانٌ ضُعِّفْ، وَفُلَانٌ فِيهِ أَوْ فِي حَدِيثِهِ ضَعْفٌ، وَفُلَانٌ تُنْكِرُ يَعْنِي مَرَّةً وَتَعْرِفُ يَعْنِي أُخْرَى، وَفُلَانٌ لَيْسَ بِذَاكَ، وَرُبَّمَا قِيلَ: لَيْسَ بِذَاكَ الْقَوِيِّ، أَوْ لَيْسَ بِالْمَتِينِ، أَوْ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَفُلَانٌ لَيْسَ بِحُجَّةٍ، أَوْ لَيْسَ بِعُمْدَةٍ، أَوْ لَيْسَ بِمَأْمُونٍ، أَوْ لَيْسَ بِالْمَرْضِي، أَوْ لَيْسَ يَحْمَدُونَهُ، أَوْ لَيْسَ بِالْحَافِظِ، أَوْ غَيْرُهُ أَوْثَقُ مِنْهُ، وَفِي حَدِيثِهِ شَيْءٌ، وَفُلَانٌ مَجْهُولٌ، أَوْ فِيهِ جَهَالَةٌ، أَوْ لَا أَدْرِي مَا هُوَ، أَوْ لِلضَّعْفِ مَا هُوَ، يَعْنِي: أَنَّهُ لَيْسَ بِبَعِيدٍ عَنِ الضَّعْفِ، وَفُلَانٌ فِيهِ خُلْفٌ، وَفُلَانٌ طَعَنُوا فِيهِ، أَوْ مَطْعُونٌ فِيهِ، وكَذَا فُلَانٌ نَزَكُوهُ، بِنُونٍ وَزَايٍ ؛ أَيْ: طَعَنُوا فِيهِ، فُلَانٌ سَيِّئُ الْحِفْظِ، وَفُلَانٌ لَيِّنٌ، أَوْ لَيِّنُ الْحَدِيثِ، أَوْ فِيهِ لِينٌ.

وَفُلَانٌ تَكَلَّمُوا فِيهِ، وَكَذَا سَكَتُوا عَنْهُ، أَوْ فِيهِ نَظَرٌ مِنْ غَيْرِ الْبُخَارِيِّ، وَنَحْوُ ذَلِكَ.

حكم أهل هذه المراتب:

قال السخاوي عن مراتبه:

وَالْحُكْمُ فِي الْمَرَاتِبِ الْأَرْبَعِ الْأُوَلِ أَنَّهُ لَا يُحْتَجُّ بِوَاحِدٍ مِنْ أَهْلِهَا، وَلَا يُسْتَشْهَدُ بِهِ، وَلَا يُعْتَبَرُ بِهِ.

وما بعدها يعتبر بحديثه، أَيْ: يُخَرَّجُ حَدِيثُهُ لِلِاعْتِبَارِ؛ لِإِشْعَارِ هَذِهِ الصِّيَغِ بِصَلَاحِيَةِ الْمُتَّصِفِ بِهَا لِذَلِكَ، وَعَدَمِ مُنَافَاتِهَا لَهَا(١).

لفظ : لا بأس به

الْوَصْفُ بِثِقَةٍ أَرْفَعُ مِنْ : لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، أو لا بأس به.

لكن الإمام يحيى بن معين استخدم هذا اللفظ وأراد به الثقة.

وممن استخدمه بمعنى الثقة أيضاً عَبْدالرَّحْمَن بْن إِبْرَاهِيم دُحَيْم.

قال الحافظ السخاوي:

فَإِنْ قِيلَ: مَا تَقَدَّمَ يَقْتَضِي أَنَّ الْوَصْفَ بِثِقَةٍ أَرْفَعُ مِنْ " لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ " ويحيى بْنُ مَعِينٍ سَوَّى بَيْنَهُمَا ؛ إِذْ قِيلَ لَهُ: إِنَّكَ تَقُولُ: فُلَانٌ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، وَفُلَانٌ ضَعِيفٌ، قَالَ: مَنْ أَقُولُ فِيهِ: (لَا بَأْسَ بِهِ فَثِقَةٌ) ، وَمَنْ أَقُولُ فِيهِ: ضَعِيفٌ، فَلَيْسَ بِثِقَةٍ لَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ.

وَنَحْوُهُ قَوْلُ أَبِي زُرْعَةَ الدِّمَشْقِيِّ: قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ دُحَيْمٍ، يَعْنِي الَّذِي كَانَ فِي أَهْلِ الشَّامِ كَأَبِي حَاتِمٍ فِي أَهْلِ الْمَشْرِقِ: " مَا تَقُولُ فِي

(١) المصدر السابق ٢/١٢٤ – ١٢٩.

عَلِيّ بْنِ حَوْشَبٍ الْفَزَارِيّ؟ قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ، قَالَ: فَقُلْتُ: وَلِمَ لَا تَقُولُ: ثِقَةٌ، وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا؟ قَالَ: قَدْ قُلْتُ لَكَ: إِنَّهُ ثِقَةٌ "(١).

(١) المصدر السابق ١٢٢/٢.

المبحث التاسع

حكم قبول التعديل أو التجريح دون ذكر السبب

اختلف الأئمة في ذلك على أقوال:

الرأي الأول:

يُقْبَلُ التَّعْدِيلُ مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ سَبَبِهِ عَلَى الصَّحِيحِ الْمَشْهُورِ.

لِأَنَّ أَسْبَابَ التعديل كَثِيرَةٌ فَيَثْقُلُ وَيَشُقُّ ذِكْرُهَا ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يُحْوِجُ الْمُعَدِّلَ إِلَى أَنْ يَقُولَ: لَمْ يَفْعَلْ كَذَا، لَمْ يَرْتَكِبْ كَذَا، فَعَلَ كَذَا وَكَذَا.

وَلَا يُقْبَلُ الْجَرْحُ إِلَّا مُبَيَّنَ السَّبَبِ.

لِأَنَّهُ يَحْصُلُ بِأَمْرٍ وَاحِدٍ، وَلَا يَشُقُّ ذِكْرُهُ.

وَلِأَنَّ النَّاسَ مُخْتَلِفونَ فِي أَسْبَابِ الْجَرْحِ، فَيُطْلِقُ أَحَدُهُمُ الْجَرْحَ بِنَاءً عَلَى مَا اعْتَقَدَهُ جَرْحًا، وَلَيْسَ بِجَرْحٍ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، فَلَا بدَّ مِنْ بَيَانِ سَبَبِهِ؛ لِيُنْظَرَ هَلْ هُوَ قَدْحٌ، أَوْ لَا(١).

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: وَهَذَا ظَاهِرٌ مُقَرَّرٌ فِي الْفِقْهِ وَأُصُولِهِ(٢).

قَالَ الْخَطِيبُ: وَهَذَا الْقَوْلُ هُوَ الصَّوَابُ عِنْدَنَا ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ الْأَئِمَّةُ مِنْ حُفَّاظِ الْحَدِيثِ وَنُقَّادِهِ ، مِثْلِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ وَمسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ النَّيْسَابُورِيِّ وَغَيْرِهِمَا.

---

(١) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ٣٥٩/١.

(٢) مقدمة ابن الصلاح، ت عتر ١٠٦/١.

فَإِنَّ الْبُخَارِيَّ قَدِ احْتَجَّ بِجَمَاعَةٍ سَبَقَ مِنْ غَيْرِهِ الطَّعْنُ فِيهِمْ وَالْجَرْحُ لَهُمْ:

كَعِكْرِمَةَ(١) مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فِي التَّابِعِينَ.

وَكَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ(٢).

---

(١) عكرمة : هو القُرَشِي، الهَاشِمِي، أبوعبدالله المَدَني، مولى عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، روى عن : مولاه عبد الله بن عباس ، وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما وعدة، وعنه: سلمة بن وهرام، والحكم بن أبان العدني ، وخالد الحذاء وطائفة ، وثقه العجلي ، وأبوحاتم، وابن حجر وزاد : ثبت، مات سنة أربع ومائة، وقيل بعد ذلك. تاريخ الثقات ١٤٥/٢، والجرح والتعديل ٧/٧ ، وتهذيب الكمال ٢٠/ ٢٦٤، وتقريب التهذيب ص٣٩٧.

(٢) هو إسماعيل بن عَبدالله بْن عَبدالله بْن أويس بن مالك بن أَبي عامر الأصبحي، أَبُوعَبْد اللَّهِ بن أَبي أويس المدني، حليف بني تيم بْن مرة، وهُوَ ابن أخت مالك بن أنس. رَوَى عَنه: البخاري، ومسلم، وآخرون.

قَال أَبُوحاتم: محله الصدق، وكَانَ مغفلاً، وقَال النَّسَائي: ضعيف، وقال ابن حجر في التقريب: صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه.

وقال في الفتح: احْتج بِهِ الشَّيْخَانِ إِلَّا أَنَّهُمَا لم يكثرا من تَخْرِيج حَدِيثه، وَلَا أخرج لَهُ البُخَارِيّ مِمَّا تفرد بِهِ سوى حديثين، وَأما مُسلم فَأخْرج لَهُ أقل مِمَّا أخرج لَهُ البُخَارِيّ، وروى لَهُ الْبَاقُونَ سوى النَّسَائِيّ...إلى قوله: وَهُوَ مشْعر بِأَن مَا أخرجه البُخَارِيّ عَنهُ هُوَ من صَحِيح حَدِيثه؛ لِأَنَّهُ كتب من أُصُوله وعَلى هَذَا لَا يحْتَج بِشَيْء من حَدِيثه غير مَا فِي الصَّحِيح من أجل مَا قدح فِيهِ النَّسَائِيّ وَغَيره إِلَّا أَن شَاركهُ فِيهِ غَيره فَيعْتَبر به.

قال أَبُو القاسم: مات سنة ست، ويُقال: فِي رجب سنة سبع وعشرين ومئتين. تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣/ ١٢٤ – ١٢٩، وتقريب التهذيب ١/ ١٠٨، وفتح الباري لابن حجر ٣٩١/١.

وَعَاصِمِ بْنِ عَلِيٍّ(١).

وَعَمْرِو بْنِ مَرْزُوقٍ(٢) فِي الْمُتَأَخِّرِينَ.

---

(١) عاصم بن علي بن عاصم بن صهيب الواسطي، أبوالحسين، ويقال: أبوالحسن التيمي، روى عنه البخاري وغيره.

قال أبو داود عن أحمد: حديثه حديث مقارب حديث أهل الصدق ما أقل الخطأ فيه ولكن أبوه كان يهم في الشيء

وقال ابن معين: كان ضعيفاً، وقال أبوعبدالله الجعفي، وأبوحاتم: صدوق، ووثقه ابن سعد والعجلي، وقال ابن حجر في التقريب: صدوق ربما وهم.

وقال في الفتح: روى عَنهُ البُخَارِيّ قَلِيلاً عَن عَاصِم بن مُحَمَّد بن زيد، وروى فِي كتاب الْحُدُود عَن رجل عَنهُ عَن ابن أبي ذِئْب حَدِيثاً وَاحِدًا، وروى لَهُ التِّرْمِذِيّ وابن ماجة.

تاريخ الثقات ١/ ٢٤٢، وتهذيب التهذيب ٥/ ٤٩، وتقريب التهذيب ٢٨٦/١، وفتح الباري لابن حجر ١/ ٤١٢.

(٢) عمرو بن مرزوق الباهلي، أبوعثمان البصري، روى عنه: البخاري مقروناً بغيره، وأبو داود وعدة، ووثقه ابن سعد وابن معين، وأبوحاتم، وضعفه العجلي، وقال ابن حجر في التقريب: ثقة فاضل له أوهام.

وقال في الفتح: لم يخرج عَنهُ البُخَارِيّ فِي الصَّحِيح سوى حديثين:

أَحدهمَا- حَدِيثه عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ عُرْوَة عَن أبي مُوسَى فِي فضل عَائِشَة وَهُوَ عِنْده بمتابعة آدم بن أبي إِيَاس وغندر وَغَيرهمَا عَن شُعْبَة.

وَالثَّانِي- حَدِيثه عَن شُعْبَة عَن ابن أبي بكر عَن أنس فِي ذكر الْكَبَائِر مَقْرُوناً عِنْده بِعَبْدالصَّمد عَن شُعْبَة.

فوضح أَنه لم يخرج لَهُ احتجاجاً وَالله أعلم، مات سنة أربع وعشرين ومائتين في صفر .

تاريخ الثقات ٣٧٠/١، وتهذيب التهذيب ٨/ ٩٩ – ١٠١، وتقريب التهذيب ٤٢٦/١، وفتح الباري لابن حجر ١/ ٤٣٢.

وَهَكَذَا فَعَلَ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ فَإِنَّهُ احْتَجَّ بِسُوَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ(١) وَجَمَاعَةٍ غَيره اشْتُهِرَ عَمَّنْ يَنْظُرُ فِي حَالِ الرُّوَاةِ الطَّعْنُ عَلَيْهِمْ.

وَسَلَكَ أَبُو دَاوُدَ السِّجِسْتَانِيُّ هَذِهِ الطَّرِيقَ ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِمَّنْ بَعْدَهُ ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُمْ ذَهَبُوا إِلَى أَنَّ الْجَرْحَ لَا يَثْبُتُ إِلَّا إِذَا فُسِّرَ سَبَبُهُ وَذُكِرَ مُوجِبُهُ(٢).

قال السيوطي: وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَيْضًا أَنَّهُ رُبَّمَا اسْتَفْسَرَ الْجَارِحُ، فَذَكَرَ مَا لَيْسَ بِجَرْحٍ(٣).

---

(١) سويد بن سَعِيد بن سهل بن شهريار الهروي، أبومُحَمَّد الأنباري. روى عنه: مسلم، وابن مَاجَهْ، وغيرهما.

قال أبو حاتم: صدوق كثير التدليس، وقَال البُخارِيُّ: كَانَ قد عمي فتلقن ما ليس من حديثه، وضعفه النَّسَائي، وقال الذهبي : وكان صاحب حديث وحفظ، لكنه عمر وعمى، فربما لقن مما ليس من حديثه، وهو صادق في نفسه، صحيح الكتاب.

وقال الحافظ ابن حجر: صدوق في نفسه إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه فأفحش فيه ابن معين القول، مات سنة أربعين ومئتين.

تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٢/ ٢٤٧- ٢٥١، وميزان الاعتدال ٢/ ٢٤٨، وتهذيب التهذيب ٤/ ٢٧٢ ، وتقريب التهذيب ١/ ٢٦٠.

(٢) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي ١/ ١٠٨ – ١٠٩.

(٣) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ٣٥٩/١.

مثل:

مارواه الْخَطِيبُ بسنده عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيّ، قَالَ: قِيلَ لِشُعْبَةَ: لِمَ تَرَكْتَ حَدِيثَ فلَانٍ؟ قَالَ: رَأَيْتُهُ يَرْكُضُ(١) عَلَى بِرْذَوْنٍ(٢) فَتَرَكْتُ حَدِيثَهُ.

وما رواه بسنده عن شُعْبَة قال: «لَقِيتُ نَاجِيَةَ(٣) الَّذِي رَوَى عَنْهُ أَبُو إِسْحَاقَ فَرَأَيْتُهُ يَلْعَبُ بِالشِّطْرَنْجِ فَتَرَكْتُهُ فَلَمْ أَكْتُبْ عَنْهُ ثُمَّ كَتَبْتُ عَنْ رَجُلٍ عَنْهُ» قَالَ الْخَطِيبُ: أَلَا تَرَى أَنَّ شُعْبَةَ فِي الِابْتِدَاءِ جَعَلَ لُعْبَةَ الشِّطْرَنْجِ مِمَّا يَجْرَحُهُ فَتَرَكَهُ ، ثُمَّ اسْتَبَانَ لَهُ صِدْقُهُ فِي الرِّوَايَةِ وَسَلَامَتُهُ مِنَ الْكَبَائِرِ فَكَتَبَ

---

(١) الرَّكْضُ: تَحْرِيكُ الرِّجْلِ، وأَصل الرَّكْضِ: الضرْبُ بِالرِّجْلِ كمَا تُرْكَضُ الدابةُ. لسان العرب ٧/ ١٦٠، وتاج العروس ١٨/ ٣٥٦.

(٢) البِرْذَونُ: دابَّةٌ خاصَّة لَا تكونُ إلاَّ مِن الخَيْلِ، والمَقْصودُ مِنْهَا غَيْر العِربي، وهو الجافِي الخلْقَةِ الجلدُ على السَّيْرِ فِي الشِّعابِ والوَعرِ مِن الخَيْل غَيْر العربية، وأَكْثَر مَا يُجْلَبُ مِن الرُّومِ، وقيل: هُوَ العَظيمُ الخلْقَةِ الجافِيها، الغَلِيظُ الأَعْضاءِ. تاج العروس ٣٤/ ٢٤٦- ٢٤٧.

(٣) ناجية بن كعب الأسدي، ويُقال: ناجية بن خفاف العنزي، أَبُوخفاف الكوفي، ويُقال: أنهما اثنان.

رَوَى عَن: عَبدالله بْن مسعود، وعلي بْن أَبي طالب، وعمار بْن ياسر رضي الله عنهم، وعَنه: وائل بن داود، وأَبُو إسحاق السبيعي.

سئل يَحْيَى بْن مَعِين عن ناجية بن كعب؟ فَقَالَ: صالح، وَقَال أَبُو حاتم : شيخ، وقال الجوزجاني: مذموم، وقال الحافظ ابن حجر: مقبول، وقع في الرواية غير منسوب، وصحح ابن المديني وغيره أنه ابن خفاف، ووهم من زعم أنه ابن كعب.

تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٩/ ٢٥٤- ٢٥٧، وميزان الاعتدال ٤/ ٢٣٩، وتقريب التهذيب ١/٥٥٧.

حَدِيثَهُ نَازِلًا ، فَكَذَلِكَ قَوْلُ الْجَارِحِ: إِنَّ فُلَانًا لَيْسَ بِثِقَةٍ ، يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ لِمِثْلِ هَذَا الْمَعْنَى فَيَجِبُ أَنْ يُفَسِّرَ سَبَبَهُ(١).

وَرُوِيَ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ حَدِيثِ صَالِحٍ الْمُرِّيِّ، فَقَالَ: وَمَا تَصْنَعُ بِصَالِحٍ؟ ذَكَرُوهُ يَوْمًا عِنْدَ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، فَامْتَخَطَ حَمَّادٌ(٢).

قَالَ الْخَطِيبُ: امْتِخَاطُ حَمَّادٍ عِنْدَ ذِكْرِهِ لَا يُوجِبُ رَدَّ خَبَرِهِ. وَمِثْلُ هَذِهِ الْحِكَايَةِ:

سُئِلَ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ الشَّاعِرِ ، فَبَزَقَ لَمَّا سُئِلَ عَنْهُ(٣).

الرأي الثاني:

قَبولُ الْجَرْحِ غَيْرَ مُفَسَّرٍ، وَلَا يُقْبَلُ التَّعْدِيلُ إِلَّا بِذِكْرِ سَبَبِهِ.

لِأَنَّ أَسْبَابَ الْعَدَالَةِ يَكْثُرُ التَّصَنُّعُ فِيهَا، فَيَبْنِي الْمُعَدِّلُ عَلَى الظَّاهِرِ.

وهذا قول: إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ، وَالْغَزَالِيُّ وَالرَّازِيُّ فِي " الْمَحْصُولِ "(٤).

فَهَذَا الْإِمَامُ مَالِكٌ مَعَ شِدَّةِ نَقْلِهِ وَتَحَرِّيهِ قِيلَ لَهُ فِي الرِّوَايَةِ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ(٥)، فَقَالَ: غَرَّنِي بِكَثْرَةِ جُلُوسِهِ فِي الْمَسْجِدِ، يَعْنِي لِمَا وَرَدَ مِنْ كَوْنِهِ بَيْتَ كُلِّ تَقِيٍّ(٦).

الرأي الثالث:

---

(١) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي ١/ ١١١.

(٢) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ١/٣٦٠.

(٣) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي ١/ ١١٣.

(٤) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ١/٣٦١.

(٥) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث ٢/ ٢٧.

(٦) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ١/٣٦١.

لَا يُقْبَلَانِ إِلَّا مُفَسَّرَيْنِ.

حَكَاهُ الْخَطِيبُ، وَالْأُصُولِيُّونَ.

لِأَنَّـهُ كَمَـا قَدْ يَجْرَحُ الْجَـارِحُ بِمَـا لَا يَقْدَحُ، كَذَلِكَ يُوَثِّقُ الْمُعَدِّلُ بِمَـا لَا يَقْتَضِي الْعَدَالَةَ.

كَمَـا رَوَى يَعْقُوبُ الْفَسَوِيُّ فِـي " تَارِيخِـهِ "، قَـالَ: سَمِعْتُ إِنْسَـانًا يَقُـولُ لِأَحْمَـدَ بْـنِ يُـونُسَ: عَبْـدُاللَّهِ الْعُمَـرِيُّ ضَـعِيفٌ ؛ قَـالَ: إِنَّمَـا يُضَـعِّفُهُ رَافِضِـيٌّ مُبْغِضٌ لِآبَائِهِ، وَلَوْ رَأَيْتَ لِحْيَتَهُ، وَهَيْئَتَهُ لَعَرَفْتَ أَنَّهُ ثِقَةٌ.

فَاسْتَدَلَّ عَلَـى ثِقَتِـهِ بِمَـا لَـيْسَ بِحُجَّـةٍ ؛ لِأَنَّ حُسْنَ الْهَيْئَـةِ يَشْـتَرِكُ فِيـهِ الْعَدْلُ وَغَيْرُهُ.

الرأي الرابع:

لَا يَجِبُ ذِكْرُ السَّبَبِ فِي وَاحِدٍ مِنْهُمَا، إِذَا كَانَ الْجَارِحُ وَالْمُعَدِّلُ عَالِمَيْنِ بِأَسْبَابِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، بَصِيرًا مَرْضِيًّا فِي اعْتِقَادِهِ وَأَفْعَالِهِ.

الترجيح:

اخْتَارَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ (الحافظ ابن حجر) تَفْصِيلًا حَسَنًا.

فَإِنْ كَانَ مَنْ جرّحَ مُجْمَلًا، قَدْ وَثَّقَهُ أَحَدٌ مِنْ أَئِمَّةِ هَذَا الشَّأْنِ، لَمْ يُقْبَلِ الْجَرْحُ فِيهِ مِنْ أَحَدٍ كَائِنًا مَنْ كَانَ إِلَّا مُفَسَّرًا ؛ لِأَنَّهُ قَدْ ثَبَتَتْ لَـهُ رُتْبَـةُ الثِّقَـةِ، فَـلَا يُزَحْـزَحُ عَنْهَـا إِلَّا بِـأَمْرٍ جَلِـيٍّ، فَـإِنَّ أَئِمَّـةَ هَذَا الشَّـأْنِ لَا يُوَثِّقُونَ إِلَّا مَنِ اعْتَبَـرُوا حَالَـهُ فِـي دِينِـهِ، ثُـمَّ فِـي حَدِيثِـهِ، وَتَفَقَّدُوهُ كَمَـا يَنْبَغِـي، وَهُـمْ أَيْقَـظُ النَّاسِ، فَلَا يُنْقَضُ حُكْمُ أَحَدِهِمْ إِلَّا بِأَمْرٍ صَرِيحٍ.

وَإِنْ خَلَا عَنِ التَّعْدِيلِ قُبِلَ الْجَرْحُ فِيهِ غَيْرَ مُفَسَّرٍ إِذَا صَدَرَ مِنْ عَارِفٍ؛ لِأَنَّهُ إِذَا لَمْ يُعَدِّلْ فَهُوَ فِي حَيِّزِ الْمَجْهُولِ، وَإِعْمَالُ قَوْلِ الْمُجَرِّحِ فِيهِ، أَوْلَى مِنْ إِهْمَالِهِ(١).

(١) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث ٢/ ٢٨- ٣٢، وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ١/٣٦١- ٣٦٢.

المبحث العاشر

تعارض الجرح والتعديل

قد يتعارض الجرح والتعديل من مجرح ومعدل واحد في راو واحد.

وقد يتعارض من أكثر من مجرح ومعدل في راو واحد.

والتفصيل كما يلي:

أولاً- حكم تعارض الجرح والتعديل من مجرح ومعدل واحد في راو واحد.

إذا صدر الجرح والتعديل مِنْ قَائِلٍ وَاحِدٍ، كَمَا يَتَّفِقُ لِابْنِ مَعِينٍ وَغَيْرِهِ مِنْ أَئِمَّةِ النَّقْدِ، يرْوى عَنهُ تَضْعِيف الرجل مرّة وتوثيقه أُخْرَى، وَكَذَا ابْن حبَان يذكرهُ فِي الثِّقَات مرّة ويدخله فِي الضُّعَفَاء، فَهَذَا قَدْ لَا يَكُونُ تَنَاقُضًا، بَلْ نِسْبِيًّا فِي أَحَدِهِمَا، أَوْ نَاشِئًا عَنْ تَغَيُّرِ اجْتِهَادٍ(١).

قَالَ الزركشي: وَالظَّاهِر فِي هَذِه الْحَالة أَنه إِن ثَبت تَأَخّر أحد الْقَوْلَيْنِ عَن الْآخَر فَهُوَ الْمَعْمُول بِهِ وَإِلَّا وَجب التَّوَقُّف(٢).

ويرى ابن حجر في هذه المسألة أن التضعيف لأمر خاص.

قلت: وعليه فالتعديل مقدم.

---

(١) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث ٢/ ٣٦.

(٢) النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي ٣/ ٣٦١.

قال ابن حجر في ترجمة هدبة بن خَالِد الْقَيْسِي الْبَصْرِيّ: وقرأت بِخَط الذَّهَبِيّ قواه النَّسَائِيّ مرّة، وَضَعفه أُخْرَى، قلت: لَعَلَّه ضعفه فِي شَيْء خَاص، وَقد أَكثر عَنهُ مُسلم(١).

ثانياً- حكم تعارض الجرح والتعديل من أكثر من مجرح ومعدل في راو واحد.

فيه أقوال:

القول الأول- إِذَا اجْتَمَعَ فِي الرَّاوِي جَرْحٌ مُفَسَّرٌ، وَتَعْدِيلٌ، فَالْجَرْحُ مُقَدَّمٌ، وَلَوْ زَادَ عَدَدُ الْمُعَدِّلِ، هَذَا هُوَ الْأَصَحُّ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ وَالْأُصُولِيِّينَ، وَنَقَلَهُ الْخَطِيبُ عَنْ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ.

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: إِنَّهُ الصَّحِيحُ، وَكَذَا صَحَّحَهُ الْأُصُولِيُّونَ كَالْفَخْرِ وَالْآمِدِيِّ.

وَالْعِلَّةُ فِي ذَلِكَ:

أَنَّ مَعَ الْجَارِحِ زِيَادَةَ عِلْمٍ لَمْ يَطَّلِعْ عَلَيْهَا الْمُعَدِّلُ.

وَلِأَنَّهُ مُصَدِّقٌ لِلْمُعَدِّلِ فِيمَا أَخْبَرَ بِهِ، عَنْ ظَاهِرِ حَالِهِ، إِلَّا أَنَّهُ يُخْبِرُ، عَنْ أَمْرٍ بَاطِنٍ خَفِيَ عَنْهُ.

قال الخطيب البغدادي: وَالْعِلَّةُ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْجَارِحَ يُخْبِرُ عَنْ أَمْرٍ بَاطِنٍ قَدْ عَلِمَهُ، وَيُصَدِّقُ الْمُعَدِّلَ وَيَقُولُ لَهُ: قَدْ عَلِمْتُ مِنْ حَالِهِ الظَّاهِرَةِ مَا عَلِمْتَهَا ، وَتَفَرَّدْتُ بِعِلْمٍ لَمْ تَعْلَمْهُ مِنَ اخْتِبَارِ أَمْرِهِ، وَأَخْبَارُ الْمُعَدِّلِ عَنِ الْعَدَالَةِ

(١) فتح الباري لابن حجر ١/ ٤٤٧.

الظَّاهِرَةِ لَا يَنْفِي صِدْقَ قَوْلِ الْجَارِحِ فِيمَا أَخْبَرَ بِهِ ، فَوَجَبَ لِذَلِكَ أَنْ يَكُونَ الْجَرْحُ أَوْلَى مِنَ التَّعْدِيلِ(١).

وَقَيَّدَ الْفُقَهَاءُ ذَلِكَ بِمَا إِذَا لَمْ يَقُلِ الْمُعَدِّلُ عَرَفْتُ السَّبَبَ الَّذِي ذَكَرَهُ الْجَارِحُ، وَلَكِنَّهُ تَابَ، وَحَسُنَتْ حَالُهُ، فَإِنَّهُ حِينَئِذٍ يُقَدَّمُ الْمُعَدِّلُ.

القول الثاني–

إِنْ زَادَ الْمُعَدِّلُونَ فِي الْعَدَدِ عَلَى الْمُجَرِّحِينَ، قُدِّمَ التَّعْدِيلُ.

العلة:

لِأَنَّ كَثْرَتَهُمْ تُقَوِّي حَالَهُمْ، وَتُوجِبُ الْعَمَلَ بِخَبَرِهِمْ، وَقِلَّةُ الْمُجَرِّحِينَ تُضْعِفُ خَبَرَهُمْ.

قال الخطيب البغدادي: وَهَذَا خَطَأٌ، لِمَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ أَنَّ الْجَارِحِينَ يُصَدِّقُونَ الْمُعَدِّلِينَ فِي الْعِلْمِ بِالظَّاهِرِ، وَيَقُولُونَ: عِنْدَنَا زِيَادَةُ عِلْمٍ لَمْ تَعْلَمُوهُ مِنْ بَاطِنِ أَمْرِهِ ، وَقَدِ اعْتَلَّتْ هَذِهِ الطَّائِفَةُ بِأَنَّ كَثْرَةَ الْمُعَدِّلِينَ تُقَوِّي حَالَهُمْ ، وَتُوجِبُ الْعَمَلَ بِخَبَرِهِمْ ، وَقِلَّةُ الْجَارِحِينَ تُضَعِّفُ خَبَرَهُمْ ، وَهَذَا بُعْدٌ مِمَّنْ تَوَهَّمَهُ ، لِأَنَّ الْمُعَدِّلِينَ وَإِنْ كَثُرُوا لَيْسُوا يُخْبِرُونَ عَنْ عَدَمِ مَا أَخْبَرَ بِهِ الْجَارِحُونَ ، وَلَوْ أُخْبِرُوا بِذَلِكَ وَقَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّ هَذَا لَمْ يَقَعْ مِنْهُ ، لَخَرَجُوا بِذَلِكَ مِنْ أَنْ يَكُونُوا أَهْلَ تَعْدِيلٍ أَوْ جَرْحٍ ، لِأَنَّهَا شَهَادَةٌ بَاطِلَةٌ عَلَى نَفْيٍ مَا يَصِحُّ ، وَيَجُوزُ وُقُوعُهُ وَإِنْ لَمْ يَعْلَمُوهُ ، فَثَبَتَ مَا ذَكَرْنَاهُ(٢).

(١) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي ١/ ١٠٥.

(٢) المصدر السابق ١/ ١٠٧.

القول الثالث- يُرَجَّحُ بِالْأَحْفَظِ، حَكَاهُ الْبُلْقِينِيُّ(١).

القول الرابع- يَتَعَارَض الجرح والتعديل، فَلَا يَتَرَجَّحُ أَحَدُهُمَا إِلَّا بِمُرَجِّحٍ، حَكَاهُ ابْنُ الْحَاجِبِ، وَغَيْرُهُ، عَنِ ابْنِ شَعْبَانَ مِنَ الْمَالِكِيَّةِ.

قَالَ الْعِرَاقِيُّ: وَكَلَامُ الْخَطِيبِ يَقْتَضِي نَفْيَ هَذَا الْقَوْلِ، فَإِنَّهُ قَالَ: اتَّفَقَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّ مَنْ جَرَّحَهُ الْوَاحِدُ وَالِاثْنَانِ وَعَدَّلَهُ مِثْلُ عَدَدِ مَنْ جَرَّحَهُ، فَإِنَّ الْجَرْحَ بِهِ أَوْلَى، فَفِي هَذِهِ الصُّورَةِ حِكَايَةُ الْإِجْمَاعِ عَلَى تَقْدِيمِ الْجَرْحِ خِلَافَ مَا حَكَاهُ ابْنُ الْحَاجِبِ(٢).

قول الحافظ ابن حجر :

الصواب التفصيل.

فإن كان الجرح والحالة هذه مفسراً قُبِل، وإلا عُمل بالتعديل، وعليه يحمل قول من قدَّم التعديل كالقاضي أبي الطيب الطبري وغيره.

فأما من جُهل حاله ولم يُعلم فيه سوى قول إمام من أئمة الحديث: إنه ضعيف، أو متروك، أو ساقط، أو لا يحتج به، ونحو ذلك، فإن القول قوله، ولا نطالبه بتفسير ذلك، إذ لو فسره كان غير قادح؛ لمنعنا جهالة حال ذلك الرجل من الاحتجاج به كيف وقد ضعف.

فوجه قولهم: إن الجرح لا يقبل إلا مفسراً هو من اختلف في توثيقه وتجريحه(٣).

---

(١) مَحَاسِنِ الِاصْطِلَاحِ (ص: ٢٩٤).

(٢) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث ٢/٣٣- ٣٥، وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ١/٣٦٤ – ٣٦٥.

(٣) لسان الميزان ١/١٤- ١٥.

المبحث الحادي عشر

التعديل على الإبهام

كمن قال : حدثني الثقة ، أو العدل ، أو الضابط من غير تسميته.

حكمه :

اختلف العلماء في حكم التعديل على الإبهام:

الرأي الأول-

لا يجزئ التعديل على الإبهام من غير تسمية المعدل، ولا يُكتَفَى به في التوثيق.

فإذا قال: حدثني الثقة أو نحو ذلك مقتصراً عليه لم يكتف به، حَتَّى يَقُولَ: كُلُّ مَنْ أَرْوِي لَكُمْ عَنْهُ، وَلَمْ أُسَمِّهِ، فَهُوَ عَدْلٌ.

قَالَ الْخَطِيبُ: وَقَدْ يُوجَدُ فِي بَعْضِ مَنْ أَبْهَمُوهُ الضَّعْفُ لِخَفَاءِ حَالِهِ، كَرِوَايَةِ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِالْكَرِيمِ بْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ(١).

---

(١) عَبْدالكريم بْن أَبي المخارق، واسمه قيس، ويُقال: طارق المعلم، أبوأمية البَصْرِيّ، رَوَى عَن: إبراهيم النخعي، وأنس بن مالك، وغيرهما، وعنه: سفيان بن عُيَيْنَة، ومالك بن أنس، وآخرون، ضعفه أَحْمَد بْنِ حنبل، ويحيى بن معين، وأبوحاتم، وقال النسائي، والدارقطني: متروك، وقال أبوزرعة: لين.

الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٦/ ٦٠، وميزان الاعتدال ٢/ ٦٤٦، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٨/ ٢٥٩، وتهذيب التهذيب ٦/ ٣٧٧.

صحح هذا القول العراقي، وذكرهُ الخطيبُ أبوبكرٍ، والْفَقِيهُ أَبُوبَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ الصَّيْرَفِيُّ شَارِحُ الرِّسَالَةِ، وأبونصرٍ بنُ الصَّبَّاغِ من الشافعيةِ، ، وَغَيْرُهُمْ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ.

علة هذا الرأي:

لأنه قد يكون ثقة عنده، وغيره قد اطلع على جرحه بما هو جارح عنده أو بالإجماع، فيحتاج إلى أن يسميه حتى يعرف، بل إضرابه عن تسميته مريب موقع في القلوب فيه تردداً.

قال السخاوي:

لِأَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ تَعْدِيلِهِ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ غَيْرِهِ كَذَلِكَ، فَلَعَلَّهُ إِذَا سَمَّاهُ يُعْرَفُ بِخِلَافِهَا، وَرُبَّمَا يَكُونُ قَدِ انْفَرَدَ بِتَوْثِيقِهِ، كَمَا وَقَعَ لِلشَّافِعِيِّ فِي إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي يَحْيَى، فَقَدْ قَالَ النَّوَوِيُّ: إِنَّهُ لَمْ يُوَثِّقْهُ غَيْرُهُ، وَهُوَ ضَعِيفٌ بِاتِّفَاقِ الْمُحَدِّثِينَ، بَلْ إِضْرَابُ الْمُحَدِّثِينَ عَنْ تَسْمِيَتِهِ رِيبَةٌ تَقَعُ تَرَدُّدًا فِي الْقَلْبِ.

قال الخطيب البغدادي: إِذَا قَالَ الْعَالِمُ: كُلُّ مَنْ رَوَيْتُ عَنْهُ فَهُوَ ثِقَةٌ وَإِنْ لَمْ أُسَمِّهِ ، ثُمَّ رَوَى عَمَّنْ لَمْ يُسَمِّهِ ، فَإِنَّهُ يَكُونُ مُزَكِّيًا لَهُ ، غَيْرَ أَنَّا لَا نَعْمَلُ عَلَى تَزْكِيَتِهِ ، لِجَوَازِ أَنْ نَعْرِفَهُ إِذَا ذَكَرَهُ بِخِلَافِ الْعَدَالَةِ.

وقال أيضاً: فَصْلٌ إِذَا قَالَ الْعَالِمُ: كُلُّ مَنْ أَرْوِي لَكُمْ عَنْهُ وَأُسَمِّيهِ فَهُوَ عَدْلٌ رِضًا مَقْبُولُ الْحَدِيثِ، كَانَ هَذَا الْقَوْلُ تَعْدِيلًا مِنْهُ لِكُلِّ مَنْ رَوَى عَنْهُ وَسَمَّاهُ، وَقَدْ كَانَ مِمَّنْ سَلَكَ هَذِهِ الطَّرِيقَةَ عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ.

قال العراقي: زادَ البيهقيُّ مع ابنِ مهديٍّ مالكَ بنَ أنسٍ، ويحيى بنَ سعيدٍ القطّانِ.

الرأي الثاني–

يقبلُ التعديل مطلقاً، كما لو عيَّنَهُ.

علة هذا الرأي:

لأنَّهُ مأمونٌ في الحالتينِ معاً.

نَقَلَهُ ابْنُ الصَّبَّاغِ أَيْضًا فِي الْعُدَّةِ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ.

الرأي الثالث–

ذكر ابن الصلاح اختيار بعض المحققين: أنه إن كان القائل لذلك عالماً مُجْتَهِدًا، أجزأ ذلك في حق من يوافقه في مذهبه.

كقولِ مالكٍ: أخبرني الثقةُ.

وكقولِ الشافعيّ ذلكَ أيضاً في مواضعَ.

أي: إِنْ كَانَ الْقَائِلُ عَالِمًا مجتهداً، كَمَالِكٍ وَالشَّافِعِيّ، وَكَثِيرًا مَا يَفْعَلَانِ ذَلِكَ، كَفَى فِي حَقّ من وافقه فِي الْمَذْهَبِ، لَا غَيْرِه.

قال ابن الصباغ: إِنَّ الشافعيَّ لم يُورِدْ ذلكَ احْتِجَاجًا بِالْخَبَرِ عَلَى غَيْرِهِ، وإِنَّما ذَكَرَ لِأَصْحَابِهِ قِيَامَ الْحُجَّةِ عِنْدَهُ عَلَى الْحُكْمِ، وَقَدْ عَرَفَ هُوَ مَنْ رَوَى عَنْهُ ذَلِكَ.

وَاخْتَارَهُ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ، وَرَجَّحَهُ الرَّافِعِيُّ فِي شَرْحِ الْمُسْنَدِ(١).

---

(١) مقدمة ابن الصلاح – ت عتر ١/ ١١٠– ١١١ ، والكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي ٩٢/١، وشرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي ١/ ٣٤٦– ٣٤٧، والشذا الفياح من علوم ابن الصلاح ١/ ٢٤٤ –٢٤٦، وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ١/ ٣٦٦، وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث ٣٧/٢– ٤٠.

المبحث الثاني عشر

تفصيل بعض ما أبهمه الشافعي ومالك رحمهما الله تعالى بقولهما: عن الثقة

أولاً-

لَوْ قَالَ نَحْوُ الشَّافِعِيّ: أَخْبَرَنِي مَنْ لَا أَتَّهِمُ، فَهُوَ كَقَوْلِهِ: أَخْبَرَنِي الثِّقَةُ.

قَالَ الذَّهَبِيُّ: إِنَّ قَوْلَ الشَّافِعِيّ: أَخْبَرَنِي مَنْ لَا أَتَّهِمُ، لَيْسَ بِحُجَّةٍ؛ لِأَنَّ مَنْ أَنْزَلَهُ مِنْ رُتْبَةِ الثِّقَةِ إِلَى أَنَّهُ غَيْرُ مُتَّهَمٍ فَهُوَ لَيِّنٌ عِنْدَهُ، وَضَعِيفٌ عِنْدَ غَيْرِهِ ؛ لِأَنَّهُ عِنْدَنَا مَجْهُولٌ، وَلَا حُجَّةَ فِي مَجْهُولٍ.

وَنَفْيُ الشَّافِعِيّ التُّهَمَةَ عَمَّنْ حَدَّثَهُ لَا يَسْتَلْزِمُ نَفْيَ الضَّعْفِ؛ فَإِنَّ ابْنَ لَهِيعَةَ وَوَالِدَ عَلِيّ بْنِ الْمَدِينِيّ، وَعَبْدَالرَّحْمَنِ بْنَ زِيَادٍ الْأَفْرِيقِيَّ وَأَمْثَالَهُمْ لَيْسُوا مِمَّنْ نَتَّهِمُهُمْ عَلَى السُّنَنِ، وَهُمْ ضُعَفَاءُ لَا نَقْبَلُ حَدِيثَهُمْ لِلِاحْتِجَاجِ بِهِ.

قَالَ ابْنُ السُّبْكِيّ: وَهَذَا صَحِيحٌ، غَيْرَ أَنَّ هَذَا إِذَا وَقَعَ مِنَ الشَّافِعِيّ عَلَى مَسْأَلَةٍ دِينِيَّةٍ فَهِيَ وَالتَّوْثِيقُ سَوَاءٌ فِي أَصْلِ الْحُجَّةِ، وَإِنْ كَانَ مَدْلُولُ اللَّفْظِ لَا يَزِيدُ عَلَى مَا ذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ.

ثانياً-

بيان بعض من أبهمه الإمام مالك بن أنس رحمه الله تعالى:

- إِذَا قَالَ الإمام مالك بن أنس: عَنِ الثِّقَةِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ الْأَشَجِّ، فَالثِّقَةُ مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ(١).

---

(١) مخرمة بْن بكير بْن عَبدالله بن الأشج القرشي، المدني، مولى بني مخزوم، روى عن: أبيه بكير بْن عَبد الله بن الأشج القرشي، وعامر بْن عَبدالله بن الزبير، وعنه: عبدالله ==

– وَإِذَا قَالَ: عَنِ الثِّقَةِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، فَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ(١).

وَقِيلَ: الزُّهْرِيُّ(٢)،

==

بْن المبارك، وعبداللَّهِ بْن وهب وعدة، قَال أَبُوحاتم: سألت إسماعيل بْن أَبي أويس قلت: هذا الذي يقول مالك بْن أنس حَدَّثَنِي الثقة من هو؟ قال: مخزمة بْن بكير بْن الأشج.

قال أَحْمَد بْن حنبل عَنْ مخرمة بْن بكير: ثقة، ولم يسمع من أبيه شيئاً إنما يروي من كتاب أَبِيهِ، وَقَال النَّسَائي: ليس بِهِ بأس، وَقَال عَبْدالرحمن بْن أَبي حَاتِم: سئل أَبِي عَنْه، فقال: صالح الحديث، وَقَال أَبُو أَحْمَد بْن عَدِيّ: أرجو أنه لا بأس به، وقال ابن حجر: صدوق وروايته عن أبيه وجادة من كتابه، مات سنة تسع وخمسين ومئة.

الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٨/ ٣٦٣، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٧/ ٣٢٤ – ٣٢٨، وتهذيب التهذيب ١٠/ ٧٠ ، وتقريب التهذيب ١/ ٥٢٣.

(١) عبدالله بن وهب بن مسلم القُرَشِي، أبومحمد المِصْرِي، روى عن: الليث بن سعد، وسفيان بن عيينة وخلق، وعنه: بحر بن نصر، وسعيد بن كثير بن عفير وعدة، وثقه ابن معين، والعجلي، وأبوزرعة، وابن حجر، وذكره ابن حبان في الثقات، مات سنة سبع وتسعين ومائتين.

تاريخ ابن معين (رواية الدوري) ٤١٢/٤، وتاريخ الثقات ٦٥/٢ ، والجرح والتعديل ١٨٩/٥، والثقات ٣٤٦/٨ ، وتهذيب الكمال ٢٧٧/١٦، وتقريب التهذيب ص ٣٢٨ .

(٢) الزهري: هو محمد بن عبدالله بن مسلم بن عبيدالله بن عبدالله بن شهاب، القرشي، الزهري، أبوعبدالله المدني، ابن أخي الزهري، روى عن: أبيه عبدالله بن مسلم الزهري، وصالح بن عبدالله بن أبي فروة وغيرهما، وعنه: إبراهيم بن سعد، ومحمد بن عمر الواقدي وخلق، قال أبوحاتم: ليس بقوي يكتب حديثه، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام، مات سنة سبع وخمسين ومئة.

==

وقيل: ابْنُ لَهِيعَةَ(١).

- وإذا قال: أَخْبَرَنِي مَنْ لَا أَتَّهِمُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَهُوَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ(٢).

==

الجرح والتعديل ٣٠٤/٧ ، وتهذيب الكمال ٥٥٤/٢٥ ، وتهذيب التهذيب ٢٤٨/٩ ، وتقريب التهذيب ص٤٩٠ .

(١) ابن لَهِيعَة : هو عبد الله بن لهيعة بن عقبة بن فرعان بن ربيعة، أبوعبدالرحمن، ويقال: أبوالنضر ، والأول أصح، روى عن: عَمْرو بْن شعيب، وعطاء بن أبي رباح، وجماعة، وعنه: زيد بن الحباب، وعبدالله بن المبارك وطائفة، ضعفه النسائي، وأبوحاتم، وأبوزرعة، وذكره العلائي في المختلطين، وقال أبوحاتم في المراسيل: لم يسمع ابن لهيعة من عمرو بن شعيب شيئاً، وقال الدارقطني: يعتبر بما روى عنه العبادلة: ابن المبارك، والمقري، وابن وهب، والقعنبي، وقال ابن عدي: حديثه أحاديث حسان وما قد ضعفه السلف هو حسن الحديث يكتب حديثه، وقال الذهبي: ضُعِّفَ، والعمل على تضعيف حديثه، وقال ابن حجر: صدوق، خلط بعد احتراق كتبه، وذكره في المرتبة الخامسة من مراتب المدلسين، (وهي مَنْ ضُعِّفَ بأمرٍ آخر سِوَى التدليس فحديثهم مردود ، ولو صرحوا بالسماع إلا أن يُوَثَّقَ من كان ضَعْفُهُ يسيراً كابن لهيعة . طبقات المدلسين ١٤/١) ولد سنة ست وتسعين، ومات سنة أربع وسبعين ومائة.
الطبقات لابن خياط ٢٩٦/١، والتاريخ الكبير ١٨٢/٥، والضعفاء والمتروكين للنسائي ٦٤/١، والجرح والتعديل ١٤٧/٥، والكامل في ضعفاء الرجال ١٥٢/٤، وتهذيب الكمال ٤٨٧/١٥ ، والكاشف ٥٩٠/١ ، وجامع التحصيل ٢١٥/١، وكتاب المختلطين ٦٥/١، وطبقات المدلسين ص٥٤، وتقريب التهذيب ص٣١٩.

(٢) لَيْث بن سَعْد بن عَبْدالرَّحْمَنِ الفهمي، أَبُوالْحَارِث المِصْرِي، رَوَى عَن: أيوب بْن مُوسَى، وجعفر بْن ربيعة وعدة، وعنه: موسى بْن دَاوُد الضبي، والوليد بْن مُسْلِم، وآخرون، وثقه أَحْمَد بْن حَنْبَل، ويحيي بن مَعِين، والعجلي، وزاد ابن حنبل: ثبت، ==

– وإذا قال: عَنِ الثِّقَةِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، هُوَ نَافِعٌ(١).

بيان بعض من أبهمه الإمام الشافعي رحمه الله تعالى:

– إِذَا قَال الإمام الشافعي: أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ، عَنِ الثِّقَةِ عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، فَهُوَ ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ(٢).

==

وَقَال علي بْن المديني: ثبت، ولد اللَّيْث بْن سَعْد سنة أربع وتسعين، وتوفي يَوْم النصف من شعبان يَوْم الجمعة سنة خمس وسبعين ومئة.

الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٧/ ١٧٩، وتاريخ الثقات ١/ ٣٩٩، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٤/ ٢٥٥.

(١) نافع : هو مولى عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، أبوعبدالله المدني، قيل: كان اسم أبيه هُرْمُز، روى عن: مولاه عبدالله بن عمر، وأبي سعيد الخدري، وآخرين، وعنه: الزهري، ومالك بن أنس، وطائفة، وثقه محمد بن سعد، والعجلي، وابن حجر وزاد: ثبت فقيه، وذكره ابن حبان في الثقات، مات سنة ست، أوسبع، أو تسع عشرة، أوعشرين ومائة.

تاريخ الثقات ٢/٣١٠، والثقات ٥/٤٦٧، ومولد العلماء ووفياتهم ١/٢٧٣ ، وتهذيب الكمال ٢٩/٢٩٨ ، وتهذيب التهذيب ١٠/٣٦٩ ، وتقريب التهذيب ص ٥٥٩ .

(٢) محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك، واسمه دينار الديلي، مولاهم أبوإسماعيل المدني، روى عن: محمد بن عبدالرحمن بن أبي ذئب، وكثير بن زيد الأسلمي وعدة، وعنه: الشافعي، وأحمد وغيرهما.

قال النسائي: ليس به بأس، وقال الذهبي وابن حجر: صدوق.

مات سنة مائتين.

تهذيب التهذيب ٩/ ٦١، والكاشف ٢/ ١٥٨، وتقريب التهذيب ١/ ٤٦٨.

- وإذا قال: عَنِ الثِّقَةِ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، فَهُوَ يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ(١).

- وإذا قال: عَنِ الثِّقَةِ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، فَهُوَ أَبُوأُسَامَةَ(٢).

- وإذا قال: عَنِ الثِّقَةِ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، فَهُوَ عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ(٣).

---

(١) يَحْيَى بن حَسَّان بن حيان التنيسي البكري، أَبُوزكريا البَصْرِيّ، رَوَى عَن: الليث بْن سَعْد، وعيسى بْن يُونُس، وطائفة، وعنه: سَعِيد بْن أسد بْن مُوسَى، ومُحَمَّد بْن إدريس الشافعي وآخرون، قال الربيع بْن سُلَيْمان، عَنِ الشافعي: أخبرنا الثقة يَحْيَى بْن حَسَّان. وَثقه أَحْمَد بْن حنبل، وَالعجلي، والنسائي، والذهبي.

توفي بمصر فِي رجب سنة ثمان ومئتين، ومات وهو ابن أربع وستين سنة.

تاريخ الثقات ٤٧٠/١، والكاشف ٢/ ٣٦٣، وتهذيب التهذيب ١١/ ١٩٧، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣١/ ٢٦٦.

(٢) أبو أسامة : هو حماد بن أسامة بن زيد ، القرشي ، روى عن : الوليد بن كثير، وسفيان الثوري وعدة ، وعنه: أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ، وأحمد بن حنبل وغيرهما، وثقه العجلي، وابن حجر وزاد: ثبت ربما دلس، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الذهبي: حجة عالم ، مات سنة إحدى ومئتين.

تاريخ الثقات ٣١٨/١ ، والثقات ٢٢٢/٦ ، وتهذيب الكمال ٢١٧/٧ ، والكاشف ٣٤٨/١ ، وتقريب التهذيب ص ١٧٧ .

(٣) عَمْرو بن أَبي سلمة التنيسي، أبوحفص الدمشقي، رَوَى عَن: حفص بن ميسرة الصنعاني، وعبدالرحمن بْن عَمْرو الأَوزاعِيّ وعدة، وعنه: أَحْمَد بْن صالح المِصْرِي، ومحمد بْن إدريس الشافعي وغيرهما، ضعفه يحيى بْن مَعِين، وَقَال أبوحاتم: يكتب حديثه، ولا يحتج به، وَقَال أبوجعفر العقيلي: في حديثه وهم، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام.

توفي سنة ثلاث عشرة أو أربع عشرة ومئتين.

الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٦/ ٢٣٥، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٢/ ٥١، وتهذيب التهذيب ٨/ ٤٣، وتقريب التهذيب ١/ ٤٢٢.

- وإذا قال: عَنِ الثِّقَةِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، فَهُوَ مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ(١).

- وإذا قال: عَنِ الثِّقَةِ عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْءَمَةِ(٢)، فَهُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي يَحْيَى(٣).

---

(١) مسلم بن خالد بن قرقرة، ويقال: ابن جرجة، ويقال: ابن سعيد بن جرجة القرشي، المخزومي، أبوخالد المكي، المعروف بالزَّنْجِي، روى عن: عبد الملك بْن جُرَيْج، وداود بن أبي هند، وخلق، وعنه: زكريا بن عدي، وعلي بن الجعد الجوهري وعدة، قال أبوأحمد بن عدي: حسن الحديث وأرجو أنه لا بأس به، وقال أبوحاتم: ليس بذاك القوى منكر الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به تعرف وتنكر، وقال محمد بن سعد: كثير الغلط والخطأ في حديثه، وقال ابن حجر: صدوق كثير الأوهام، مات سنة تسع وسبعين، أو ثمانين ومئة.

الطبقات الكبرى ٤٩٩/٥، والجرح والتعديل ١٨٣/٨، والكامل في ضعفاء الرجال ٣٠٨/٦، وتهذيب الكمال ٥٠٨/٢٧، وتهذيب التهذيب ١١٥/١٠، وتقريب التهذيب ص ٥٢٩.

(٢) صالح بن نبهان، وكنية نبهان أبوصالح، مولى التوءمة، ويكنى هو بأبي محمد، مولى بنت أمية بن خلف القرشي، يقال: أن التوءمة كانت معها أخت لها في بطن فسميت تلك باسم وسميت هذه التوءمة، روى عن أبي هريرة وابن عباس ﷺ وغيرهما، وعنه: زياد بن سعد، وسفيان الثوري وعدة، قال مالك: ليس بثقة، وقال أبوحاتم: ليس بقوي، وضعفه أبوزرعة، والنسائي، مات سنة خمس وعشرين ومئة.

الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٤/ ٤١٦، وميزان الاعتدال ٢/ ٣٠٢، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٣/ ٩٩ .

(٣) إِبْرَاهِيم بْن مُحَمَّد بْن أَبي يحيى، - واسم أبي يحيى سمعان - الأَسلميّ، أبوإسحاق المدني.

رَوَى عَن: صالح بْن نبهان مولى التوأمة، وصفوان بْن سليم، وعدة، وعنه: عبدالرزاق بْن همام، ومحمد بْن إدريس الشافعي، وطائفة.

==

- وإذا قال: عن الثِّقَةِ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، هُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أبي يَحْيَى.

- وإذا قال: عن الثِّقَةِ، عَنْ حُمَيْدٍ، هُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ(١).

- وإذا قال: عن الثِّقَةِ، عَنْ مَعْمَرٍ، هُوَ مُطَرِّفُ بْنُ مَازِنٍ(٢).

==

قَال يحيى بْن سَعِيد القطان: سألت مالك بن أنس عَنه: أكان ثقة؟ قال: لا، ولا ثقة في دينه، وَقَال أحمد بْن حنبل: لا يكتب حديثه، ترك الناس حديثه، كان يروي أحاديث منكرة، لا أصل لها، وكان يأخذ أحاديث الناس يضعها في كتبه، وَقَال علي بن المديني عَن يحيى بْن سَعِيد: كذاب، وقال يحيى بْن مَعِين: ليس بثقة، وَقَال النَّسَائي، والدارقطني: متروك الحديث، وقال أبوحاتم: كذاب متروك الحديث ترك ابن المبارك حديثه، وقال أبوزرعة: ليس بشئ.

الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٢/ ١٢٥، وميزان الاعتدال ١/ ٥٨، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢/ ١٨٤، وتهذيب التهذيب ١/ ١٥٨.

(١) إسماعيل : هو ابن إبراهيم بن مِقْسَم، الأَسَدِي أسد خزيمة، أبوبشر البَصْرِي، المعروف بابن عُلَيَّة، روي عن: حميد الطويل، ويونس بْن عُبَيد وعدة، وعنه: زياد بن أيوب، وأحمد وطائفة، وثقه أبو حاتم وزاد: متثبت في الرجال، وابن حجر وزاد: حافظ، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: إمام حجة، ولد سنة عشرة ومائة، ومات سنة ثلاث، أو أربع وتسعين ومائة.

الجرح والتعديل ١٥٣/٢، الثقات ٤٤/٦، الكاشف٢٤٣/١، تهذيب الكمال٢٣/٣، تقريب التهذيب ص١٠٥.

(٢) مُطَرِّف بن مازن، أبو أيوب الصَّنْعَاني، روى عن: عبدالملك بْن جُرَيْج، ومعمر بن راشد، وخلق، وعنه: الشافعي، وبقية بن الوليد وآخرون، قال ابن عدي : لم أر فيما يرويه متناً منكراً، وقال أبوزرعة : يهم كثيراً ، وذكره ابن حبان في المجروحين وقال : كان ممن يحدث بما لم يسمع ويروي ما لم يكتب عمن لم يره لا تجوز الرواية ، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال يحيى بن معين: قال لي هشام بن يوسف : جاءني مطرف

==

– وإذا قال: عن الثِّقَةِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ(١)، لَعَلَّهُ ابْنُهُ

==

بن مازن فقال : أعطنى حديث ابن جريج ، ومعمر حتى أسمعه منك، فأعطيته، فكتبها، ثم جعل يحدث بها، عن معمر نفسه، وعن ابن جريج فقال لي هشام بن يوسف : انظر في حديثه فهو مثل حديثي سواء فأمرت رجلاً فجاءني بأحاديث مطرف بن مازن فعارضت بها فإذا هى مثلها سواء فعلمت أنه كذاب، وتعقبه ابن حجر فقال : وهذا لا يفيد إلا الظن، والظن قد يخطىء ؛ لاحتمال أن يكون سمع ولم يكذب، أو لم يسمع ودلس ، أو أرسل الإرسال الخفى فينظر في روايته، فإن كان عبر بلفظ: "عن" فهو تدليس فلا يستلزم إطلاق الكذب عليه، وإن كان صرح بالإخبار احتمل أيضاً أن يكون حدث بالإجازة على بُعْد هذا الاحتمال، ويؤيد ذلك أن ابن عدى قال: لم أر له في حديثه متناً منكراً ، وقال الذهبي : ضعفوه.

تاريخ ابن معين (رواية الدوري) ٣ /١٧٧ ، وكتاب الضعفاء والمتروكين للنسائي ٩٦/١ ، وكتاب المجروحين ٢٩/٣ ، والكامل في ضعفاء الرجال ٣٧٦/٦ ، والمغني في الضعفاء ٦٦٢/٢ ، وتعجيل المنفعة ٤٠٤/١ .

(١) يحيى بن أبي كثير : هو الطائي، أبو نصر اليَمَامِي، واسم أبي كثير : صالح بن المتوكل، وقيل : يسار ، وقيل : نشيط ، وقيل : دينار ، روى عن : السائب بن يزيد ، وأبي سلمة بن عبدالرحمن وعدة ، وعنه : أبان بن بشير ، ومعمر بن راشد وعدة ، وثقه العجلي ، وأحمد، وابن حجر وزاد : ثبت لكنه يدلس ، ويرسل ، وذكره في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين(وهي: من احتمل الأئمة تدليسه ، وأخرجوا له في الصحيح ؛ لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى كالثوري ، أو كان لا يدلس إلا عن ثقة كابن عيينة . طبقات المدلسين ص ١٣)، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم : إمام لا يحدث إلا عن ثقة ، مات سنة تسع وعشرين، وقيل : اثنتين وثلاثين ومئة.

الخلاصة : يحيى بن أبي كثير ثقة ، وأما تدليسه فلا يقدح فيه ؛ لأنه من أهل المرتبة الثانية الذين قبل تدليسهم .

==

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى(١).

– وإذا قال: عن الثِّقَةِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، هُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ.

– وإذا قال: عن الثِّقَةِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، هُوَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ(٢).

==

تاريخ الثقات ٣٥٧/٢ ، والجرح والتعديل ١٤١/٩ ، والثقات ٥٩١/٧، وتهذيب الكمال ٥٠٤/٣١ ، وطبقات المدلسين ٣٦/١ ، وتقريب التهذيب ص ٥٩٦.

(١) عَبد الله بْن يَحْيَى بْن أَبي كثير اليمامي، رَوَى عَن: جَعْفَر بْن مُحَمَّد بْن عَلِيّ، وأبيه يَحْيَى بْن أَبي كثير، وعنه: أَبُوسَعِيد أَحْمَد بْن دَاوُد الْحَدَّاد، وإِسْحَاق بْن أَبي إسرائيل، وخلق.

قال أحمد بْن حنبل: ثقة، لا بأس به، وَقَال أَبُوحاتم، وابن حجر: صدوق.

الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٥/ ٢٠٣ ، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٦/ ٢٩٢، وتهذيب التهذيب ٦/ ٧٦ ، وتقريب التهذيب ٣٢٩/١.

(٢) سفيان بن عيينة بن أبي عمران، واسمه: ميمون، أبومحمد الكوفى، روى عن: الأعمش، وعمرو بن دينار، وخلق كثير، وعنه: عبدالله بن المبارك، وإسحاق بن راهويه، وطائفة، وثقه العجلي، وأبوحاتم، والذهبي وزاد: ثبت حافظ إمام، وابن حجر وزاد: حافظ، فقيه، إمام، حجة إلا أنه تغير حفظه بآخره، وكان ربما دلس لكن عن الثقات، وذكره ضمن المرتبة الثانية من مراتب المدلسين، وقال العلائي: إمام مشهور مكثر من التدليس، لكن عن الثقات، وقال الحلبى: لم يدلس إلا عن ثقة، مات سنة ثمان وتسعين ومائة.

الخلاصة : سفيان بن عيينة ثقة ، وأما تدليسه فلا يضره ؛ لأنه من أهل المرتبة الثانية من مراتب المدلسين ، وقد قبل الأئمة تدليسهم .

تاريخ الثقات ٤١٧/١ ، والجرح والتعديل ٢٢٦/٤، والكاشف ٤٤٩/١ ، وتهذيب الكمال ١٧٧/١١ ، وجامع التحصيل ص ١٨٦، والتبيين لأسماء المدلسين ص ٩٤ لإبراهيم

==

- وإذا قال: عَنِ الثِّقَةِ، وَذَكَرَ أَحَدًا مِنَ الْعِرَاقِيِّينَ، فَهُوَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ.

- وإذا قال: أخبرني مَنْ لَا أَتَّهِمُ ، فَهُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي يَحْيَى.

- وإذا قال: أخبرني بَعْضُ النَّاسِ ، فَيُرِيدُ بِهِ أَهْلَ الْعِرَاقِ.

- وإذا قال: أخبرني بَعْضُ أَصْحَابِنَا، فَأَهْلُ الْحِجَازِ(١).

==

بن محمد بن سبط بن العجمي أبوالوفا الحلبي الطرابلسي ، تحقيق: محمد إبراهيم داود الموصلي، الناشر/ مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - الطبعة/الأولى ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤م ، وطبقات المدلسين ٣٢/١ ، وتقريب التهذيب ص ٢٤٥ .

(١) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث ٣٩/٢- ٤٠، وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ٣٦٦/١- ٣٦٨، وشرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي ١/ ٣٤٨- ٣٤٩.

المبحث الثالث عشر

المطلب الأول

رواية العدل عمن سماه

صورته

أن يروي العدل عن راوٍ مصرّحاً باسمه، فهل تعتبر روايته تعديلا له أو لا؟

حكمه

اختلف العلماء في ذلك على أقوال:

القول الأول-

أنه لم يكن تعديلاً .

قال السيوطي: وَإِذَا رَوَى الْعَدْلُ عَمَّنْ سَمَّاهُ، لَمْ يَكُنْ تَعْدِيلًا عِنْدَ الْأَكْثَرِينَ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَغَيْرِهِمْ.

علة هذا القول:

جَوَازِ رِوَايَةِ الْعَدْلِ، عَنْ غَيْرِ الْعَدْلِ فَلَمْ تَتَضَمَّنْ رِوَايَتُهُ عَنْهُ تَعْدِيلَهُ.

ويدل على ذلك:

مَا رواه الخطيب بسنده، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ(١)، وَكَانَ كَذَّابًا ".

وبسنده عن أَبَي بَكْرٍ الْأَثْرَمَ، قال: رَأَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ بِصَنْعَاءَ فِي زَاوِيَةٍ وَهُوَ يَكْتُبُ صَحِيفَةَ مَعْمَرٍ عَنْ أَبَانَ عَنْ أَنَسٍ، فَإِذَا طَلَعَ عَلَيْهِ إِنْسَانٌ كَتَمَهُ، فَقَالَ لَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: تَكْتُبُ صَحِيفَةَ مَعْمَرٍ عَنْ أَبَانَ عَنْ أَنَسٍ وَتَعْلَمُ أَنَّهَا مَوْضُوعَةٌ! فَلَوْ قَالَ لَكَ قَائِلٌ: إِنَّكَ تَتَكَلَّمُ فِي أَبَانَ ثُمَّ تَكْتُبُ حَدِيثَهُ عَلَى الْوَجْهِ؟ فَقَالَ: رَحِمَكَ اللَّهُ يَا أَبَا عَبْدِاللَّهِ، أَكْتُبُ هَذِهِ الصَّحِيفَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَلَى الْوَجْهِ، فَأَحْفَظُهَا كُلَّهَا وَأَعْلَمُ أَنَّهَا مَوْضُوعَةٌ حَتَّى لَا يَجِيءَ بَعْدَهُ إِنْسَانٌ فَيَجْعَلُ بَدَلَ أَبَانَ ثَابِتًا وَيَرْوِيهَا عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَأَقُولُ: «لَهُ كَذَبْتَ، إِنَّمَا هِيَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ أَبَانَ لَا عَنْ ثَابِتٍ»(٢).

---

(١) هو الحارث بن عبد الله الأعور الهَمْدَانِي، أبوزهير الكوفي، روى عن: عبدالله بن مسعود، وعلي بن أبي طالب، وغيرهما، وعنه: أبو إسحاق الهمداني، وعامر الشعبي، وطائفة، قال الجوزجاني : سألت علي بن المديني عن عاصم ، والحارث فقال : يا أبا إسحاق مثلك يَسْأَل عن ذا ! الحارث كذاب ، وقال يحيى بن معين : ضعيف ، وقال مرة : ليس به بأس ، وقال أبو زرعة ، وأبوحاتم: لا يحتج بحديثه زاد أبو حاتم : ضعيف الحديث ليس بقوي ، وقال النسائي : ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في المجروحين ، وقال الذهبي في السير : عَلَى لِينٍ في حديثه، وقال ابن حجر: في حديثه ضعف.

تاريخ ابن معين (رواية الدوري) ٣٦٠/٣ ، والجرح والتعديل ٧٨/٣ ، وكتاب المجروحين ٢٢٢/١، وتهذيب الكمال ٢٤٤/٥ ، وسير أعلام النبلاء ١٥٢/٤ ، وميزان الاعتدال في نقد الرجال ١٧٢/٢ ، وتقريب التهذيب ص١٤٦.

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي ٢/ ١٩٢.

القول الثاني-

أنه تعديل.

علة هذا القول:

أنه لَوْ عَلِمَ فِيهِ جَرْحًا لَذَكَرَهُ، وَلَوْ لَمْ يَذْكُرْهُ لَكَانَ غَاشًّا فِي الدِّينِ.

قَالَ الصَّيْرَفِيُّ: وَهَذَا خَطَأٌ؛ لِأَنَّ الرِّوَايَةَ تَعْرِيفٌ لَهُ، وَالْعَدَالَةُ بِالْخِبْرَةِ(١).

وقال الْخَطِيبُ:

وَهَذَا بَاطِلٌ ، لِأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْعَدْلُ لَا يَعْرِفُ عَدَالَتَهُ ، فَلَا تَكُونُ رِوَايَتُهُ عَنْهُ تَعْدِيلًا وَلَا خَبَرًا عَنْ صِدْقِهِ ، بَلْ يَرْوِي عَنْهُ لِأَغْرَاضٍ يَقْصِدُهَا، كَيْفَ وَقَدْ وُجِدَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُدُولِ الثِّقَاتِ رَوَوْا عَنْ قَوْمٍ أَحَادِيثَ أَمْسَكُوا فِي بَعْضِهَا عَنْ ذِكْرِ أَحْوَالِهِمْ ، مَعَ عِلْمِهِمْ بِأَنَّهَا غَيْرُ مَرْضِيَّةٍ ، وَفِي بَعْضِهَا شَهِدُوا عَلَيْهِمْ بِالْكَذِبِ فِي الرِّوَايَةِ وَبِفَسَادِ الْآرَاءِ وَالْمَذَاهِبِ(٢).

القول الثالث-

التَّفْصِيلُ، فَإِنْ عُلِمَ أَنَّهُ لَا يَرْوِي إِلَّا عَنْ عَدْلٍ كَانَتْ رِوَايَتُهُ عَنِ الرَّاوِي تَعْدِيلًا لَهُ، وَإِلَّا فَلَا.

(١) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ١/ ٣٦٩- ٣٧٠

(٢) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي ١/ ٨٩.

وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَ الْأُصُولِيِّينَ ؛ كَالسَّيْفِ الْآمِدِيِّ وَأبي عمرو بْنِ الْحَاجِبِ وَغَيْرِهِمَا، بَلْ وَذَهَبَ إِلَيْهِ جَمْعٌ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، وَإِلَيْهِ مَيْلُ الشَّيْخَيْنِ وَابْنِ خُزَيْمَةَ فِي صِحَاحِهِمْ، وَالْحَاكِمِ فِي مُسْتَدْرَكِهِ(١).

(١) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث ٢/٤٢- ٤٥، وشرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي ١/ ٣٤٩ – ٣٥٠، وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ١/ ٣٦٩- ٣٧٠

المطلب الثاني

حكم رواية غير العدل عمن سماه، هل يعتبر ذلك تعديلاً أو لا؟

قال السخاوي:

وَأَمَّا رِوَايَةُ غَيْرِ الْعَدْلِ فَلَا يَكُونُ تَعْدِيلًا بِاتِّفَاقٍ(١).

قلت : وهذا يعني أن التسمية في ذاتها ليست تعديلاً .

المطلب الثالث

حكم رواية العدل عمن لم يسمِّه، هل يعتبر ذلك تعديلاً أو لا؟

قال الحافظ العراقي: إذا رَوَى عَنْهُ من غيرِ تصريحٍ باسمِهِ، فإنهُ لا يكونُ تعديلاً(٢).

قلت : وهذا يعني أن رواية العدل عمن لم يسمه لا تكسبه العدالة.

---

(١) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث ٢/ ٤٥.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي ١/ ٣٥٠.

المبحث الرابع عشر

بيان معانى بعض الاصطلاحات في الجرح والتعديل

١- **آفته فلان، له أحاديث مناكير**: من ألفاظ التجريح.

قال أبو شُهبة: والظاهر أن قولهم: آفته فلان -كناية عن الوضع، ويحتمل أن يكون المراد- آفته في رده ونكارته.

وإن قالوا: آفته فلان فهذا محل التردد، وكذلك قولهم: "له أحاديث مناكير" لا يقتضي ترك روايته حتى تكثر المناكير فيها، وحينئذ يقال فيه: منكر الحديث، وروى مناكير(١).

قال السخاوي: قَالَ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ فِي شَرْحِ الْإِلْمَامِ: قَوْلُهُمْ: رَوَى مَنَاكِيرَ، لَا يَقْتَضِي بِمُجَرَّدِهِ تَرْكَ رِوَايَتِهِ حَتَّى تَكْثُرَ الْمَنَاكِيرُ فِي رِوَايَتِهِ، وَيُنْتَهَى إِلَى أَنْ يُقَالَ فِيهِ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ ؛ لِأَنَّ مُنْكَرَ الْحَدِيثِ وَصْفٌ فِي الرَّجُلِ يَسْتَحِقُّ بِهِ التَّرْكَ لِحَدِيثِهِ، وَالْعِبَارَةُ الْأُخْرَى لَا تَقْتَضِي الدَّيْمُومَةَ، كَيْفَ وَقَدْ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ: يَرْوِي أَحَادِيثَ مُنْكَرَةً، وَهُوَ مِمَّنِ اتَّفَقَ عَلَيْهِ الشَّيْخَانِ، وَإِلَيْهِ الْمَرْجِعُ فِي حَدِيثِ الْأَعْمَالِ بِالنِّيَّاتِ(٢).

٢- **اختلف فيه**: يدل على ضعف الراوي، أو التوقف فيه، أو على جواز أن يحتج به مع لين ما فيه(٣).

---

(١) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: ٤١٢).

(٢) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث ٢/ ١٣٠.

(٣) ميزان الاعتدال ١/٤.

٣- **البلاء فيه من فلان أو البلية فيه من فلان**: أي ضعيف ولا يحتج به.

في ترجمة يَحْيَى بْن عَبْداللَّهِ الضَّحَّاك روى الدارقطني بسنده عن يَحْيَى بْنُ عَبْدِاللَّهِ الضَّحَّاك الْبَابْلُتِّيّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَجِيحٍ.

قَالَ أَبُوالْحَسَنِ الدارقطني: إِنَّمَا هُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ جُرَيْجٍ الرَّهَاوِيُّ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ، وَالْبَلِيَّةُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْهُ، لَا مِنَ الْبَابْلُتِّيّ.

وَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِي قَبْلَهُ الْبَلِيَّةُ فِيهِ مِنَ الرَّاوِي لَهُ عَنِ الْبَابْلُتِّيّ لَا مِنْهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ(١).

٤- **إِلَى الصِّدْقِ مَا هُوَ**: يَعْنِي: أَنَّهُ لَيْسَ بِبَعِيدٍ عَنِ الصِّدْقِ(٢).

٥- **تَرَكُوهُ**: قَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ: سُئِلَ شُعْبَةُ: مَنِ الَّذِي يُتْرَكُ حَدِيثُهُ؟ قَالَ: مَنْ يُتَّهَمُ بِالْكَذِبِ، وَمَنْ يُكْثِرُ الْغَلَطَ، وَمَنْ يُخْطِئُ فِي حَدِيثٍ يُجْمَعُ عَلَيْهِ، فَلَا يَتَّهِمُ نَفْسَهُ وَيُقِيمُ عَلَى غَلَطِهِ، وَرَجُلٌ رَوَى عَنِ الْمَعْرُوفِينَ بِمَا لَا يَعْرِفُهُ الْمَعْرُوفُونَ(٣).

٦- **تَعرِفُ وتُنكِر، أو يُعرَف ويُنكَر**: أي أن هذا الراوي ضعيف فهو يروي الأحاديث المعروفة تارة والمنكرة تارة أخرى.

---

(١) تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان ١/ ٢٨٩.

(٢) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث ٢/ ١١٨ – ١٢٠ .

(٣) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث ٢/ ١٢٥.

قال السيوطي: أَيْ يَأْتِي مَرَّةً بِالْمَنَاكِيرِ وَمَرَّةً بِالْمَشَاهِيرِ(١).

٧- **تغير بأَخَرَة، أو بآخِرةٍ، أو تغير بآخِرِهِ**: أي اختلط بآخره.

قال العقيلي: أَبَانُ بْنُ صَمْعَةَ بَصْرِيٌّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى قَالَ: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى يَقُولُ: كَانَ أَبَانُ بْنُ صَمْعَةَ قَدْ تَغَيَّرَ بِآخِرَةٍ. قَالَ عَلِيٌّ: وَسَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ، يَقُولُ: أَتَيْتُ أَبَانَ بْنَ صَمْعَةَ وَقَدِ اخْتَلَطَ الْبَتَّةُ ، قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِكَمْ؟ قَالَ: بِزَمَانٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي عَنْ أَبَانَ بْنِ صَمْعَةَ فَقَالَ: صَالِحٌ، فَقُلْتُ: أَلَيْسَ تَغَيَّرَ بِآخِرَةٍ ، قَالَ: نَعَمْ (٢).

٨- **تكلمُوا فِيهِ** : أي تكلملوا فيه بالضعف.

قال الحاكم: قلت للدارقطني: فإسحاق بن مُحَمَّد الْفَروِي قَالَ: ضَعِيف تكلمُوا فِيهِ قَالُوا فِيهِ كل قَول(٣).

٩- **ثَبْــتٌ**: (بِسُكُونِ الْمُوَحَّدَةِ)، الثَّابِتُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ وَالْكِتَابِ وَالْحُجَّةِ(٤).

---

(١) الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح ١/ ٢٧٣، وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ٤١٢/١.

(٢) الضعفاء الكبير للعقيلي ١/ ٤٢.

(٣) سؤالات الحاكم للدارقطني ١/ ١٨٥.

(٤) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث ٢/ ١١٥.

١٠- **ثَبَت**: (بفَتْحِ الباء) مَا يُثْبِتُ فِيهِ الْمُحَدِّثُ مَسْمُوعَهُ مَعَ أَسْمَاءِ الْمُشَارِكِينَ لَهُ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ كَالْحُجَّةِ عِنْدَ الشَّخْصِ لِسَمَاعِهِ وَسَمَاعِ غَيْرِهِ(١).

١١- **ثقة جبل**: من أعلى درجات التعديل.

قال: أبو عَبْد الرَّحْمَن السُّلَميّ: سألت الدَّارَقُطْنيّ عن ابنِ مَنيعٍ ؟ فقال: ثقةٌ، جبلٌ، إمامٌ من الأئمَّةِ، ثَبَتٌ، أقلُّ المشايخِ خطأً، وكان ابنُ صاعدٍ أكثرَ حديثًا من ابنِ مَنيعٍ، إلا أنَّ كلامَ ابنِ مَنيعٍ في الحديثِ أحسنُ من كلامِ ابنِ صاعدٍ(٢).

١٢- **جيد المعرفة**: من ألفاظ التوثيق.

قال ابن الجوزي في ترجمة الحسين بن محمد بن إسماعيل بن محمد بن أبي عائذ، أبو القاسم الكوفي، روى عنه: أبو القاسم التنوخي، وقال: كان ثقة كثير الحديث جيد المعرفة(٣).

قلت: ولفظ جيد المعرفة مشعر بتوافر ضبط الراوي، ويحتاج معه إلى ما يثبت توافر العدالة، كما في الترجمة السالفة.

١٣- **جَيِّدُ الْحَدِيثِ**: مِنَ الْجَوْدَةِ(٤).

١٤- **خِيَار**: مِنَ الْخَيْرِ ضِدِّ الشَّرِّ(٥).

---

(١) المصدر السابق ٢/ ١١٥.
(٢) سؤالات السلمي للدارقطني ١/ ٢٠٨.
(٣) المنتظم في تاريخ الملوك والأمم ١٥/ ٤٧.
(٤) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث ٢/ ١١٨ – ١٢٠ .
(٥) المصدر السابق ٢/ ١١٨ – ١٢٠ .

١٥- **دجال**: قال الأزهري: كل كَذَّابٍ فَهُوَ دجال، وَجمعه: دجَّالون، قيل للكذاب دَجَّالٌ؛ لِأَنَّهُ يستر الْحق بكذبه(١).

قال إبراهيم السعدي الجوزجاني: عبد الملك بن هارون بن عنترة دجال كذاب(٢).

١٦- **ذاهب**، **أو ذاهب الحديث**: أي ضعيف جداً، متروك الحديث.

قال ابن أبي حاتم: سمعت أبا زرعة يقول: إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة، ذاهب الحديث متروك الحديث(٣).

١٧- **ربما خالف** ، **ربما يخالف**: معناه ربما أخطأ وحديثه ليس بالقوي المتين، فلربما خالف الضابطين المتقنين، وهذا خاص بالضبط، لأن الثقة عدل وربما خالف الأوثق فيكون حديثه شاذ.

قال ابن حبان: إِبْرَاهِيم بن إِسْحَاق الصيني: رُبمَا خَالف وَأَخْطَأ(٤).

وقال أيضاً: طَارق بْن طَارق الْمَكِّيّ رُبمَا خَالف الْأَثْبَات فِي الرِّوَايَات(٥).

---

(١) تهذيب اللغة ١٠/ ٣٤٤.

(٢) أحوال الرجال ١/ ١٠١.

(٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٢/ ٢٢٨.

(٤) الثقات لابن حبان ٨/ ٧٨.

(٥) المصدر السابق ٨/ ٣٢٧.

١٨- **رضا**: معناه عدل أو ثقة.

رِضَا أي: مَرْضِيٌّ في العدالةِ والضبطِ(١).

صرَّحَ الخطيبُ بأنَّه إذَا قَالَ: كُلُّ مَنْ أَرْوِي لكم عَنْهُ، وأُسمِّيهِ، فَهُوَ عَدْلٌ رِضًا، كَانَ تعديلاً مِنْهُ، لِكلِّ مَنْ رَوَى عَنْهُ، وسمَّاهُ(٢).

١٩- **ساقط، أو ساقط الحديث**: معناه : كذاب.

قَالَ الْخَطِيبُ: أَرْفَعُ الْعِبَارَاتِ فِي أَحْوَالِ الرُّوَاةِ أَنْ يُقَالَ: " حُجَّةٌ أَوْ ثِقَةٌ"، وَأَدْوَنُهَا أَنْ يُقَالَ: كَذَّابٌ، سَاقِطٌ "(٣).

٢٠- **سكتوا عنه**:

قال الذهبي: أما قولُ البخاري: "سكتوا عنه"، فظاهِرُها أنهم ما تعرَّضوا له بجَرْحٍ ولا تعديلٍ، وعَلِمْنا مقصدَه بها بالاستقراء، أنها بمعنى: "تركوه"(٤).

إذا قال البخاري في الرجل: " سكتوا عنه "، أو " فيه نظر "، فإنه يكون في أدنى المنازل وأردئها عنده، لكنه لطيف العبارة في التجريح، فليعلم ذلك(٥).

---

(١) فتح الباقي بشرح ألفية العراقي ١/ ٣٧١.

(٢) المصدر السابق ١/ ٣٢٠.

(٣) مقدمة ابن الصلاح ت عتر ١/ ١٢٦.

(٤) الموقظة في علم مصطلح الحديث ١/ ٨٣.

(٥) الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث (ص: ١٠٦)

٢١- **شيخ، أو وسط، أو شيخ وسط**: معناه أنه في درجة وسطى بين الثقة والضعيف.

قال الذهبي: ولم أتعرض لذكر من قيل فيه: محله الصدق، ولا من قيل فيه: لا بأس به، ولا من قيل: هو صالح الحديث، أو يكتب حديثه، أو هو شيخ، فإن هذا وشبهه يدل على عدم الضعف المطلق(١).

٢٢- **صَالِحُ الْحَدِيثِ** : كَانَ ابْنُ مَهْدِيٍّ رُبَّمَا جَرَى ذِكْرُ الرَّجُلِ فِيهِ ضَعْفٌ، وَهُوَ صَدُوقٌ، فَيَقُولُ: صَالِحُ الْحَدِيثِ، وَهَذَا يَقْتَضِي أَنَّهَا هِيَ وَالْوَصْفُ بِصَدُوقٍ عِنْدَ ابْنِ مَهْدِيٍّ سَوَاءٌ(٢).

٢٣- **صَدُوقٌ**: وَصْفٌ بِالصِّدْقِ عَلَى طَرِيقِ الْمُبَالَغَةِ(٣).

٢٤- **عَلَى يَدَيْ عدل**: معناه هالك أو ساقط أو من أعلى ألفاظ التجريح.

قال الحافظ ابن حجر: معناه قرب من الهلاك، وظن بعضهم أنها من ألفاظ التوثيق فلم يصب(٤).

وذلك لما يلي:

١- أن هذا مثل يضرب به للميؤوس منه: كان عدل بن جزء بن سعد العشيرة بن مالك: جلاد جاهلي، يضرب به المثل، كان على شرطة تبع

---

(١) ميزان الاعتدال ١/ ٣- ٤.

(٢) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث ٢/ ١١٨ – ١٢٠ .

(٣) المصدر السابق ٢/ ١١٨ – ١٢٠ .

(٤) تهذيب التهذيب ٩/ ١٤٢.

الحميري، وكان تبع إذا أراد قتل رجل دفعه إليه، فصار الناس يقولون للشئ الميؤوس منه: " هو على يدي عدل "(١).

٢- قَالَ الحافظ ابن حجر: كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّهَا مِنْ أَلْفَاظِ التَّوْثِيقِ إِلَى أَنْ ظَهَرَ لِي أَنَّهَا عِنْدَ أَبِي حَاتِمٍ مِنْ أَلْفَاظِ التَّجْرِيحِ، وَذَلِكَ أَنَّ ابْنَهُ قَالَ فِي تَرْجَمَةِ جُبَارَةَ بْنِ الْمُغَلِّسِ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: هُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، ثُمَّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي عَنْهُ فَقَالَ: هُوَ عَلَى يَدِي عَدْلٌ.

ثُمَّ حَكَى أَقْوَالَ الْحُفَّاظِ فِيهِ بِالتَّضْعِيفِ، وَلَمْ يَنْقِلْ عَنْ أَحَدٍ فِيهِ تَوْثِيقًا، وَمَعَ ذَلِكَ فَمَا فَهِمْتُ مَعْنَاهَا، وَلَا اتَّجَهَ لِي ضَبْطُهَا، ثُمَّ بَانَ لِي أَنَّهَا كِنَايَةٌ عَنِ الْهَالِكِ، وَهُوَ تَضْعِيفٌ شَدِيدٌ(٢).

٢٥- **فَطِنٌ كَيِّسٌ**: من المرتبة السادسة من مراتب التعديل عند السخاوي(٣).

٢٦- **فيه نظر**: قال الذهبي : وكذا عادَة البخاري إذا قال: "فيه نظر"، بمعنى أنه: "مُتَّهَم"، أو: "ليس بثقة". فهو عنده أسْوَأُ حالاً من: "الضعيف"(٤).

٢٧- **كَأَنَّهُ مُصْحَفٌ**: من أعلى درجات التعديل، يدل على المبالغة في الصدق والإتقان.

---

(١) الأعلام للزركلي ٤/ ٢١٨، وتهذيب التهذيب ٩/ ١٤٢.

(٢) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث ٢/ ١٣٣، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٢/ ٥٥٠.

(٣) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث ٢/ ١٢١.

(٤) الموقظة في علم مصطلح الحديث ١/ ٨٣.

قال شعبة: كنا نسمي مسعر بن كدام المصحف(١).

وقال عمرو بن علي الفلاس: كان الأعمش يسمى المصحف لصدقه.

وكان شعبة إذا ذكر الأعمش قال: المصحف المصحف(٢).

٢٨- **لا يشتغل به**: يعني أنه يكذب.

قال ابن أبي حاتم: من الرواة من ظهر منه الكذب للنقاد العلماء بالرجال، فهذا يترك حديثه، وتطرح روايته، ويسقط ولا يشتغل به(٣).

٢٩- **لا يُعرَف له حال أو مِمَّن لم تثبت عَدَالَته**: هذا لفظ خاص بأبي الحسن بن القطان.

قال أبو الحسنات اللكنوي الهندي: كثيرا مَا تطلع فِي ميزَان الِاعْتِدَال نقلا عَن ابْن الْقطَّان فِي حق بعض الرواة لَا يعرف لَهُ حَال اَوْ لم تثبت عَدَالَته وَالْمرَاد بِهِ أَبُو الْحسن عَليّ بن مُحَمَّد بن عبدالملك الفاسي وَالْمَشْهُور بِابْن الْقطَّان الْمُتَوفَّى سنة ثَمَان وَعشْرين وست مئة مؤلف كتاب الْوَهم والايهام.

فلعلك تظن مِنْهُ أن ذَلِك الرَّاوِي مَشْغُول أوْ غير ثِقَة، وَلَيْسَ كَذَلِك، فإن لِابْنِ الْقطَّان فِي إطلاق هَذِه الألفاظ اصْطِلَاحاً لم يُوَافقهُ غَيره، فقد قَالَ الذَّهَبِيّ فِي مِيزَانه فِي تَرْجَمَة حَفْص بن بغيل: قَالَ ابْن الْقطَّان: لَا يعرف لَهُ حَال.

---

(١) تهذيب التهذيب ١٠/ ١١٤.

(٢) المصدر السابق ٤/ ٢٢٣.

(٣) جواب الحافظ المنذري عن أسئلة في الجرح والتعديل (ص: ٤٩).

قلت(أي الذهبي): لم أذكر هَذَا النَّوْع فِي كتابي هَذَا لَأن ابْن الْقطَّان يتَكَلَّم فِي كل من لم يقل فِيهِ إمام عاصر ذَلِك الرجل أَوْ أخذ عَمَّن عاصره مَا يدل على عَدَالَته، وَفِي الصَّحِيحَيْنِ من هَذَا النمط كَثِيرُونَ مَا ضعفهم أحْدُ وَلَا هُم بمجاهيل.

وَقَالَ أيضاً(أي الذهبي) فِي تَرْجَمَة مَالك الْمصْرِيّ: قَالَ ابْن الْقطَّان: هُوَ مِمَّن لم تثبت عَدَالَته يُرِيد أنه مَا نَص أحْدُ على أنه ثِقَة، وَفِي رُوَاة الصَّحِيحَيْنِ عدد كثير مَا علمنَا أن أحداً وثقهم، وَالْجُمْهُور على أن من كَانَ من الْمَشَايِخ قد روى عَنهُ جمَاعَة وَلم يَأْتِ بِمَا يُنكر عليه أن حَدِيثه صَحِيح (١).

٣٠- **له بلايا، أو له أوابد، له طامات، ويأتي بالعجائب**: يعني التهمة بالكذب والوضع.

قال أبو شُهبة: ومن ألفاظهم في التجريح أيضاً: فلان له بلايا، أو هذا الحديث من بلاياه، قال برهان الدين الحلبي: هو كناية عن الوضع فيما أحسب، وكذا قولهم: له طامات وأوابد، ويأتي بالعجائب قال البرهان الحلبي، فلا أدري أتقتضي اتهام المقول فيه ذلك بالكذب، أم لا تفيد غير وصف حديثه بالنكارة(٢).

(١) ميزان الاعتدال (١/ ٥٥٦، ٣/ ٤٢٦، والكاشف ١/ ٦١ ، والرفع والتكميل ١/ ٢٥٦- ٢٦٠.

(٢) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: ٤١٢).

قال الحافظ الذهبي في ترجمة أبي عمر البصري، أحسبه يضع الحديث، له بلايا(١).

٣١- **ليس بالقوي**: قال الذهبي: وبالاستقراء، إذا قال أبو حاتم: "ليس بالقويّ"، يُريد بها: أنَّ هذا الشيخ لم يَبلُغ درَجَة القويِّ الثَّبْت. والبخاريُّ قد يُطلقُ عَلَى الشيخ: "ليس بالقوي"، ويريد أنه: "ضعيف"(٢).

٣٢- **ليس به بأس أو لا بأس به**: قال ابن معين: إذا قلت " ليس به بأس " فهو ثقة(٣).

٣٣- **لَيْسَ مثل فلَان، غيره أثبت منه، أو غيره أحب**: هذا كله ليس بجرح.

قال أبوالحسنات اللكنوي الهندي: كثيرا مَا يَقُول أئمة الْجرْح وَالتَّعْدِيل فِي حق راو أنه لَيْسَ مثل فلَان، كَقَوْل أَحْمَد فِي عبدالله بن عمر الْعمريّ: أنه لَيْسَ مثل أخيه أَي عبيدالله بن عمر الْعمريّ، أَوْ أن غَيره أحب إلي، وَنَحْو ذَلِك وَهَذَا كُله لَيْسَ بِجرح(٤).

---

(١) ميزان الاعتدال ٤/ ٥٥٥.

(٢) الموقظة في علم مصطلح الحديث ١/ ٨٣.

(٣) الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث (ص: ١٠٦).

(٤) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل (ص: ٢٦١)، المؤلف: محمد عبدالحي بن محمد عبدالحليم الأنصاري اللكنوي الهندي، أبوالحسنات (ت ١٣٠٤هـ)، المحقق: عبدالفتاح أبوغدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، ط/الثالثة، ١٤٠٧هـ،عدد الأجزاء: ١.

٣٤- **لَيْسَ مِنْ إبل الْقِبَاب، لَيْسَ مِنْ جِمَالِ الْمَحَامِلِ، أَوْ لَيْسَ مِنْ جَمَّازَاتِ المحامل**: من ألفاظ الجرح، تعني تضعيف الراوي.

الْقِبَابِ، والْمَحَامِلِ: الإِبل الَّتِي عَلَيْهَا الْهَوَادِجُ التي يركب فيها النساء(١).

جَمَّازَاتِ – أَيْ: أَبْعِرَةِ – الْمَحَامِلِ، وَالْجَمَّازُ: الْبَعِيرُ، وهي في المرتبة السادسة من مراتب الجرح عند السخاوي.

قال السخاوي: يُؤْخَذُ مِنْهُ أَنَّهُ يُرْوَى حَدِيثُهُ وَلَا يُحْتَجُّ بِمَا يَنْفَرِدُ بِهِ(٢).

٣٥- **مُقَارِبُ الْحَدِيثِ** (**بِكَسْرِ الرَّاءِ**): مِنَ الْقُرْبِ ضِدِّ الْبُعْدِ، وَمَعْنَاهُ أَنَّ حَدِيثَهُ مُقَارِبٌ لِحَدِيثِ غَيْرِهِ مِنَ الثِّقَاتِ.

٣٦- **مُقَارَبُ الحديث** (**بِفَتْحِ الرَّاءِ**): أَيْ حَدِيثُهُ يُقَارِبُهُ حَدِيثُ غَيْرِهِ.

فَهُوَ عَلَى الْمُعْتَمَدِ، بِالْكَسْرِ وَالْفَتْحِ، وَسَطٌ لَا يَنْتَهِي إِلَى دَرَجَةِ السُّقُوطِ وَلَا الْجَلَالَةِ، وَهُوَ نَوْعُ مَدْحٍ(٣).

٣٧- **مود أو مؤد**: مُودٍ يعني هالك، ومُؤَدٍّ بمهنى حسن الأداء.

قال السخاوي: يَنْبَغِي تَأَمُّلُ الصِّيَغِ، فَرُبَّ صِيغَةٍ يَخْتَلِفُ الْأَمْرُ فِيهَا بِالنَّظَرِ إِلَى اخْتِلَافِ ضَبْطِهَا؛ كَقَوْلِهِمْ: فُلَانٌ مُودٍ ؛ فَإِنَّهَا اخْتُلِفَ فِي

(١) لسان العرب ١١/ ١٧٩.

(٢) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث ١٢٨/٢- ١٢٩.

(٣) المصدر السابق ٢/ ١١٨ – ١٢٠ .

ضَبْطِهَا، فَمِنْهُمْ مَنْ يُخَفِّفُهَا؛ أَيْ: هَالِكٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُشَدِّدُهَا مَعَ الْهَمْزَةِ؛ أَيْ: حَسَنُ الْأَدَاءِ(١).

٣٨- نزكوه: أي طعنوا فيه.

قال السخاوي: فُلَانٌ نَزَكُوهُ، بِنُونٍ وَزَايٍ ؛ أَيْ: طَعَنُوا فِيهِ(٢).

وقال ابن منظور: النَّزْكُ: الطَّعْنُ بالنَّيْزَك، والنَّيْزَكُ: الرُّمْحُ الصَّغِيرُ(٣).

٣٩- وَاهٍ بِمَرَّةٍ: أَيْ قَوْلًا وَاحِدًا لَا تَرَدُّدَ فِيهِ، وَكَأَنَّ الْبَاءَ زِيدَتْ، تَأْكِيدًا(٤).

---

(١) المصدر السابق ٢/ ١٣٣.

(٢) المصدر السابق ٢/ ١٢٩.

(٣) لسان العرب ١٠/ ٤٩٨.

(٤) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث ٢/ ١٢٧.

المبحث الخامس عشر

أشهر المصنفات في الجرح والتعديل

اعتنى العلماء بعلم الرجال عناية فائقة، فصنفوا فيه المصنفات الكثيرة، فمنها ما هو خاص بالثقات، ومنها ما هو خاص بالضعفاء، ومنها ما جمع بين الثقات والضعفاء.

أولاً- كتب خاصة بالثقات:

١- تاريخ الثقات: لأبي الحسن أحمد بن عبدالله بن صالح العجلى الكوفى المتوفى سنة ٢٦١هـ.

٢- الثقات: لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان البُستي المتوفى سنة ٣٥٤هـ.

٣- تاريخ أسماء الثقات: لأبي حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب المعروف بابن شاهين المتوفى سنة ٣٨٥هـ.

٤- الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم: للحافظ أبي عبدالله شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨هـ.

٥- تذكرة الحفاظ: للحافظ الذهبي، ذكر فيه من وصف بأنه حافظ.

ثانياً- كتب خاصة بالضعفاء:

١- كتاب الضعفاء : للإمام محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبوعبدالله، المتوفى سنة ٢٥٦هـ.

٢- أحوال الرجال: لأبي إسحاق إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السعدي الجوزجاني، المتوفى سنة م ٢٥٩هـ.

٣- الضعفاء والمتروكون: لأبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي المتوفى سنة ٣٠٣هـ.

٤- الضعفاء الكبير: لأبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي المتوفى سنة ٣٢٢هـ.

٥- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين: لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، المتوفى سنة ٣٥٤هـ.

٦- الكامل في ضعفاء الرجال: لأبي أحمد بن عدي الجرجاني المتوفي سنة: ٣٦٥هـ.

٧- تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين: لأبي حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد البغدادي المعروف بابن شاهين المتوفى سنة ٣٨٥هـ.

٨- الضعفاء والمتروكون، لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني المتوفى سنة ٣٨٥هـ.

٩- الضعفاء: لأبي نعيم أحمد بن عبدالله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني المتوفى سنة ٤٣٠هـ.

١٠ - الضعفاء والمتروكون: لأبي الفرج جمال الدين عبدالرحمن بن علي بن محمد الجوزي المتوفى سنة ٥٩٧هـ.

١١- المغني في الضعفاء: للحافظ أبي عبدالله شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨هـ.

ثالثاً- كتب اشتملت على الثقات والضعفاء:

١- الجرح والتعديل: لأبي محمد عبدالرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم المتوفى سنة ٣٢٧هـ.

٢- الإرشاد في معرفة علماء الحديث: لأبي يعلى الخليلي، خليل بن عبدالله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني المتوفى سنة ٤٤٦هـ.

٣- الكمال في أسماء الرجال للحافظ أبي محمد عبدالغني بن عبد الواحد المقدسي المتوفى سنة ٦٠٠هـ.

٤- تهذيب الكمال في أسماء الرجال: لأبي الحجاج يوسف بن عبدالرحمن بن يوسف، جمال الدين بن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي المتوفى سنة ٧٤٢هـ.

٥- تهذيب التهذيب: لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢هـ.

٦- تقريب التهذيب: للحافظ ابن حجر العسقلاني.

٧- ميزان الاعتدال في نقد الرجال: لشمس الدين أبوعبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨هـ.

٨- لسان الميزان للحافظ أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢هـ، ذكر فيه الرجال المذكورين

في ميزان الاعتدال للذهبي ولم يذكرهم ابن حجر في تهذيب التهذيب أو تقريب التهذيب، فيذكر أولاً كلام الذهبي في الراوي ثم يعلق بعده.

كتب السؤالات:

مما صُنف في الجرح والتعديل أيضاً كتب جمع فيها المؤلف ما يُسأل عنهم جرحا وتعديلاً وجوابه عنها ومنها:

١- سؤالات علي بن الحسين بن الجنيد (ت ٢٩١هـ) لأبي زكريا يحيى بن معين: لأبي زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبدالرحمن، البغدادي المتوفى سنة ٢٣٣هـ.

٢- سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة (ت ٢٩٧هـ) لعلي بن المديني: لعلي بن عبدالله بن جعفر السعدي المديني، البصري، أبوالحسن المتوفى سنة ٢٣٤هـ.

٣- سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم: لأبي عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني المتوفى سنة ٢٤١هـ.

٤- سؤالات أبي بكر أحمد بن محمد بن هانئ الأثرم (ت٢٦١هـ) أبا عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل: لأبي عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني المتوفى سنة ٢٤١هـ.

٥- سؤالات أبي عبيد مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيِّ بْنِ عُثْمَانَ الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل: لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السّجِسْتاني المتوفى سنة ٢٧٥هـ.

٦- سؤالات الحاكم النيسابوري (ت٤٠٥هـ) للدارقطني: لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني المتوفى سنة ٣٨٥هـ.

٧- سؤالات مسعود بن علي السجزي(ت ٤٣٨هـ) (مع أسئلة البغداديين عن أحوال الرواة للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري): لأبي عبدالله الحاكم محمد بن عبدالله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع المتوفى سنة ٤٠٥هـ.

٨- سؤالات السلمي للدارقطني: لمحمد بن الحسين بن محمد بن موسى بن خالد بن سالم النيسابوري، أبوعبدالرحمن السلمي المتوفى سنة ٤١٢هـ.

٩- سؤالات البرقاني للدارقطني رواية الكرجي عنه: لأحمد بن محمد بن أحمد بن غالب، أبوبكر المعروف بالبرقاني المتوفى سنة ٤٢٥هـ.

١٠- سؤالات حمزة بن يوسف السهمي للدارقطني: لأبي القاسم حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي القرشي الجرجاني المتوفى سنة ٤٢٧هـ.

١١- سؤالات الحافظ أبي طاهر أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم السِّلفِي (المتوفى سنة٥٧٦هـ) لخميس الحَوزي عن جماعة من أهل واسط: لأبي الكرم خميس بن علي بن أحمد، الواسطي الحوزي المتوفى سنة ٥١٠هـ.

الخاتمة

الحمد لله على نعَمِهِ ، والذي بنعمته تتم الصالحات، وبعد ،،،

فقد تبين مما سبق معنى الجرح والتعديل، وحكمه، وثبوت عدالة الصحابة ﷺ، كما بينت شروط المتكلم في الرجال، وطبقات المجرحين والمعدلين، وهل يقبل قول المرأة والعبد والصبي في الجرح والتعديل؟، وما عدد المجرحين أو المعدلين؟ .

كما تجلت شروط قبول رواية الراوي، وأسباب جرحه، ومراتب العدالة والجرح عند الأئمة، وحكم قبول التعديل أو التجريح دون ذكر السبب، والحكم إذا تعارض الجرح والتعديل، وحكم التعديل على الإبهام، وذكرت بعض ما أبهمه الشافعي ومالك رحمهما الله تعالى بقولهما: عن الثقة، وحكم رواية العدل وغير العدل عمن سماه، ثم بيان معانى بعض الاصطلاحات في الجرح والتعديل، وأخيراً : أشهر المصنفات في الجرح والتعديل.

وبناء علي ما تقدم يمكن أن أستخلص أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال هذا البحث.

وهي كما يلي :

١- جواز الكلام في الجرح والتعديل.

٢- عدَّل النبي ﷺ وجرَّح.

٣- ثبوت عدالة الصحابة رضوان الله عليهم.

٤- تنوع مناهج المتكلمين في الرجال فمنهم المتشدد، ومنهم المعتدل، ومنهم المتساهل.

وفي الختام أقول:

أسأل الله أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه، وأن يعيننا على خدمة السنة النبوية كما يحب ويرضى.

فهرس المصادر (١)

١) القرآن الكريم .

٢) أبجد العلوم: المؤلف: أبوالطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي بن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (ت: ١٣٠٧هـ)، الناشر: دار ابن حزم، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ- ٢٠٠٢م، عدد الأجزاء: ١.

٣) أحوال الرجال: المؤلف: إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السعدي الجوزجاني، أبوإسحاق (ت:٢٥٩هـ)، المحقق: عبدالعليم عبدالعظيم البَستوي، دار النشر: حديث اكادمي، فيصل آباد، باكستان، عدد الأجزاء: ١.

٤) الإرشاد في معرفة علماء الحديث: المؤلف: أبويعلى الخليلي، خليل بن عبدالله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني (ت ٤٤٦هـ)، المحقق: د/محمد سعيد عمر إدريس، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، ط/الأولى، ١٤٠٩هـ، عدد الأجزاء: ٣.

٥) الأعلام: المؤلف: خيرالدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت:١٣٩٦هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة/الخامسة عشر/مايو ٢٠٠٢م.

(١) راعيت في الترتيب الهجائي عدم التفرقة بين همزة الوصل وهمزة القطع ، وعدم التفرقة بين الهمزة المكسورة والهمزة المفتوحة ، وأذكر المحلى (بأل) من الحرف بعد المجرد من (أل) من ذلك الحرف .

٦) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث للشيخ/ أحمد محمد شاكر- دار التراث- الطبعة الثالثة ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩.

٧) تاج العروس من جواهر القاموس: المؤلف: محمّد بن محمّد بن عبدالرزّاق الحسيني، أبوالفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (ت ١٢٠٥هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية.

٨) تاريخ ابن معين (رواية الدوري): المؤلف: أبوزكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبدالرحمن المري بالولاء، البغدادي (ت: ٢٣٣هـ)، المحقق: د/أحمد محمد نور سيف، الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي/مكة المكرمة/الطبعة/الأولى، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م، عدد الأجزاء: ٤.

٩) تاريخ أسماء الثقات: المؤلف: أبوحفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداذ البغدادي المعروف بابن شاهين (ت:٣٨٥هـ)، المحقق: صبحي السامرائي، الناشر: الدار السلفية – الكويت، الطبعة/الأولى، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م، عدد الأجزاء: ١.

١٠) تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين: المؤلف: أبوحفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداذ البغدادي المعروف بابن شاهين (ت ٣٨٥هـ)، المحقق: عبدالرحيم محمد أحمد القشقري، الطبعة/الأولى، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م، عدد الأجزاء: ١.

١١) تاريخ الثقات: المؤلف: أبوالحسن أحمد بن عبدالله بن صالح العجلى الكوفى (ت:٢٦١هـ)، الناشر: دار الباز، الطبعة/الأولى، ١٤٠٥هـ/١٩٨٤م، عدد الأجزاء: ١.

١٢) تاريخ مولد العلماء ووفياتهم: المؤلف: أبوسليمان محمد بن عبدالله بن أحمد بن ربيعة بن سليمان بن خالد بن عبدالرحمن بن زبر الربعي (ت:٣٧٩هـ)، المحقق: د/عبدالله أحمد سليمان، الناشر: دار العاصمة – الرياض، الطبعة/الأولى، ١٤١٠هـ، عدد الأجزاء: ٢.

١٣) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي : المؤلف: عبدالرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ)، حققه: أبوقتيبة نظر محمد الفاريابي، الناشر: دار طيبة، عدد الأجزاء: ٢.

١٤) تذكرة الحفاظ: المؤلف: شمس الدين أبوعبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت،لبنان، الطبعة/الأولى، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م،عدد الأجزاء: ٤.

١٥) تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة: المؤلف: أبوالفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت:٨٥٢هـ)، المحقق: د/إكرام الله إمداد الحق، الناشر: دار البشائر، بيروت، الطبعة/الأولى/١٩٩٦م/عدد الأجزاء:٢.

١٦) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس = طبقات المدلسين، المؤلف: أبوالفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، المحقق: د/عاصم بن عبدالله القريوتي، الناشر: مكتبة المنار/ عمان، الطبعة/الأولى، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م، عدد الأجزاء: ١.

١٧) تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان: المؤلف: أبوالحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت:٣٨٥هـ)، تحقيق: خليل بن محمد العربي، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، الطبعة/الأولى/ ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م، عدد الأجزاء: ١.

١٨) تفسير القرآن العظيم: المؤلف: أبوالفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، المحقق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، عدد الأجزاء: ٨.

١٩) تقريب التهذيب: المؤلف: أبوالفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، المحقق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد – سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، عدد الأجزاء: ١.

٢٠) تهذيب التهذيب: المؤلف: أبوالفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الطبعة/الأولى، ١٣٢٦هـ، عدد الأجزاء: ١٢.

٢١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال: المؤلف: يوسف بن عبدالرحمن بن يوسف، أبوالحجاج، جمال الدين بن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (ت:٧٤٢هـ)، المحقق: د/بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ هـ- ١٩٨٠م، عدد الأجزاء:٣٥.

٢٢) تهذيب اللغة: المؤلف: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبومنصور (ت:٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي/بيروت، الطبعة/الأولى، ٢٠٠١م، عدد الأجزاء: ٨.

٢٣) التاريخ الكبير: المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبوعبدالله (ت:٢٥٦هـ)، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد – الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبدالمعيد خان، عدد الأجزاء: ٨.

٢٤) التبيين لأسماء المدلسين لإبراهيم بن محمد بن سبط بن العجمي أبوالوفا الحلبي الطرابلسي: تحقيق: محمد إبراهيم داود الموصلي، الناشر/ مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع – بيروت – الطبعة/الأولى ١٤١٤ هـ – ١٩٩٤م.

٢٥) التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث : المؤلف: أبوزكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، تقديم وتحقيق وتعليق: محمد عثمان الخشت، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، ط/الأولى، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م، عدد الأجزاء: ١.

٢٦) الثقات: المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبوحاتم، الدارمي، البُستي (ت: ٣٥٤هـ)، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور/محمد عبدالمعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، الطبعة/الأولى، ١٣٩٣هـ/١٩٧٣م، عدد الأجزاء: ٩.

٢٧) جامع الأصول في أحاديث الرسول: المؤلف : مجدالدين أبوالسعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبدالكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت:٦٠٦هـ)، تحقيق : عبدالقادر الأرنؤوط – التتمة تحقيق بشير عيون، الناشر: مكتبة الحلواني – مطبعة الملاح – مكتبة دار البيان، الطبعة: الأولى. و(التتمة): ط/دار الفكر ، تحقيق: بشير عيون.

٢٨) جامع التحصيل في أحكام المراسيل: المؤلف: صلاح الدين أبوسعيد خليل بن كيكلدي بن عبدالله الدمشقي العلائي (ت:٧٦١هـ)، المحقق: حمدي عبدالمجيد السلفي، الناشر: عالم الكتب، بيروت، الطبعة/الثانية، ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م، عدد الأجزاء: ١.

٢٩) جواب الحافظ أبى محمد عبدالعظيم المنذري المصري عن أسئلة فى الجرح والتعديل: المؤلف: عبدالعظيم بن عبدالقوي بن عبدالله، أبومحمد، زكي الدين المنذري (ت:٦٥٦هـ)، المحقق: عبدالفتاح أبوغدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب، عدد الأجزاء: ١.

٣٠) الجامع: المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبوعيسى (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ – ١٩٧٥ م، عدد الأجزاء: ٥ أجزاء.

٣١) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري: المؤلف: محمد بن إسماعيل أبوعبدالله البخاري

الجعفي(ت ٢٥٦هـ)، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ، عدد الأجزاء: ٩ .

٣٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: المؤلف: أبوبكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، المحقق: د. محمود الطحان، الناشر: مكتبة المعارف – الرياض، عدد الأجزاء: ٢.

٣٣) الجرح والتعديل: المؤلف: أبومحمد عبدالرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ)، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية – بحيدر آباد الدكن – الهند، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٢٧١هـ ١٩٥٢م.

٣٤) ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل: المؤلف: شمس الدين أبوعبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، المحقق: عبدالفتاح أبوغدة، الناشر: دار البشائر – بيروت، ط/الرابعة، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.

٣٥) الرسالة: المؤلف: الشافعي أبوعبدالله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبدالمطلب بن عبدمناف المطلبي القرشي المكي (ت: ٢٠٤هـ)، المحقق: أحمد شاكر، الناشر: مكتبه الحلبي، مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٨هـ/١٩٤٠م.

٣٦) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل: المؤلف: محمد عبدالحي بن محمد عبدالحليم الأنصاري اللكنوي الهندي، أبوالحسنات (ت ١٣٠٤هـ)،

المحقق: عبدالفتاح أبوغدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، ط/الثالثة، ١٤٠٧هـ،عدد الأجزاء: ١.

٣٧) الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم: المؤلف: شمس الدين أبوعبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت:٧٤٨هـ)، المحقق: محمد إبراهيم الموصلي، الناشر: دار البشائر الإسلامية – بيروت – لبنان، الطبعة/الأولى، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م، عدد الأجزاء: ١.

٣٨) سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين: المؤلف: أبوزكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبدالرحمن البغدادي (ت ٢٣٣هـ)، المحقق: أحمد محمد نور سيف، دار النشر: مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط/الأولى، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م، عدد الأجزاء: ١.

٣٩) سؤالات أبي بكر أحمد بن محمد بن هانئ الأثرم أبا عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل: المؤلف: أبوعبدالله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت٢٤١هـ)، المحقق: د/عامر حسن صبري، الناشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط/الأولى، ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م، عدد الأجزاء: ١.

٤٠) سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم: المؤلف: أبوعبدالله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ)، المحقق: د/زياد محمد منصور، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ، عدد الأجزاء: ١.

٤١) سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل: المؤلف: أبوداود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السّجِسْتاني (ت ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد علي قاسم العمري، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط/الأولى، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م، عدد الأجزاء: ١.

٤٢) سؤالات البرقاني للدارقطني رواية الكرجي عنه: المؤلف: أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب، أبوبكر المعروف بالبرقاني (ت: ٤٢٥هـ)، المحقق: عبدالرحيم محمد أحمد القشقري، الناشر: كتب خانه جميلي – لاهور، باكستان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ، عدد الأجزاء: ١.

٤٣) سؤالات الحافظ السِلفِي لخميس الحَوزي عن جماعة من أهل واسط: المؤلف: خميس بن علي بن أحمد، أبوالكرم الواسطي الحوزي (ت ٥١٠هـ)، المحقق: مطاع الطرابيشي، دار النشر: دار الفكر، دمشق، ط/الأولى، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م، عدد الأجزاء: ١.

٤٤) سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني: المؤلف: أبوالحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت:٣٨٥هـ)، المحقق: د/موفق بن عبدالله بن عبدالقادر، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة/الأولى، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م، عدد الأجزاء: ١.

٤٥) سؤالات السلمي للدارقطني: المؤلف: محمد بن الحسين بن محمد بن موسى بن خالد بن سالم النيسابوري، أبوعبدالرحمن السلمي (ت:٤١٢هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/سعد بن

عبدالله الحميد، و د/خالد بن عبدالرحمن الجريسي، الطبعة/الأولى، ١٤٢٧هـ، عدد الأجزاء: ١.

٤٦) سؤالات حمزة بن يوسف السهمي للدارقطني: المؤلف: أبوالقاسم حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي القرشي الجرجاني (ت: ٤٢٧هـ)، المحقق: موفق بن عبدالله بن عبدالقادر، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م، عدد الأجزاء: ١.

٤٧) سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني: المؤلف: علي بن عبدالله بن جعفر السعدي المديني، البصري، أبوالحسن (ت ٢٣٤هـ)، المحقق: موفق عبدالله عبدالقادر، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض، ط/الأولى، ١٤٠٤هـ، عدد الأجزاء: ١.

٤٨) سؤالات مسعود بن علي السجزي (مع أسئلة البغداديين عن أحوال الرواة للإمام الحافظ أبي عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري): المؤلف: أبوعبدالله الحاكم محمد بن عبدالله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥هـ)، المحقق: موفق بن عبدالله بن عبدالقادر، دار النشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط/الأولى، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م، عدد الأجزاء: ١.

٤٩) سير أعلام النبلاء: المؤلف: شمس الدين أبوعبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت:٧٤٨هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة/الثالثة، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، عدد الأجزاء: ٢٥ (٢٣ ومجلدان فهارس).

٥٠) السنن الكبرى: المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبوبكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، المحقق: محمد عبدالقادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

٥١) السنن : المؤلف: ابن ماجة أبوعبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، عدد الأجزاء: ٢.

٥٢) السنن: المؤلف: أبوداود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبدالحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، عدد الأجزاء: ٤.

٥٣) شرح التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي: المؤلف: أبوالفضل زين الدين عبدالرحيم بن الحسين بن عبدالرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت:٨٠٦هـ)، المحقق: عبداللطيف الهميم - ماهر ياسين فحل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت/لبنان، الطبعة/الأولى، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م، عدد الأجزاء:٢.

٥٤) شرح علل الترمذي، المؤلف: زين الدين عبدالرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)، المحقق: الدكتور/همام عبدالرحيم سعيد، الناشر: مكتبة المنار - الزرقاء – الأردن، ط/الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

٥٥) الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح: المؤلف: إبراهيم بن موسى بن أيوب، برهان الدين أبوإسحاق الأبناسي، ثم القاهري، الشافعي (ت: ٨٠٢هـ)، المحقق: صلاح فتحي هلل، الناشر: مكتبة الرشد، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م، عدد الأجزاء: ٢.

٥٦) صحيح ابن خزيمة: المؤلف: أبوبكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (ت: ٣١١هـ)، المحقق: د/محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، عدد الأجزاء: ٤.

٥٧) الضعفاء الكبير: المؤلف: أبوجعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي (ت:٣٢٢هـ)، المحقق: عبدالمعطي أمين قلعجي، الناشر: دار المكتبة العلمية – بيروت، الطبعة/الأولى، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م، عدد الأجزاء: ٤.

٥٨) الضعفاء: المؤلف: أبونعيم أحمد بن عبدالله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت:٤٣٠هـ)، المحقق: فاروق حمادة، الناشر: دار الثقافة، الدار البيضاء، الطبعة/الأولى، ١٤٠٥هـ/١٩٨٤م، عدد الأجزاء: ١.

٥٩) الضعفاء: المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبوعبدالله (ت ٢٥٦هـ)، المحقق: أبوعبدالله أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين، الناشر: مكتبة ابن عباس، الطبعة/الأولى ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م، عدد الأجزاء: ١.

٦٠) الضعفاء والمتروكون: المؤلف: أبوالحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، المحقق: د/عبدالرحيم محمد القشقري، أستاذ مساعد بكلية الحديث بالجامعة الإسلامية، الناشر: مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة/جزء (١):العدد ٥٩، رجب – شعبان – رمضان ١٤٠٣هـ، جزء (٢): العدد ٦٠، شوال – ذو القعدة – ذو الحجة ١٤٠٣هـ، جزء (٣) : العدد ٦٣ – ٦٤، رجب – ذو الحجة ١٤٠٤هـ، عدد الأجزاء: نُشر على ٣ أعداد في مجلة الجامعة الإسلامية.

٦١) الضعفاء والمتروكون: المؤلف: أبوعبدالرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت:٣٠٣هـ)، المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي/حلب، الطبعة/الأولى، ١٣٩٦هـ، عدد الأجزاء: ١.

٦٢) الضعفاء والمتروكون: المؤلف: جمال الدين أبوالفرج عبدالرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت:٥٩٧هـ)، المحقق: عبدالله القاضي، الناشر: دار الكتب العلمية،بيروت، الطبعة/الأولى، ١٤٠٦هـ.

٦٣) طبقات خليفة بن خياط: المؤلف: أبوعمرو خليفة بن خياط بن خليفة الشيباني العصفري البصري (ت:٢٤٠هـ)، المحقق: د/سهيل زكار، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، سنة النشر: ١٤١٤هـ/١٩٩٣م، عدد الأجزاء: ١.

٦٤) الطبقات الكبرى: المؤلف: أبوعبدالله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (ت: ٢٣٠هـ)، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م، عدد الأجزاء: ٨.

٦٥) العلل الصغير: المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبوعيسى (ت: ٢٧٩هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر وآخرون، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٦٦) فتح الباري شرح صحيح البخاري: المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبوالفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبدالباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عدد الأجزاء: ١٣.

٦٧) فتح الباقي بشرح ألفية العراقي: المؤلف: زين الدين أبي يحيى زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري (ت٩٢٦ هـ)، المحقق: عبداللطيف هميم، ماهر الفحل، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة/الأولى، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م، عدد الأجزاء: ٢.

٦٨) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث: المؤلف: شمس الدين أبوالخير محمد بن عبدالرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، المحقق: علي حسين علي، الناشر: مكتبة السنة – مصر، ط/الأولى، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.

٦٩) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: المؤلف: شمس الدين أبوعبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت:٧٤٨هـ)، المحقق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب، الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية – مؤسسة علوم القرآن، جدة، الطبعة/الأولى، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م.

٧٠) الكامل في ضعفاء الرجال: المؤلف: أبوأحمد بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبدالموجود- علي محمد معوض، الناشر: الكتب العلمية - بيروت-لبنان، ط/الأولى، ١٤١٨هـ١٩٩٧م.

٧١) الكفاية في علم الرواية : المؤلف: أبوبكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، المحقق: أبوعبدالله السورقي ، إبراهيم حمدي المدني، الناشر: المكتبة العلمية - المدينة المنورة، عدد الأجزاء: ١.

٧٢) الكمال في أسماء الرجال للحافظ أبي محمد عبدالغني بن عبد الواحد المقدسي المتوفى سنة ٦٠٠هـ. تحقيق : د/شادي بن محمد بن سالم آل نعمان.

٧٣) لسان العرب: المؤلف: محمد بن مكرم بن على، أبوالفضل، جمال الدين بن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ، عدد الأجزاء: ١٥.

٧٤) لسان الميزان: المؤلف: أبوالفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، المحقق: دائرة المعرف النظامية - الهند، الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، ١٣٩٠هـ/١٩٧١م، عدد الأجزاء: ٧.

٧٥) محاسن الاصطلاح: المؤلف: عمر بن رسلان بن نصير بن صالح الكناني، العسقلاني الأصل، ثم البلقيني المصري الشافعيّ، أبوحفص، سراج الدين (ت:٨٠٥هـ)، المحقق: د/عائشة عبدالرحمن (بنت

الشاطئ) أستاذ الدراسات العليا، كلية الشريعة بفاس، جامعة القرووين، الناشر: دار المعارف، عدد الأجزاء: ١.

٧٦) مشارق الأنوار على صحاح الآثار: المؤلف: عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبوالفضل (ت: ٥٤٤هـ)، دار النشر: المكتبة العتيقة ودار التراث، عدد الأجزاء: ٢.

٧٧) معجم مقاييس اللغة: المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبوالحسين (ت ٣٩٥هـ)، المحقق: عبدالسلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، عدد الأجزاء: ٦.

٧٨) معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح: المؤلف: عثمان بن عبدالرحمن، أبوعمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت: ٦٤٣هـ)، المحقق: نورالدين عتر، الناشر: دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، سنة النشر: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، عدد الأجزاء: ١.

٧٩) ميزان الاعتدال في نقد الرجال: المؤلف: شمس الدين أبوعبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٣م، عدد الأجزاء: ٤.

٨٠) المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي: المؤلف: أبوعبدالرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبدالفتاح أبوغدة، الناشر: مكتب المطبوعات

الإسلامية – حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ هـ- ١٩٨٦م، عدد الأجزاء: ٩ (٨ ومجلد للفهارس).

٨١) المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين: المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبوحاتم، الدارمي، البُستي (ت: ٣٥٤هـ)، المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي/حلب، الطبعة/الأولى، ١٣٩٦هـ، عدد الأجزاء: ٣.

٨٢) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي: المؤلف: أبومحمد الحسن بن عبدالرحمن بن خلاد الرامهرمزي الفارسي (ت: ٣٦٠هـ)، المحقق: د/محمد عجاج الخطيب، الناشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٤هـ، عدد الأجزاء: ١.

٨٣) المختلطين: المؤلف: صلاح الدين أبوسعيد خليل بن كيكلدي بن عبدالله الدمشقي العلائي (ت: ٧٦١هـ)، المحقق: د/رفعت فوزي عبدالمطلب، علي عبدالباسط مزيد، الناشر: مكتبة الخانجي – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ – ١٩٩٦م، عدد الأجزاء: ١.

٨٤) المستدرك على الصحيحين: المؤلف: أبوعبدالله الحاكم محمد بن عبدالله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت: ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ- ١٩٩٠م، عدد الأجزاء: ٤.

٨٥) المستصفى: المؤلف: أبوحامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: ٥٠٥هـ)، تحقيق: محمد عبدالسلام عبدالشافي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، عدد الأجزاء: ١.

٨٦) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ= صحيح مسلم: المؤلف: مسلم بن الحجاج أبوالحسن القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، عدد الأجزاء: ٥ .

٨٧) المسند: المؤلف: أبوعبدالله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د/عبدالله بن عبدالمحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

٨٨) المغني في الضعفاء: المؤلف: شمس الدين أبوعبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، المحقق: الدكتور/نورالدين عتر.

٨٩) المنتظم في تاريخ الأمم والملوك: المؤلف: جمال الدين أبوالفرج عبدالرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت:٥٩٧هـ)، المحقق: محمد عبدالقادر عطا، مصطفى عبدالقادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة/الأولى، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م، عدد الأجزاء: ١٩.

٩٠) المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي: المؤلف: أبوعبدالله، محمد بن إبراهيم بن سعدالله بن جماعة الكناني الحموي الشافعي، بدرالدين (ت: ٧٣٣هـ)، المحقق: د/محيي الدين عبدالرحمن

رمضان، الناشر: دار الفكر، دمشق، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ، عدد الأجزاء: ١.

٩١) الموقظة في علم مصطلح الحديث: المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، اعتنى به: عبدالفتاح أبوغُدّة، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، ط/الثانية، ١٤١٢ هـ، عدد الأجزاء: ١.

٩٢) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر: المؤلف: أبوالفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، حققه على نسخه مقروءة على المؤلف وعلق عليه: نور الدين عتر، الناشر: مطبعة الصباح، دمشق، الطبعة: الثالثة، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠م، عدد الأجزاء: ١.

٩٣) النكت الوفية بما في شرح الألفية: المؤلف: برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي، المحقق: ماهر ياسين الفحل، الناشر: مكتبة الرشد، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م، عدد الأجزاء ٢.

٩٤) النكت على كتاب ابن الصلاح: المؤلف: أبوالفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، عدد المجلدات: ٢، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

٩٥) النكت على مقدمة ابن الصلاح: المؤلف: أبوعبدالله بدرالدين محمد بن عبدالله بن بهادر الزركشي الشافعي (ت: ٧٩٤هـ)، المحقق: د/زين

العابدين بن محمد بلا فريج، الناشر: أضواء السلف – الرياض، الطبعة/الأولى، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م، عدد الأجزاء: ٣.

٩٦) النهاية في غريب الحديث والأثر: المؤلف: مجدالدين أبوالسعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ)، الناشر: المكتبة العلمية – بيروت، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي، عدد الأجزاء: ٥.

٩٧) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث: المؤلف: محمد بن محمد بن سويلم أبوشُهبة (ت:١٤٠٣هـ)، الناشر: دار الفكر العربي، عدد الأجزاء: ١.